دولة ماليزيا



وزارة التعليم العالي (KPT)

جامعة المدينة العالمية

كلية العلوم الاسلامية

قسم الدعوة

الديمقراطية في العالم الاسلامي

وإمكانية التطبيق في ضوء الضوابط الشرعية

بحث تكميلي مقدم لنيل درجة (الماجستير) في الدعوة

للطالب / فهد بن محمد بن احمد الحربي

تحت اشراف / الدكتور محمد البساطي

كلية العلوم –قسم الدعوة

العام الجامعي :١٤٣٥هـ – اكتوبر ٢٠١٤م


بسم الله الرحمن الرحيم

CERTIFICATION OF DISSERTATION WORK PAGE : ***صفحة التحكيم***

تمّ إقرار بحث الطالب: فهد بن محمد بن احمد آل ماشي الحربي

من الآتية أسماؤهم:

The thesis of …………………………. has been approved by the following:

SupervisorAcademic ***المشرف على الرسالة***

الاستاذ المساعد الدكتور\ محمد السيد البساطى

Supervisor of correction ***المشرف على التصحيح***

الاستاذ المساعد الدكتور\ محمد سيد نور

Head of Department ***رئيس القسم***

الاستاذ المساعد الدكتور\ محمد السيد البساطى

Dean, of the Faculty ***نائب عميد الكلية***

الاستاذ المشارك الدكتور \ السيد سيد نجم

Academic Managements & Graduation Dept ***قسم الإدارة العلمية والتخرج***

عمادة الدراسات العليا Deanship of Postgraduate Studies

إقرار

أقررتُ بأنّ هذا البحث من عملي الخاص، قمتُ بجمعه ودراسته، والنقل والاقتباس من المصادر والمراجع المتعلقة بموضوعه.

اسم الطالب : فهد بن محمد بن احمد آل ماشي الحربي

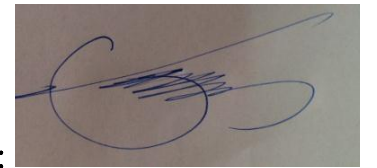
التوقيع :


التاريخ : ١٢\١١\٢٠١٤

DECLARATION

I hereby declare that this dissertation is result of my own investigation, except where otherwise stated.

Name of student**:** FAHAD MOHMMAD AHMED ALHARBI

Signature: 

Date: 12\11\2014

جامعة المدينة العالمية

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية الأبحاث العلمية غير المنشورة

فهد بن محمد بن احمد آل ماشي الحربي

الديمقراطية في العالم الاسلامي وامكانية التطبيق في ضوء الضوابط الشرعية

أكدّ هذا الإقرار :فهد بن محمد بن احمد آل ماشي الحربي.

التوقيع:-------------- **التاريخ:** --------------

ملخص البحث

تهدف هذه الدراسة الي إلقاء الضوء على الديمقراطية قديماً وحديثاً والأُسُسُ التي قامت عليها وأهدافها وتجارب العالم الإسلامي معها وعن إمكانية تطبيقها في ضوء الضوابط الشرعية وإلي بيان الدواعي التي تتطلب تطبيقها في العالم الإسلامي وكذلك المخاوف لدى الرافضين لها ، وقد تطرق الباحث إلي الضوابط الشرعية لتطبيق الديمقراطية في العالم الإسلامي بنوعٍ من التفصيل والتحليل مورداً الأدلة والبراهين على قوله وقد استخدم الباحث المنهجي التاريخي والنقدي في جمع مادته العلمية وقد خلص إلي مجموعة من النتائج اهمها

- إنَّ الديمقراطية نظام إلحادي كفري ذات عهود ومواثيق لا تنفك عنها .
- إنَّ انقسام الأُمَّة إلي ثلاثةِ آراء فيما يخص تطبيق الديمقراطية ما بين رافضٍ لها وقابلٍ لها بدون شروط وقابلٍ لها بشروط يشكل عائقاً كبيراً لجميع الأطراف ومصدر نزاع قد لا يتفقون على رأي يرضي الجميع.
- إنَّ تطبيق الديمقراطية وفق الضوابط الشرعية يحتاج إلي مزيد بحث وتحرراً من عبودية الغرب أولاً وقبل الشروع في الاستفادة من الأنظمة الديمقراطية التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية .
- أورد الباحث مجموعة من الحلول للاستفادة من النظم الديمقراطية التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية.

An abstract

This study aims to shed light on Democracy in present and past, the bases on which it was established, its Goals, and its process of implementation in the Islamic world. In addition to its potential application in the frame work of Sharia' boundaries, the causes that call for its application in the Islamic world and the feelings of apprehensions of those who oppose it. The researcher has addressed the Sharia' boundaries for applying Democracy in the Islamic world with a detailed and an analytic approach providing evidence and Inferences. The researcher has utilized the historical and critical approach in gathering his data and came up with the following results:

- Democracy is an atheist, infidel system that has covenants and charters that do not stop.
- In regard to applying democracy the people has split to three groups. One has accepted it with no conditions, another is refusing it completely. The third group accepts it but with certain conditions. This constitutes a big impediment for all parties and a source of dispute and may never agree on something that satieties all parties.
- Applying democracy according to Sharia' boundaries requires more research and detachment from the west first before starting to utilize the democratic systems that comply with the Islamic Sharia'.
- The researcher has listed some ideas to utilize democratic systems that comply with the Islamic Sharia'.

الشكر والتقدير

بسم الله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم – الحمد لله – الذي منّ عليّ بإتمام هذا البحث فالشكر لله أولاً وقبل كل شيء على ذلك .

ثم الشكر موصولاً لمعالي الأستاذ الدكتور محمد بن خليفه التميمي مدير جامعة المدينة العالمية بماليزيا على جهوده الكبيرة في سبيل تذليل الصعاب لطلاب الجامعة للوصول إلي مبتغاهم فله مني جزيل الشكر.

والشكر مرسلاً لمعالي الدكتور محمد البساطي نائب رئيس قسم الدعوة وأصول الدين كلية العلوم الإسلامية بجامعة المدينة العالمية والذي تفضل بالإشراف عليَّ طوال فترة اعداد هذا البحث والذي بفضله بعد الله تعالى تذللت لي الصعاب فله مني خالص الشكر والتقدير.

ولا أنسى أن أشكر معالي الدكتور / عبدالناصر ميلاد على جهوده معي طوال فترة دراستي فجزاه الله عني خير الجزاء .

والشكر خالصاً لأساتذتي الكرام بكلية العلوم الإسلامية والذين أناروا لي الطريق فجزاهم الله تعالى عني خير الجزاء .

كما إنني أتقدم بالشكر والعرفان للأستاذ/ حامد القرني والذي اشار على ونصح لي كثيراً فله مني جزيل الشكر والعرفان والشكر موصولاً لكل من ساعدني للوصول ببحثي إلي هذا المستوى والذي لا يسع المجال لذكرهم .

والحمد لله رب العالمين

الإهداء

أهدي هذا البحث إلي والديَّ والذي بفضل الله ثم بفضل تربيتهم ودعائهم لي وصلت إلي هذا المستوى سائلا المولى عز وجل أن يرزقني برهما ولين القول لهما.

كما أهدي هذا البحث لعائلتي وزملائي واصدقائي فهو ثمرة وقوفهم معي طوال فترة دراستي .

كذلك أهديه لكل طالب علم يبحث عن الحقيقة والمعرفة اللهم اجعله خالصاً لوجهك الكريم وانفع به يا رب. آمين

فهرس المحتوى

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيراً إلي يوم الدين اللهم إنَّا نسألك علماً نافعاً وعملاً صالحاً متقبلا اللهم اجعل أعمالنا خالصةً لوجهك الكريم اللهم انفعنا بما علمتنا وانفع بعلمنا وعملنا يا رب العالمين أما بعد.

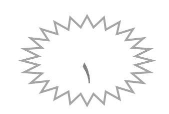
لقد كثُر في هذا الزمان المناداةُ بتطبيق الديمقراطية في العالم الإسلامي سواءً كان ذلك من قبل أبناء هذه الأُمة أم كان ذلك من قبل أعدائها ، ومما لا شك فيه فإن كثيرًا من عامة الأُمة يجهلون الكثير عن الديمقراطية ، بل تجد الكثير من الناس يتحدّثون عنها في مجالسهم وفي منتدياتهم وهم لا يعرفون عنها شيئاً ، بل إنه من المؤسف أنها قد تحاك ضد أمتهم المؤامرات والدسائس باسم هذه الديمقراطية وهم الناقلون والداعمون لها دون أن يعلموا . وقد رأينا حروبا طاحنةً على عالمنا الإسلامي أكلت الأخضرَ واليابسَ باسم الديمقراطية فيا ترى ما هذه الديمقراطية المزعومة ؟ وما هي أهدافها وأسسها التي قامت عليها ؟ هل من توافق بينها وبين الدين الإسلامي ؟ أم أنهما لا يتفقان ابداً ؟ إنَّ المتأمل لحال الأمم التي تخلت عن تعاليم دينها واتخذت الديمقراطيةُ بديلاً عنها ليجد أنها لا زالت ترزخُ تحت مشكلاتٍ كثيرةٍ ، وأزماتٍ عدةٍ ، سواءً كانت سياسيةً ، أم اقتصاديةً ، أم اجتماعيةً ، أم أخلاقيةً ، ولم تحل الديمقراطيةُ لها كل مشكلاتها بل على العكس فقد أصبحَ الانحلال الأخلاقي والتفكك الأُسري والاجتماعي وتفشي الأمراض المستعصيةُ من الأُمور المقلقة لهم . اذاً لماذا كل هذا اللهث وراءها ؟ أليس لدينا في تعاليم ديننا الإسلامي الحنيف ما يكفينا عنها ؟ إنني أردتُ في هذا البحث أن أُجيب على هذه التساؤلات بنوعٍ من التفصيل والإيضاح لعلنا ننير الطريق لسالكيه ولو بشيءٍ يسير وإلا فموضوع الديمقراطية موضوعٌ متشعب وإشكالياته متعددة قد لا يتسع الوقت للإحاطة بها جميعها . وقد جعلت ذلك في فصلين :-

الفصل الأول :- الديمقراطية ونظم الحكم الإسلامي وهو عبارة عن مبحثين

المبحث الأول :- (مفهوم الديمقراطية وأهدافها وأسسها وتاريخ نشأتها) وقد تطرقت إلي كل عنصرٍ من هذه العناصر بنوعٍ من التفصيل والإيضاح .

المبحث الثاني :- (أُسس نظام الحكم في الإسلام والفرق بنها وبين النظم الديمقراطية) وقد بينت فيه أسس نظام الحكم في الإسلام مع مقارنتة بالنظم الديمقراطية وبيان الفرق بينهما .

الفصل الثاني :- الديمقراطية وإمكانية التطبيق في العالم الإسلامي وهو عبارةٌ عن ستة مباحث رتبتها على النحو التالي :-



المبحث الأول:- (الديمقراطية والإسلام من حيث الحكم الشرعي) بينت فيه اغلب آراء علماء الأمة الاسلامية عن الديمقراطية والأحكام التي أطلقوها عليها .

المبحث الثاني:- (دواعي البحث عن الديمقراطية) وفيه بينت ما هي الحاجة إلي الديمقراطية وما هي الفائدة المرجوة منها .

المبحث الثالث:- (مخاوف تطبيق الديمقراطية) أشرت فيه إلي أبرز مخاوف علماء الدين والغيورين من المسلمين على دينهم وأعراضهم ومقدساتهم .

المبحث الرابع:- (ضوابط تطبيق الديمقراطية في العالم الإسلامي) تطرقت فيه إلي الضوابط الشرعية التي من الممكن من خلالها نستطيع تطبيق الديمقراطية في عالمنا الإسلامي .

المبحث الخامس:- (دراسة نماذج إسلامية طبقت الديمقراطية) وفيه استعرضت بعض الدول الإسلامية كنموذج للدول التي طبقت النظم الديمقراطية في بلدانها وما هي المكاسب التي جنتها نتيجة ذلك .

المبحث السادس:- (أثر تطبيق الديمقراطية في العالم الإسلامي في الوقت الحاضر) بينت فيه الآثار المترتبة على تطبيق الديمقراطية في الوقت الحاضر سلباً أو إيجابا . اسأل الله العلي العظيم أن يجعل أعمالنا خالصة لوجه الكريم وأن ينفع بما نقول ونعمل. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

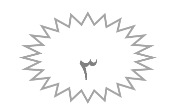
إشكالية البحث : ما هي هذه الديمقراطية التي ينادي بها الكثير ؟، ولماذا كل هذه المناداة بها ؟هل تستحق كل هذا؟ ، ولماذا لم يتم تطبيقها ؟، ولماذا كل هذا الجدل الدائر حولها ؟، أهي بالفعل تتعارض مع تعاليم الدين الحنيف؟ .

مشكلة البحث:

- ماهي الديمقراطية وماذا تعني؟
- هل كانت الديمقراطية موجودة يوما ما في العالم الإسلامي؟
- هل تستحق الديمقراطية كل هذه المطالبات بتطبيقها في عالمنا الإسلامي؟
- هل هذه الديمقراطية تتعارض مع الدين الإسلامي الحنيف؟
- هل يمكن تطبيقها في العالم الإسلامي في هذا الوقت المليء بالصراعات؟
- ما هي الضوابط الشرعية التي يجب مراعاتها عند تطبيق الديمقراطية؟
- ما الفوائد المرجوة من تطبيق الديمقراطية في عالمنا الإسلامي؟
- هل ستساعدنا الديمقراطية في التغلب على مشكلاتنا؟
- هل هناك قطر من اقطارنا الاسلامية طبق الديمقراطية بمفهومها الحديث وما هي المكاسب التي جناها بسبب ذلك؟

أهداف البحث:

- بيان مفهوم الديمقراطية
- معرفة ما اذا كانت الديموقراطية موجوده في عالمنا الإسلامي القديم
- التحقق من الأهداف والأسباب التي تنادي بتطبيق الديموقراطية
- معرفة مواطن التوافق بين الدين والديمقراطية
- بيان ما إذا كان الوقت مناسبا للمطالبة بتطبيق الديموقراطية في هذا الوقت
- التوصل إلي طرق نستطيع من خلالها تطبيق الديموقراطية في ظل الضوابط الشرعية
- بيان المصالح والمفاسد التي سوف نجنيها من تطبيقنا للديموقراطية
- التحقق من أن تطبيق بعض آليات الديمقراطية ليس نوعًا من الانسلاخ من الدين
- بيان تجارب بعض الأقطار الإسلامية مع الديموقراطية وعرض أبرز المكاسب المتحققة



حدود البحث :

- الحدود الزمنية : الدول العربية بعد الثورات
- الحدود المكانية : العالم الإسلامي
- الحدود الموضوعية : الضوابط الشرعية لتطبيق الديموقراطية – الثوابت والقيم والأخلاق الإسلامية – المكاسب الدنيوية المتحققة جراء تطبيق الديموقراطية

الدراسات السابقة:

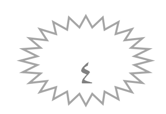
لقد اطلعت قبل أن أُفكر في هذا البحث على كثير من المواضيع والرسائل العلمية سواءً كان ذلك عن طريق الشبكة العنكبوتية أو عن طريق بعض الكتب التي تتكلم عن الديمقراطية وما يتعلق بها وهي على النحو التالي:

-كتاب الديمقراطية الجذور وإشكالية التطبيق.

للدكتور محمد الأحمري والذي ناقش أبرز وأهم القضايا حول مفهوم الديمقراطية ونشأتها وبعض تطبيقاتها وهو يحوي تفاصيل وموضوعات كثيرة منها التعريف بالديمقراطية والديمقراطيين وأنواع الديمقراطية ونشأتها والديمقراطية في التاريخ الإسلامي ثم مناقشات للمتخوفين من الديمقراطية وأعدائها والديمقراطية والقبيلة ودواعي البحث عن الديمقراطية ومعوقاتها ثم قام بالتطرق الي الاستبداد و العلمانية وعلاقتها بالديمقراطية وتطرق إلى الثقافة العربية والتراث الإسلامي فيبين أقوال المتقدمين والمتأخرين من فقهاء الصحابة وعلماء الأُمة كالجويني وابن حزم وابن تيمية وابن رشد و الطاهر بن عاشور ومحمد عبده والأفغاني وابن عثيمين والقرضاوي وتطرق الي أقوال فلاسفة الغرب ومفكريهم كأفلاطون وراسل وجونز ثم توكفيل وغيرهم وبلا شك فإن هذا الكتاب يختلف عن موضوع بحثي من حيث أنه لم يتطرق إلي إمكانية تطبيق الديمقراطية في العالم الإسلامي وكذلك لم يتطرق إلي الضوابط الشرعية التي من الممكن أن نستطيع من خلالها تطبيق الديمقراطية في عالمنا الإسلامي واكتفى بمناقشة الديمقراطية من الناحية الفكرية فقط وهذا ما سوف أتطرق إليه في موضوع بحثي بإذن الله تعالى .

-كتاب الديمقراطية وحقوق الإنسان في الإسلام.

للمفكر الإسلامي الشيخ راشد الغنوشي و وفيه قام المؤلف بتعريف مبادئ الحكم في الإسلام وشرعية الدولة في الإسلام والمفاهيم التي يقوم عليها الحكم الإسلامي كما تحدث كثيراً عن مفهوم علاقة الدين بالسياسية وبيّن المؤلف علاقة الإسلام بالديمقراطية وما ذا تعني التعددية السياسية في الإسلام مبيناً أن



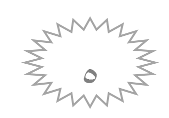
الأصل في النظام السياسي الديمقراطي إسلاميا كان أم ليبراليا أنه لا يمكن أن يكون فيه التنافس إلا بعد حصول إجماع عام حول منظومة ثقافية ومشروع مجتمعي يدور التنافس داخلها ويركز المؤلف في آخر فصول الباب الأول على الإسلاميين والديمقراطية في العالم العربي وفي الباب الثاني أو نصف الكتاب الأخير جعلها للحريات وحقوق الإنسان في الإسلام وهذا الكتاب كسابقه لم يتطرق إلي الضوابط الشرعية لتطبيق الديمقراطية في العالم الإسلامي إلا إنّه تطرق للديمقراطية في العالم الإسلامي والعربي وإلي الحريات وحقوق الإنسان في الإسلام وهو عامل مشترك في البحثين لكون الإسلام هو المعني بالديمقراطية في هذا البحثين ولعلي سوف أطرح الموضوع بطريقه مغايره يكون فيها نفعا لكل من قرأ بحثي .

-كتاب الديمقراطية وحقوق الإنسان.

للدكتور محمد عابد الجابري وقد بين فيه مفهوم الديموقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي وذلك من خلال التجارب والمحاولات لتطبيقها على مستوى الدولة وعلى المستوى الشعب وقد عمل بعض المقارنات بين بعض القضايا التي تهم المواطن العربي في كل مكان كالمقارنة بين الديمقراطية والشورى والمقارنة بين عالمية حقوق الإنسان في المرجعية الإسلامية والمقارنة بين مفهوم الإنسان في الفكر المعاصر ومفهوم الإنسان في القرآن وفي هذا الكتاب المؤلف تطرق إلي التجارب للديموقراطية في العالم الإسلامي وعمل مقارنات بينها وبين الشورى لكنه أيضاً لم يتطرق لتطبيق الديموقراطية وفق الضوابط الشرعية بل اكتفى بعرض التجارب والمقارنات وأنا إن شاء الله تعالى سوف احاول أن أتطرق إلي ذلك في موضوع بحثي هذا .

-كتاب جدل الديمقراطية والمشاركة السياسية.

للأستاذ الدكتور ناصر بن سليمان العمر وفيه يبين المؤلف الإشكاليات السياسية فيما بعد الثورات العربية حيث بين التلازم بين الرضا بالديمقراطية والتعامل معها وما يتعلق بضبط هذه الإشكالية من ضوابط شرعية تكون حلاً وسطاً لا تسوّغ الديمقراطية الغربية ولا تهوّن من مناقضتها للشريعة وفي نفس الوقت لا تمنع التعامل معها إذا فرضت واقعاً بالمشاركة لتخفيف منكرها كذلك أوضح الفروق الجوهرية بين مذاهب الناس في النظر إلى الديمقراطية وطرق التعاطي معها حيث يقول الدكتور في هذا الكتاب إنَّ علاقة الإسلام بالديمقراطية قضية جدلية كتب فيها عرب وغربيون قديماً وحديثاً ولهم فيها ثلاثة مذاهب وكل مذهب منها تبناه أناس متناقضون ومتوافقون بمعنى قد تجد إسلامياً يقول بالقول وبنفس قوله يقول ملحد وتجد إسلامياً ينتمي لجماعة إسلامية يقول به ويخالفه فيه إسلامي آخر ينتمي لنفس الجماعة ثم بين أن القائلين باختلاف الديمقراطية عن الإسلام ليسوا أصحاب المنهج السلفي وحدهم بل يشاركهم



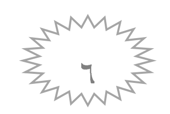
في ذلك منظرون غربيون معتبرون وأن القائلين بوجود إمكانية لإيجاد مقاربة بين الإسلام والديمقراطية ليسوا كذلك إسلاميين وحدهم بل يشاركهم بعض العلمانيين في ذلك أيضاً. وفي هذا البحث الكاتب تعرض للضوابط الشرعية التي من الممكن ان ترشد الموقف من الديمقراطية متخذا امراً وسطاً بحيث لا يمانع من التعامل معها إذا فرضها الواقع وهذا يختلف عن ما سوف اسوقه ان شاء الله في بحثي من حيث الضوابط الشرعية التي تتوافق مع هذا الدين الإسلامي فليس هناك حاجة أن نفرض على أنفسنا وأمتنا ديمقراطية لا تتوافق مع ديننا الحنيف فالإسلام جاء كاملا لا ينقصه شيء حتى نبحث عما يسده .

-كتاب الديمقراطية والإسلام.

لعباس محمود العقاد اطلعت عليه وهو أيضاً كسابقيه تطرق لمفهوم الديمقراطية ونشأتها وتعرض للعصور القديمة كالعصر اليوناني والروماني وأوضح خلل تطبيق الديمقراطية لديهم كذلك تطرق للديمقراطية في الإسلام وهو يرى أن الإسلام هو أول من قدم الديمقراطية بمفهومها الصحيح ، والحقيقة أنني أرى أنَّ هذا الكتاب قيم بما تعنيه هذه الكلمة وهو مرجع كبير لكل من يريد دراسة الديمقراطية من حيث المفهوم والنشأة إلا أنَ إمكانية تطبيق الديمقراطية حسب الضوابط الشرعية يحتاج إلي مزيد من البحث وجمع الادلة من الكتاب والسنة ومزيداً من دراسة التجارب السابقة ، واسأل الله أن يقدرني إلي عمل لك .

-الديمقراطية وموقف الإسلام منها.

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير للطالب/ محمد نور مصطفى الرهوان وكان ذلك عام ١٤٠٣ هـــ في جامعة أم القرى تطرق فيه الباحث إلي تعريف الديمقراطية القديمة والحديثة متطرقاً إلي الديمقراطية الحديثة بشيء من التفصيل سواءً الشرقية منها التي أرسى قواعدها كارل ماركس و المتمثلة في الاتحاد السوفيتي أو الغربية التي نتجت عن الثورة الفرنسية والأمريكية والمتمثلة في أمريكا وقد تحدث الباحث فيها عن مبادئ الديمقراطية الأربعة وهي مبدأ سيادة الشعب ومبدأ مصلحة الفرد والجماعة ومبدأ تقرير الحقوق والحريات ومبدأ ضمانات الحقوق والحريات ثم بعد ذلك وفي الباب الثاني تناول الباحث الديمقراطية وموقف الإسلام منها ايضاً تطرق لجميع المبادئ السابقة للديمقراطية وقام بعرضها وفقا للنصوص والقواعد الشرعية متناولا الشورى والحريات والحقوق والحاكمية والمساواة وحقوق الأفراد والمجتمع ومع إنّ هذا البحث قد تناول الديمقراطية وموقف الإسلام منها إلا أنه أشبه بالمقارنة بين الديمقراطية والإسلام فقد اخذ الباحث نظم الديمقراطية وقام بمقارنتها مع نظم الإسلام و لم يتطرق أو كان لديه الرغبة في بيان إمكانية تطبيقها في العالم الإسلامي وفق الضوابط الشرعية وقد يكون للزمن الذي كُتِبَ فيه هذا البحث



دور في ذلك حيث لم يكن العالم الإسلامي في ذلك الوقت يلهث ورائها ويطالب بتطبيقها وأنا إن شاء الله تعالى سوف أحاول أن أتطرق إلي ذلك بنوعٍ من التفصيل في موضوع بحثي .

-كتاب هذه هي الديموقراطية .

للشيخ عبدالرحمن بن حماد آل عمر قمت بقراءته وفيه يقول المؤلف إنه قد ألف كتابا يدعى هذه الاشتراكية وكان ذلك عام ١٩٨٧م وهو الآن يؤلف هذا الكتاب لأنه يرى أنه من أوجب الواجبات علية أن يبين خطر هذه الديمقراطية على الأمة الإسلامية وقد تطرق المؤلف فيه إلي مفهوم الديمقراطية قديما وحديثا وعن علاقتها بالماسونية وعن سبب سكوت رجال الدين النصراني عنها ولماذا حاربها رجال الدين الإسلامي وحذروا الأُمة منها وعن جبهات الماسونية مع الإسلام ويرى الكاتب أن الديمقراطية هي قرينة العلمانية فهما إسمان لمعنى واحد وأنه نظام كفري لا يمكن تطبيق شيء من قواعده إلا ما هو في الفساد العقدي والخلقي والاجتماعي والمالي والقولي . بعد ذلك وفي آخر الكتاب بين بعض الأحكام الشرعية من حيث الحكم بغير ما انزل الله وعن أحكام الاقامة في بلاد الكفار. ومع أن هذا الكتاب قد استفدت منه كثيراً إلا أنه لم يتطرق إلي إمكانية تطبيق الديمقراطية في العالم الإسلامي لأنه في الأصل يرفض الديمقراطية تماما ولا يراها إلا فسادها اصلاً ناهيك عن تطبيقها في العالم الإسلامي أما أنا إن شاء الله تعالى سوف أتطرق إلي ذلك لأرى إن كان هناك من ضوابط يمكن من خلالها تطبيقها في عالمنا الإسلامي أم لا .

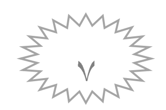
-كتاب تحذير البرية من فساد الديمقراطية .

لعبد المجيد بن محمود بن علي الريمي الهتاري وقد جعله عباره عن محاور تطرق إليها بنوع من التفصيل مبيناً كافة المفاسد المتعلقة بكل محور وهي على هذا النحو :-

المحور الأول: المفاسد العقدية للديمقراطية. المحور الثاني: المفاسد المنهجية والعامية. المحور الثالث: المفاسد السياسية. المحور الرابع: المفاسد الاجتماعية. المحور الخامس: المفاسد الأخلاقية. المحور السادس: المفاسد الاقتصادية . وفي هذ الكتاب أيضا الكاتب لا يرى فائدة من الديمقراطية ولا يراها إلا شراً وعلى الأُمة محاربتها والتصدي لها لذا هو لا يرى تطبيقها لما فيها من المفاسد ولعلي في بحثي هذا سوف ابحث إن كان هناك من ضوابط ممكن أن نطبق من خلالها الديمقراطية أم أنها تتعارض مع تعاليم ديننا الحنيف جملة وتفصيلا وبذلك نبين استحالة ذلك .

-مقال بعنوان الديمقراطية المنشودة .

للدكتور يوسف القرضاوي موجود على موقعه في الشبكة العنكبوتية تحدث فيه عن الديمقراطية بنوع من



التفصيل حيث قال نحن نعني بالديمقراطية في هذا المقام الديمقراطية السياسية أما الديمقراطية الاقتصادية فتعني الرأسمالية بما لها من أنياب ومخالب فإننا نتحفظ عليها لأنها مرفوضة عندنا لأنها تقوم على فكرة الرأسمالي. والفكرة الإسلامية أن الإنسان مستخلف في مال الله وأن المالك الحقيقي للمال هو الله والغني أمين على هذا المال وكيل عن مالكه الحقيقي فملكيته مقيدة عليها تكاليف وواجبات وتقيدها قيود في الاستهلاك والتنمية والتوزيع والتبادل. وتفرض عليها الزكاة التي عُدت من أركان الإسلام كما يُمنع المالك من الربا والاحتكار والغش والغبن والسرف والترف والكنز وغيرها . ايضا تطرق للديمقراطية الاجتماعية وقال إنها تعني الليبرالية بما يُحمّلونها من حرية مطلقة فإننا كذلك نتحفظ عليها . فالليبرالية التي تعني الحرية المطلقة مرفوضة أيضا عندنا فليس في الوجود كله حرية مطلقة كل حرية في الدنيا لها قيود تحدها من هذه القيود حقوق الآخرين ومنها حق الفرد نفسه ومنها قيود دينية تتعلّق بحق الله سبحانه ومنها قيود أخلاقية. بعد ذلك تطرق للديمقراطية من الجانب السياسي وقال إن جوهره أن تختار الشعوب من يحكمها ويقود مسيرتها ولا يفرض عليها حاكم يقودها رغم أنفها. وقال إن هذا هو ما قرّره الإسلام عن طريق الأمر بالشورى والبيعة والأمر باتِّباع السواد الأعظم وقال إن الذي يهمنا اقتباسه من الديمقراطية هو ضماناتها وآلياتها التي تمنع أن تزيف وتُروج على الناس بالباطل.. بعد ذلك تطرق إلي اقوال بعض المتدينين عن الديمقراطية وقولهم إنها تعارض حكم الله، لأنها حكم الشعب حيث قال إن المراد بحكم الشعب هنا أنه ضد حكم الفرد المطلق أي حكم الديكتاتور وليس معناها أنها ضد حكم الله لأن حديثنا عن الديمقراطية في المجتمع المسلم وهو الذي يحتكم إلى شريعة الله . بعد ذلك تطرق إلي الديمقراطية وصلتها بالإسلام حيث بين أن المتحدثون عن الديمقراطية وصلتها بالإسلام عدة أصناف متباينة: ١. الرافضون للديمقراطية باسم الإسلام وهم يرون أن الإسلام والديمقراطية ضدّان لا يلتقيان ٢. القائلون بالديمقراطية بلا قيود وهم على العكس يرون أن الديمقراطية الغربية هي العلاج الشافي لأوطاننا ودولنا وشعوبنا بكل ما تحمله من معاني الليبرالية الاجتماعية والرأسمالية الاقتصادية والحرية السياسية. ٣. الوسطيون المتوازنون وهي تقف فئة الوسط التي ترى أن خيراً ما في الديمقراطية أو أن جوهر الديمقراطية متفق مع جوهر تعاليم الإسلام. بعد ذلك انتقل إلي الشورى والديمقراطية حيث قال إن كثيرا من الذين يتحدثون عن الديمقراطية وأن لها في أحكام الإسلام أصولا وجذورا يركِّزون على قاعدة الشورى في الإسلام. والحقيقة إنه من المعروف عن الشيخ أنَّه من المنادين بالديمقراطية في هذا العصر وفق شروط ومعايير وإنني وجدت في هذا المقال أن الدكتور يوسف القرضاوي يميل إلي الاستفادة من الديمقراطية

بشروط وضوابط إلا أنه لم يذكر هذه الضوابط بطريقة مباشره لكنه ألمح اليها والباحث يرى أن ذلك يحتاج إلي مزيداً من البحث لعل الله عز وجل يقدرني على ذلك .

-كتاب الديمقراطية رؤية إسلامية .

للدكتور فرج الله عبد الباري ابو عطا اللهفى استاذ العقيدة والفلسفة بكلية اصول الدين والدعوة الإسلامية حيث تحدث في الفصل الأول عن الديمقراطية نشأةً وتطوراً فتحدث عن مفهوم الديمقراطية وأول من استخدمها وأقسامها ثم الاختلاف الكبير بين الأنظمة المختلفة التي تدّعى الاحتكام اليها وذلك من حيث تعريفها ثم بيّن النقد الموجه لهذا المصطلح والأسباب التي أدت إلى شيوعه في العالم الإسلامي على الرغم من مصادمته لعقيدة الأمة كذلك تحدث فيه عن الأُسُس التي قامت عليها الديمقراطية كأسس سيادة الأمة والحرية وحقوق الإنسان كذلك قام بالتطرق إلي الحرية كأحد الأُسُس العامة التي قامت عليها الديمقراطية وأوضح أن الحرية التي ارستها الديمقراطية ليس لها حدود فللفرد مطلق الحرية في أن يكفر بالله أو يلحد في الدين أو يرتكب الفواحش والشذوذ وأن الغرب ينظر إلى المعادلة بين حرية الفرد وحق المجتمع من ناحية حسن التصرف والفن في المعاملة أكثر من ارتباطه بالعلم والمنطق ثم تحدث عن حقوق الانسان والنقلة الكبيرة التي حدثت في أُوربا بعد عصر النهضة من جهة حقوق الانسان السياسية والمدنية والفكرية والعقدية والمساواة بين جميع أفراد المجتمعات الاوربية بعد ذلك انتقل إلي انتقال الديمقراطية إلى العالم العربي ودور المحتل الأجنبي في العمل على نشر الديمقراطية وبيّن أن هدف الاحتلال كان يتمثل في اقصاء الإسلام عن الحكم وشئون الحياة وإبعاده عن أهدافه ثم تحدث عن التطبيقات المعاصرة للديمقراطية خاصة في البلاد الاوربية والولايات المتحدة فأوضح أن الحكم في تلك الدول يتم من قبل الشعب عن طريق رأس المال الذى يتولى الدعاية لمن يريد له أن يصل إلى سدة الحكم. أما الفصل الثاني : فكان تحت عنوان تقويم الديمقراطية حيث تحدث عن نقد الديمقراطية من خلال مفكري الغرب ثم بين نتائج الحرية في المجتمعات الغربية وهلع العقلاء هناك من الآثار المدمرة لتلك الحرية على مستوى الفرد والمجتمع ووقف بوجه خاص عند نتائج الحرية الجنسية والشذوذ الذى أدى إلى الخوف والاضطراب فضلاً عن انتشار الأمراض في المجتمع والتفكك الأسرى الذى بلغ حداً لا مثيل له ثم انتقل بعد ذلك إلي حقوق الانسان في الاسلام وأوضح أنه ما من حق من الحقوق التي يتباهى بها الغربيون إلا وقد أعطاها الإسلام للإنسان وتوقف عند الحقوق السياسية في الإسلام من ناحية انتخاب الحكام وعزلهم وتقويمهم وبين الفروق الجوهرية بين الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والمعارضة السياسية التي تقوم لذات

المعارضة في بعض الأحيان وأن الإسلام لا يقر هذه المعارضة بمفهومها الغربي ثم تحدث عن الحقوق الشخصية والاجتماعية للإنسان مثل حق الحياة وأن الإسلام حافظ على حياة الإنسان من اعتدائه على نفسه بالانتحار او اعتداء غيره عليه بالقتل وأوضح في نهاية الأمر أنه لا يضيرنا أن ننتفع بما عند غيرنا من الأمم ما لم يصادم هذا الثوابت المقررة في الإسلام الذى اعزنا الله به ورضيه لنا ديناً ،أيضاً في هذا الكتاب وإن كان المؤلف لا يعارض الاستفادة من الديموقراطية اذا لم تتعارض مع تعاليم الإسلام إلا أنه لم يتطرق إلي الضوابط الشرعية التي من خلالها نستطيع أن نطبق بعض ما يناسبنا كمسلمين من الديمقراطية واكتفى بالقول انه لا يعارض ذلك إذا لم يخالف تعاليم الإسلام ولا اشك أن هذا يحتاج إلي تفصيل أكثر ارجوا ان اوفق لذلك .

وخلاصة القول:

في هذه الكتب اني استفدت منها كثيراً وهي أنارت لي طريقي حول موضوع بحثي إلا أن مجملها اسهم كثيراً في توضيح مفهوم الديمقراطية وتاريخ نشأتها وأهدافها وأقوال المتقدمين والمتأخرين عنها و لم يكن هناك تطرق كبير لإمكانية تطبيقها وفق الضوابط الشريعة وإن كان كتاب جدل الديمقراطية للدكتور ناصر بن سليمان العمر ومقال الشيخ يوسف القرضاوي قد تكلم عن ذلك غير أنه لم يكن كافياً خصوصاً أنَّ العالم الاسلامي مترامي الأطراف وليس كل ضابط شرعي يصلح لكل بلد من هذه البلدان . والحقيقة أنني لست اهلاً لنقد هذه الكتب فأنا ما زلت في بداية المشوار ولكني ابحث عن ضالتي فيما يعزز موضوع بحثي والتي إلي الآن لم استطع أن اجد بحثا أو كتاباً يتكلم عن نفس موضوع بحثي وهو الديمقراطية في العالم الاسلامي وإمكانية التطبيق في ضوء الضوابط الشرعية وقد يكون السبب أن هذا الموضوع جديداً و لم يسبق أن تطرق إليه احداً أو أنه قد تطرق إليه كثير ولكني لم أتمكن من الحصول على كتبهم وهذا بلا شك سوف يشكل لي تحديا كبيراً آمل أن استطيع أن اقدم ما هو مفيد لصالح هذه الأمة الإسلامية العظيمة.

منهج البحث:

سوف يكون منهج بحثي إن شاء الله تعالى هو المنهج التاريخي والنقدي وسوف التزم فيه بقواعد البحث الصحيح وأمانة النقل وانصاف الباحثين الذين سبقوني في بحثي ، سوف أكون إن شاء الله أميناً في طرحي ونقلي مبتغيا بذلك وجه الله تعالي واضعاً النفع العام للأمه نصب عيني سائلاً الله عز وجل أن يسهل لي ذلك.

هيكل البحث:

المقدمة: بينت فيها ما دعاني لعمل هذا البحث وما أُريد أن أتوصل إليه ٢- مشكلة البحث : بينت ما هي التساؤلات التي لدي عن هذا الموضوع ٣- الأهداف :وهي ما أود تحقيقه من هذا البحث ٤- الاطلاع على البحوث السابقة : وقد كان ذلك لغرض معرفة أين وصل الآخرون وكيف نأتي بجديد ٥- منهج البحث: وهي توضيح القواعد والإجراءات التي سوف ألتزم بها والمنهج الذي سوف اتبعه ٦- تقسيمات الرسالة : تتحدث عن الفصول والمباحث التي يتكون منها البحث ٦- الخاتمة : وفيها بينت أنني سوف التزم ببيان أهم النتائج والتوصيات .

(قَالَ تَعَالَى:)

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى
ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ
تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَآ
أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا
﴿٦٢﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ
قَوْلًۢا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ
جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا
يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ
وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾

(١) سورة النساء، الآية: ٦٠ – ٦٥ .

الفصل الأول: الديمقراطية ونظم الحكم الإسلامي

المبحث الأول : مفهوم الديمقراطية وأهدافها وأُسسها وتاريخ نشأتها

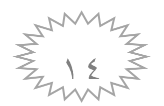
المبحث الثاني : أُسس نظام الحكم في الإسلام والفرق بنها وبين النظم الديمقراطية

المبحث الأول : مفهوم الديمقراطية وأهدافها وأسسها وتاريخ نشأها

مفهوم الديمقراطية : الديمقراطية هي كلمة أعجمية يونانية المصدر مكونة من كلمتين (ديموس) وتعني الشعب والكلمة الثانية (كراتوس) وتعني السلطة وكلمتا (ديموس كراتوس) تعني سلطة الشعب أي (حكم الشعب للشعب) [١]أو حكم الشعب بواسطة الشعب من خلال اختيار الشعب من ينوب عنه [٢]وهي أداة يتفق عليها المجتمع لتحقيق علاقاته ومصالحه [٣] وتُطلق الديمقراطية على نظام الحكم الذى يكون فيه الشعب رقيباً على أعمال الحكومة بواسطة المجالس النيابية ويكون لنواب الأمة سلطة اصدار القوانين[٤] ويرى (لوك) ان سلطة الحكومة مقيدة بقبول الافراد لها ولذلك يمكن سحب الثقة التي اعطيت لها من قبل الافراد لان السيادة اولاً واخيراً للشعب فهو الذى يخول الحكومة ان تحكم باسم الاغلبية واذا اساء الحاكم عزله الشعب وللبرلمان السلطة التشريعية واذا اساء حله الشعب[٥] ،وعلى أن مدلول هذه الكلمتان تدل على أن الحكم بيد الشعب هو من يحكم نفسه بنفسه وهو من يقرر مستقبله وأهدافه إلا انها حقيقةً ليس لها من اسمها إلا القليل فلم يثبت على مر التاريخ أن الشعب هو من كان يقرر ويشرّع بل حتى في زمنها الأول أيام الإغريق فقد كانت الطبقة من الأُمراء والنبلاء وأشراف القوم هي الطبقة المشرعةُ أما بقيةُ الشعبُ فلم يكن لهم من الامر شيء ، ايضاً في العصر الحديث فطبقةُ الأغنياء وأصحاب رؤوس الأموال هم المتصرفون والمتحكمون في بقية الشعب وأنه ليس للأغلبيةُ من هذه الديمقراطيةُ إلا اسمها . وهي على ثلاث صور:

أولاً : الديمقراطية المباشرة وهي التي يجتمع فيها الشعب لاتخاذ القرار وكانت هذه الصورة موجوده في عصرها الأول القديم أما الآن فتكاد تكون نادرة أو معدومة .

ثانياً :الديمقراطية غير المباشرة وهي التي ينتخب فيها الشعب نواباً له يمارسون عنه السلطة في مدة معينة قابلة للتجديد والتغيير عند الحاجه لذلك ، ويمكن تسمية هؤلاء النواب مجالس برلمانية أو هيئات تشريعية ويكون الحكم فيها للأغلبية.



(١)الشريف، محمد شاكر، حقيقة الديمقراطية ص/ ٥

(٢)العلمانية ، اللبرالية ، الديمقراطية ، الدولة المدنية في ميزان الاسلام ص / ١٨ جمع وترتيب اللجنة العلمية بجمعية الترتيل للخدمات الثقافية والعلمية تحت اشراف الشيخ / محمد عبدالعزيز ابو النجا

(٣)الاحمري ، محمد ، الديمقراطية الجذور واشكالية التطبيق ص / ٣٥

(٤)الريمي، عبدالمجيد بن محمود ، تحير البرية من مفاسد الديمقراطية ص/١٤

(٥)هارولدلاسكى ، مدخل الى علم السياسة ص/ ٣٠

ثالثاً : الديمقراطية المختلطة. وهي التي تجمع بين الديمقراطية المباشرة والديمقراطية غير المباشرة فيرجع إلي الشعب في بعض الأمور. ويرجع إلي البرلمان المنتخب في بعض الأمور وهذه الصورة من الديمقراطية هي الأكثر انتشارا في الوقت الراهن[١].

نشأتها :لعل أول نشأة للديمقراطية هي لدى الإغريق في مدينتي اثنيا وإسبرطة حيث كان في كل مدينة حكومة تدعى (حكومة المدينة) حيث كان يجتمع الرجال في كل مدينة على شكل جمعية عمومية ويقومون باختيار الحاكم وتشريع القوانين وإصدار الأحكام بمعاقبة المخالفين [٢] وهي فكرة قديمة موغلة في القدم فقد قال عنها افلاطون أن مصدر السيادة هي الإرادة المتحدة للمدينة أي الشعب وكذلك وصفها ارسطو في بيانه أنواع الحكم الثلاثة بأنها الشعب الذي يتولى زمام أموره بنفسه [٣] ، وكان سهلاً عليهم في البداية أن يحكموا أنفسهم بأنفسهم؛ لأن المجتمع كان صغيراً، فهم الذين يشرعون القوانين، وهم الذين ينظمونها بشكل دقيق بالنسبة لهم ،وقد كانت هي الفترة الحقيقية لتطبيق الديموقراطية بصورتها التي من أجلها قامت ، إلا أنها لم تدم طويلاً فقد انتهت بانتهاء تلك المدينتين إلي أن عادت في القرن الثامن عشر على يد الكتّاب الاوروبيون أمثال الإنجليزي جون لوك والفرنسي منتسكيو والذين وجدوا فيها ضالتهم بعد أن عانوا كثيراً نتيجة استعباد الكنيسة لهم [٤]، اما الفرنسي جان جاك روسو فقد وضع فلسفة العقد الاجتماعي لها ومفاد نظريته ان الافراد قد تنازلوا عن حقوقهم الشخصية الى الجماعة فتولد عن هذا التنازل الارادة العامة التي هي ارادة المجموع ومالكة السلطة في الجماعة السياسية اما الذى يمارس هذه السلطة فهو يمارسها بصفته وكيلا عن الامة مستقلة عن ارادة الافراد وعن ارادة كل فرد على حدة [٥] ، بعد ذلك ونتيجة كبر المجتمعات الجديدة وانفتاحها بهذه الضخامة أصبح من غير الممكن أن تبقى الديمقراطية على ما هي عليه ، بل لابد من وجود وسائل تنظيمية جديدة كصناديق الاقتراع والمجالس

النيابية والتي من خلالها يمكن الاستماع إلى أصوات الشعب جميعاً، فلم يكن من الممكن أن يجتمع الشعب في مكان واحد حتى يختار له من يحكمه .

---

(١)الرهوان، محمد نور ، الديمقراطية وموقف الاسلام منها ، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير ، كلية الشريعة ، جامعة ام القرى ص/٤٩

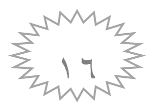
(٢)الريمي، عبدالمجيد محمود، تحذير البرية من فساد الديمقراطية ص/ ١٥- ١٦

(٣)العمر، عبدالرحمن بن حماد ، هذه الديمقراطية ص / ١٣

(٤)حوحو ، احمد جابر ، استاذ بكلية الحقوق السياسية جامعة محمد خضير بسكره ، مبادئ ومقومات الديمقراطية ص/٣٢٧

(٥)رايموند كارفيلد كيثل ، العلوم السياسية ج١ ص ١٧٧/١٧٦ ترجمة د/فاضل زكى

أ



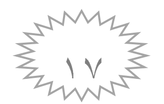
ُسسها :لاشك أن لكل نظام من النظم وكل مذهب من المذاهب أُسس يقوم عليها وقواعد يرتكز عليها ، ومن أهم الأُسس التي قامت عليها الدمقراطية هي :

– سيادة الأُمة

أو (سيادة الشعب) : وتعني أن أمور الأُمة تكون بيد الشعب لا بيد فرد من الأفراد فالكل متساوون في الحقوق فليس هناك فرق بين أحد فالجميع شركاء ، إلا في أمور بسيطة كتولي الحكم أو تولي المناصب الوزارية فمن الصعب أن يحكم الجميع أو أن يصبحوا كلهم وزراء ، اذاً فمعنى مصطلح سيادة الشعب أو حكم الشعب أن تكون فيه السيادة لجميع المواطنين حيث توفر لهم المشاركة الحرة في صنع التشريعات التي تنظم الحياة العامة، ويكون حكم الشعب لنفسه مباشرة أو بواسطة ممثلين منتخبين بحرية كاملة كي تحقق العدالة الاجتماعية. وتبقى السيادة في يده من خلال اختياره الأشخاص الذين سيتخذون القرار[١] وحتى في ظل الديمقراطية النيابية يظل الشعب هو صاحب السيادة لأنه يملك تعيين أو رفض من يرى أنه لا يمثله بالشكل المرضى، ولهذا تظل القوة الحقيقية في يد الجماهير التي تصوت في الانتخابات

– الحرية :

الحرية في الإطار العام هي القدرة على أداء أي فعل في أي وقت يرغبه الشخص دون قيد وهي كذلك إمكانية الفرد اتخاذ قراره أو تحديد خياره دون أي جبر أو ضغط خارجي. وتعرف ايضا بانها التحرر من القيود التي تكبل طاقات الإنسان وإنتاجه سواء كانت قيوداً مادية أو قيوداً معنوية، فهي تشمل التخلص من العبودية لشخص أو جماعة ، والتخلص من الضغوط المفروضة على الشخص لتنفيذ أي غرض كان . "تكون الدولة حره من الناحية السياسية اذا كانت مؤسساتها السياسية تمكن مواطنيها من الناحية العملية من تغير حكومة قائمة دون سفك دماء اذا كانت الاغلبية راغبة بذلك ، او بالأخص نحن أحرار إذا كان باستطاعتنا تغيير حكامنا دون اراقة الدماء" [٢] . وهي مذهب فلسفي نادى به الفلاسفة قبل الميلاد في[٣] العهد اليوناني وتبنته المدرسة الأبيقورية والتي ترى أن اللذة والسعي إليها مطلب تدعوا إليه الفطرة الإنسانية، ثم انتقلت الحرية إلي الرومان إلا أنها ضلت مكبوتةً فترة من الزمن في أُوروبا حتى عصر النهضة الحديثة حيث



---

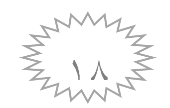
(١)حوحو ، احمد جابر مرجع سابق ص /٣٢٤
(٢)كارل بوبر، All Life Is Problem Solving ص/ ٤٤ ، ترجمة مركز الحوار (تنوير) الكويت 2009
(٣)كرم، يوسف ،تاريخ الفلسفة اليونانية ص ٢١٧/ ٢١٨

ظهر فلاسفة جدد ينادون بالحرية من جديد ويتبنوها إلي أن أصبحت أهم أُسس الديمقراطية من حيث أنها أصبحت تشمل جميع جوانب الحياة حيث أنه أصبح للشخص حرية أن يعمل ما يشاء دون قيود ، وله الحرية المطلقة كحرية الإلحاد وحرية الفساد الأخلاقي(١) ، وكل ذلك تحت حماية القانون حتى أصبح العالم يشهد فساداً أخلاقياً وإلحاداً لم يسبق له مثيل فلك أن تشاهد ممارسة الجنس في كل مكان ولك أن تشاهد العراة تكتظ بهم الطرقات دون حياء أو قانوناً يردعهم ايضاً لك أن ترى الشواذ يمارسون شذوذهم الجنسي على مرأى من الناس ،كل ذلك تحت شعار الحرية المزعومة .

– حقوق الإنسان

لقد عانا الأُوروبيون كثيراً من الظلم والاستعباد ابان حكم الكنائس وتسلطها على الشعوب مما حدا بهم إلي اللهث وراء قوانين تكفل لهم حقوقهم وترفع عنهم الظلم والاستعباد . وعند النظر في حقوق الانسان التي صاغوها تلبيةً لمصالهم تجد أنها مرتبطةً ارتباطاً وثيقاً بالعلمانية العالمية التي ازاحت الدين وحلت مكانه حيث أنها صاغت هذه الحقوق من منظور عاطفي وأدبي بحت ولهذا عمد مفكرو الرأسمالية إلي استبعاد فكرة قوانين إلهيه تحدد حقوق الإنسان واستبدلوها بالقانون الطبيعي المستند إلي العقل وأن هذا القانون له السيادة على كل التصرفات البشرية والمنظمات الدنيوية (٢)، ويمكن تعريف حقوق الإنسان بأنها الضمانات العالمية التي تحمي الأفراد والجماعات من تدخل الحكومات في الحريات الأساسية وفي الكرامة الإنسانية. ومع أن هذه الحقوق قد ضمنت حقوقاً كثيرةً إلا أنها لم تخلوا من الظلم ايضاً ، فالتمييز العنصري ضد اصحاب البشرة السوداء والسياسات الاستعمارية التي تمارسها بعض الدول العظمى أكبر دليل على زيف هذه الحقوق ، ويمكن تقسيم حقوق الإنسان إلي الاقسام التالية:-

أولاً- الحقوق السياسية : وهي حقوق تتمثل في حق الفرد في الترشّح والانتخاب وإبداء الرأي والتعبير عنه ومراقبة أعمال الحكومة والاعتراض عليها والمطالبة بتغيير القرارات وله الحق في التجمع والتظاهر



السلمي والمطالبة بأمر معين أو الاحتجاج على أمر معين .

ثانياً- حقوق مدنية تتمثل في حق الفرد في الحياة حياة شريفة لا يتم الاعتداء عليها سواءً بالقتل أو الاعتقال أو التشريد ومحاكمة المذنب محاكمة عادلة وفق القوانين القضائية بعيداً عن التعذيب والإكراه ،

---

(١)الشريف ، مرجع سابق ص /١٦

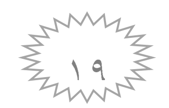
(٢)مفتي ، محمد احمد و الوكيل ، سامي صالح ، النظرية السياسية الاسلامية في حقوق الانسان الشرعية ، دراسة مقارنة

ايضاً من هذه الحقوق المدنية حق الانتقال والعيش في أي مكان يرغبه الفرد دون قيود على ذلك وكذلك ضمان حقه في العمل حيث تتحمل الدولة مسئولية توفير العمل المناسب أو التعويض عن البطالة .

ثالثاً- حقوق الفكر و الاعتقاد : وهي أن للفرد حرية التفكير وحرية الإدلاء برأيه وحرية التعبير في أي وسيلة من وسائل الاعلام سواءً كانت مسموعةً أو مرئيةً أو مقروءةً وله أيضاً حرية الاعتقاد وله حرية تغيير دينه متى ما شاء دون تدخل أحد في شئنه [1].

- المساواة

يعتقد كثيراً من الباحثين أن حقوق الانسان مبنيةً على أصلين هما الحرية والمساواة وقد ورد في الفقرة الأولى من الإعلان العالمي لحقوق الانسان عن المساواة ما نصه (يولد جميع الناس احرارا متساوين في الكرامة والحقوق وقد وهبوا عقلاً وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء [2] وتكمن أهمية المساواة في كون أفراد المجتمع يتمتعون بجميع الحقوق بالتساوي ومهما تغيرت القوانين بتغيير احتياجات الشعب و لا يمكن للقانون أن يترع عن أي فرد في المجتمع حقوقه الأساسية ،لذى طورت أغلب الدول لائحة أساسية للحقوق الثابتة وتعتبر هذه الحقوق الضمان الأكبر لعدم استبداد فئة من المجتمع مهما كبرت أو صغرت على باقي أفراد المجتمع أو لتعديل القوانين بغرض إضعاف قدرة منافسيها من الوصول إلى السلطة مستقبلاً هذا الضمان يجب أن يسبق العملية التنافسية على السلطة ومما يعاب على المساوة قديماً وحديثاً



أنها تساوي بين الصالح والطالح وقد طالب ارسطو ان المعايير البديلة للمساواة هي معايير الثروة والمولد [٣] . وقد قسم علماء القانون المساواة إلي قسمين رئيسيين هما :-

أولا : المساواة في المصالح العامة والتي تشمل المساواة أمام القانون والمساواة أمام القضاء والمساواة في التوظف والمساواة في الانتفاع بالمرافق العامة .

ثانياً- المساواة في التكاليف الاجتماعية وتشمل المساواة في تحمل الأعباء الضريبية والمساواة أمام الخدمة العسكرية [٤] .

---

(١) محمد هلال ، نحو فهم العلاقة بين الديمقراطية والحريات العامة ص/ ١٨٢

(٢) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة المادة رقم (١)

(٣) الاحمري ، محمد ، مرجع سابق ص/ ٨٣

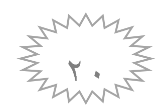
(٤) انظر الديمقراطية رؤية اسلامية للدكتور فرج الله عبدالباري -http://www.eltwhed.com/vb/showthread.php?11787

- تداول السلطات

إن تداول السلطة من الأُسُس المهمة في النظام الديمقراطي حيث أن البقاء في السلطة لفترات طويله يكون مدعاة للتسلط على الشعوب ونهب لمقدرات البلدان لذا فإنه كان لزاماً على الشعوب أن تقطع على الحكومات الفائزة التلاعب بمقادير البلاد وذلك من خلال فرض فترات دورية تعاد فيها الانتخابات واعطاء المجال لحكومات جديدة كي تتولى السلطة مع اعطاء الحق للحكومات الفائزة أن تترشح لكرة أخرى أي أن تحكم ثانية وثالثة على أن تتراوح من أربع إلي ثمان سنوات فقط .

- الشفافية وتناظر المعرفة

تعني الشفافية ضرورة وضوح العلاقة مع الجمهور فيما يخص اجابات تقديم الخدمات والافصاح للجمهور عن السياسة العامة المتبعة وكيفية ادارة الدولة من قبل القائمين عليها بكافة مستوياتهم [١] . لذا



فالنظم الديموقراطية تتطلب أن يملك الجميع الحق في معرفة مجريات الأمور بطريقة شفافة ليستطيعوا أن يقوّموا أداء المسؤولين وأن ينافسوهم مستقبلاً [٢]وهي في المصطلح الاقتصادي تسمى هذا المبدأ بتناظر المعرفة أي أن يكون الجميع على مسافة واحدة من المعلومات ، وفي المصطلح السياسي والإداري تسمى الشفافية أي أنه لا يسمح لأحد أن يخفي عن المواطنين المعلومات التي تمكنهم من معرفة ماذا يجري في الشأن العام وأن تكون جميع الأمور العامة تدار وفق آليات ومعايير معروفة للجميع ويتطلب ذلك إجبار الحكومات بنشر كامل لجميع البيانات التي تمكن المواطنين من معرفة مجريات الامور ، اما إن كان هناك من معلومات مطلوب كتمانها فيجب أن تقتصر على القضايا المتعلقة بأمن البلد على أن يتم إخراجها للعلن في أقرب فرصة تسمح بها الظروف ، فالسلطة المنتخبة يجب أن تكون دائماً قادرة على اعلان خططها وعملية ادارتها للبلاد حتى يستطيع الشعب تقويم عملها وبالتالي لا يصبح هناك ضبابية وعدم وضوح للعملية السياسية والاقتصادية للبلاد فالكل مسؤول عن أمن البلاد وليست الحكومات فقط.

– انتخابات حره

ان الحقوق الأساسية التي تترتب على ذلك هي حق المواطنين في اختيار قادتهم في انتخابات حرة وعادلة ودورية ،كما أن هنالك حقوق أساسية أخرى لتحقيق الديمقراطية، حيث ان الانتخابات وحدها غير كافية

____

____

____

____

____

____

(١)الشهراني ، غادة ، الشفافية والمساءلة في الدول العربية ، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير ، جامعة الملك سعود .

(٢)الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة المادة رقم (١٩) حق الاطلاع .

للحفاظ عليها فحق الإنسان في انتخاب ممثليه والتأثير في الاتجاه السياسي لحكومته هو الركيزة الأساسية للديمقراطية واذا لم يكن هنالك انتخابات حرة عندئذ تنتفي قدرة المواطنين على التعبير عن إرادتهم كما تنتفي فرصهم في تقييم أداء قادتهم ومحاسبتهم على أعمالهم وتصحيح الأخطاء أو الاعتراض على تقييد



حقوقهم "لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يتم اختيارهم اختياراً حراً. إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت."(١)

– الفصل بين السلطات

يعني أساس فصل السلطات هو توزيع اختصاصات الدولة إلي هيئات منفصله كي تمارس كل هيئة اختصاصاتها مستقله مع تعاونها فيما بينها .(٢) وهي على ثلاثة أقسام :

أولاً– السلطة التشريعية وهي التي تقوم بسن القوانين للدولة من خلال الشعب أو من ينوب عنه .

ثانياً – السلطة التنفيذية وهي في مفهومها العام تعني الحكومة وهي المنوطة بتنفيذ القوانين وتشمل جميع موظفي الدولة .

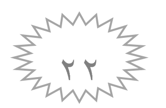
ثالثاً– السلطة القضائية وهي التي تقوم بتفسير القوانين وتطبيقها وتتمثل هذه السلطة في القضاء وأعضاء النيابة وتتميز بنوع من الاستقلالية وعدم القابلية للعزل .(٣)

– حكم الأغلبية

وهذا يعني أن الفوز بعدد أكبر من الأصوات يعطي الحق لتولي الحكم في البلاد مع المحافظة على حق الأقلية وإعطائها الحق في التمثيل النيابي حتى لا تهضم حقوقها وهذا ينطلق من مبدأ يقول لا سيادة للفرد ولا لقلة من الناس وهو يستوجب وجود احزاب سياسية تناضل وتتسابق من أجل الوصول إلي السلطة .(٤)

---

(١)الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، المادة ٢١



(٢)حوحو ، مرجع سابق ، ص/ ٣٣٧
(٣)الشريف، مرجع سابق، ص/ ٧-٨
(٤)غزوي ، محمد سليم ، نظرات حول الديمقراطية ص/٥٢

- سيادة القانون

اذا لم يطبق سيادة القانون فلا يمكن أن يطبق أي شيء من الديمقراطية فالقضاة هم المعنيون بذلك ويجب أن يكون القانون فوق كل شيء حكاماً ومحكومين وإلا فلا فأئده من الديمقراطية ولا في أسسها التي قامت عليها .

أهدافها :في الحقيقة إننا عندما نريد أن نتحدث عن أهداف الديمقراطية فبلا شك أنه يتبادر إلي أذهاننا الكثير من الأهداف خصوصاً عندما ننظر إلي واقع الديمقراطية في الوقت الراهن إلا اننا نريد أن نكون أكثر واقعيةً ولنبدأ من القدم من بداية نشأة الديمقراطية فهي في البداية كان هدفها الأكبر هو الحرية والعدالة والمساواة وضمان الحقوق للأفراد والجماعة ولذلك نجد أن تلك المدينتين التي شهدت أول تطبيق للديمقراطية لم تكن تنشد أكثر من هذه الأهداف ، أما إذا تطرقنا إلي بداية عصر النهضة الحديثة فإنه

بالإضافة إلي الأهداف السابقةُ
إلا أنها ظهرت أهداف جديدة من أهمها :- - تحقيق الأمن
الشخصي والاجتماعي والاقتصادي . - ترسيخ قيم
الصدق والأمانة والتعايش السلمي . - مشاركة
الشعب في اتخاذ القرار. - احترام
المال العام والمحافظة عليه

زاد على ذلك رفع الظلم والخروج من الاستعباد وحرية الرأي والقول والتفكير والاعتقاد والحرية الشخصية التي تتيح للفرد أن يفعل ما يشاء ، ويقول ما يشاء ، ويعتقد ما يشاء وكذلك حرية العمل ، وحرية العيش، وحرية التجمع ، والتظاهر ، وحرية الاعتراض ، والمطالبة ، والرفض إلي غير ذلك من الأهداف التي كانت في مجملها تدور حول الحرية الشخصية بكافة أشكالها ، إلا إن الديمقراطية حقيقةً لم تبقى على تلك الأهداف بل تعدتها في الوقت الحاضر إلي أهداف استعمارية عدوانية تحت شعارها أُحتلت دول وشُرد أهلها ونُهبت خيراتها ، تحت شعارها قامت حروب طاحنة راح ضحيتها الآلاف من الأنفس البريئة اضف إلي ذلك محاربة الأديان السماوية والسحرية من معتقدات الأُمم ومحاربتها في دينها وتقاليدها وعادتها التي تربت عليها ، بل تعدت إلي ما هو أكبر من ذلك من حيث الاستهزاء بالأنبياء



والرسل . إنك في الوقت الراهن لا تستطيع أن تتنبأ بما سوف يحدث باسم الديمقراطية، وما الحرب الدائرة في هذا الوقت على البلدان والمعتقدات الإسلامية إلا دليلاً بيّناً على أهداف الدمقراطيةُ في العصر الحاضر .

المبحث الثاني : أُسس نظام الحكم في الإسلام ، والفرق بينها وبين النظم الديمقراطية

في المبحث الأول تطرقنا إلي أُسس وأهداف الديمقراطية وفي هذا المبحث سوف نتطرق إلي أُسس نظام الحكم في الإسلام وما هو الفرق بينها وبين النظم الديمقراطية .

– سيادة الشريعة

إن شريعة الله يجب أن تكون الحاكمة والمنظمة لحياة الناس[1] قال تعالى:-﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٠﴾﴾[3] وقال تعالى:-﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾[3] فالحكم بشريعة الله هو الأساس المتين والقاعدة الراسخة التي يقوم عليها نظام الحكم في الإسلام ولهذا قال الله تعالى لنبيه : ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٠﴾﴾[4] وقد حث النبي صلى الله عليه وسلم على التمسك بالشرع من بعده حيث قال : (تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِي)[5]

وسيادة الشريعة لا يصادر على الحكومات أمر التنظيم لأن النصوص قليلة والحوادث كثيره وحياة الناس تتطلب نوعاً من التنظيم ، ومن هنا فإن الشريعة تعطى الحق للمجتهدين وأولى الأمر في التشريع، ويكون التشريع محكوماً بضوابط بحيث أن لا يخالف شرع الله الثابت وإلا وقع التشريع باطلاً وأن يكون مبنياً على تحقيق مصالح الناس ودفع الضرر عنهم . إن مصدر التشريع في الإسلام هو الله سبحانه وتعالى وحده وأن الرسول صلى الله عليه وسلم مبلغ عن الله تعالى بالوحي و الحاكم منفذ لأحكام الله تعالى في الأمة مجتهد في استنباط الاحكام .

(١)الشريف ، مرجع سابق ، ص/٩

(٢)سورة يوسف ، الآية :٤٠ .

(٣)سورة الاحزاب ، الآية: ٣٦ .

(٤)سورة المائدة ، الآية: ٤٩ .

(٥)الموطأ ، مالك بن انس .كتاب الجامع باب القدر . وهذا الحديث أخرجه الحاكم عن أبي هريرة قال : خطب النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فقال : تركت فيكم شيئين كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض .

الأحكام الشرعية من مصادرها الأساسية ، أما النظام الديمقراطي، فإن حق التشريع للشعب ، فالدستور وسائر القوانين هي من صنع البشر ، وشتان بين نظام وضعه الخالق سبحانه وتعالى، وبين نظام واضعه هو الإنسان الذي هو دائماً عرضةً للخطأ والنسيان .

- العدل

العدل من أهم الأسس التي يقوم عليها النظام السياسي في الإسلام ،وتحقيق العدل يحقق الأمن والاستقرار في أي مجتمع من المجتمعات[1] . وجاء الأمر بالعدل في القرآن الكريم في كثيرٍ من الآياتِ منها قوله تعالى :- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ﴿٢٥﴾﴾[2] وقوله عزّ وجلّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾﴾[3] وقوله تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾[4] فالآيات السابقة تأمر بالعدل بين الناس جميعاً، لا بين المسلمين فحسب، ولا مع أهل



الكتاب دون غيرهم، فالعدل في الإسلام حق لكل إنسان بوصفه إنسانًا والمسلمون مأمورون بالحكم بالعدل بين الناس، المؤمن منهم ، والكافر ، والعربي ، والأعجمي والصديق ،والعدو فالعدل مكفول للأعداء، لا يُظلمون ولا يُبخسون حقهم قال تعالى :- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾[٥]

(١) أ.د، عطوه ، عبدالعال احمد ، نظام الحكم في الاسلام ،ص/١٤٨

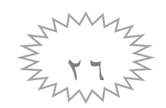
(٢) سورة الحديد، الآية:٢٥.

(٣) سورة النساء، الآية: ١٣٥.

(٤) سورة النساء، الآية: ٥٨.

(٥) سورة المائدة، الآية: ٨.

وقال تعالى :- ﴿ وَإِذَا قُلۡتُمۡ فَٱعۡدِلُواْ وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰۖ وَبِعَهۡدِ ٱللَّهِ أَوۡفُواْۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ ﴾[١] أيضاً القرابة قد تضعف الإنسان حين يقف موقف الشاهد أو القاضي فلا يعدل في قوله أو حكمه، ومن هنا ينبه القرآن إلى هذا مؤكدًا دعوته إلى قول كلمة الحق والعدل، ومراقبة الله وحده، فهو أقرب إلى المرء من حبل الوريد. وقد جاء في السنة ما يدل على عظم فضل العدل "فقد ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم أروع الأمثلة في العدل حينما جاءه أسامة بن زيد يستشفع في المرأة المخزومية التي سرقت، وعزم رسول الله على قطع يدها فقال له: (أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عليه الحدَ وَايمُ اللهِ لو أنَّ فَاطِمَةَ بِنتُ مُحمدٍ سَرَقَت لَقَطَعتُ يَدَهَا)[٢] "[٣]



وقال :عليه الصلاة والسلام (إنَّ المُقْسِطِينَ عند الله، على مَنَابِرَ من نُورٍ عن يَمينِ الرَّحْمنِ ــ وكلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ الَّذينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا)(٤) وقد عظم النبي صلى الله عليه وسلم خطورة عدم إقامة العدل فقال :- (مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرعِيهِ اللهُ رَعِيَّة، يَموتُ يَوْمَ يَمُوتُ وهو غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إلا حَرَّمَ اللهُ عليه الجَنَّةَ)(٥) وفي زمن الخليفة العادل عمر بن الخطاب لطم ابن عمرو بن العاص رضي الله عنه قبطيًا ؛ لأنه سابقه فسبقه، فاشتكى القبطي عند الخليفة عمر ، فأرسل عمر إلى عمرو بن العاص وابنه؛ فلما حضرا أحضر الخليفة القبطي وقال له: أهذا الذي ضربك؟ قال: نعم، قال: اضربه. فأخذ يضربه حتى اشتفى له، ثم قال له عمر: زد ابن الأكرمين! ثم التفت إلى عمرو بن العاص وقال له: (منذ كم يا عمرو استعبدتم الناس وقد ولدهم أمهاتهم أحرارًا ؟)(٦). ولا ريب في أن كفالة العدل للأعداء والأهل والأصدقاء، ووجوب الحكم بعيداً عن مشاعر البغض ، والغضب ، والحب ، والرضى لهو الإنسانية في أروع صورها فأي نظام سياسي كالإسلام يلغى فوارق الجنس واللون والعقيدة ليحقق العدل للإنسانية، ويعطي كل ذي حق حقه دون اعتبار لأي شيء آخر، ، أما النظام الديمقراطي فهو مبني على رأي الأغلبية بغض النظر إن كانوا على حق أم على باطل

(١)سورة الأنعام، الآية: ١٥٢.

(٢)صحيح البخاري ، من حديث عائشة رضي الله عنه .كتاب أحاديث الأنبياء ، الحديث رقم /٣٢٨٨

(٣)السدلان ، صالح ، اسس الحكم في الشريعة ص/٢٢

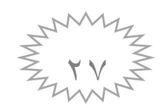
(٤)صحيح مسلم ، من حديث عبدالله بن عمرو ،كتاب الإمارة ، باب فضيلة الامام العادل وعقوبة الجائر. الحديث / ١٨٢٧ .

(٥)صحيح مسلم ، من حديث معقل بن يسار ، كتاب الايمان ، باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار .الحديث /١٤٢.

(٦)انظر (كتر العمال) للإمام المتّقي الهندي المجلد/١٢ ص٦٦٠-٦٦١.

- الشورى

الشورى لغةً : مأخوذة من المشاورة ، وتشاور أي : اخذ ما عنده من رأي . واصطلاحاً : هي



الاجتماع على الأمر ليستشير كل واحد منهم صاحبه ويستخرج ما عنده [1] . وهي الرجوع إلى أهل الرأي والاختصاص في الأمور التي لا يوجد فيها نص شرعي واضح ،للوصول إلى الأصلح للأمة والأنفع لها، وقد وردت الشورى بمعناها العام المتعلق بنظام الحكم في الإسلام في قوله تعالى :- ﴿وَٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُواْ هُمۡ يَغۡفِرُونَ ٣٧ وَٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِرَبِّهِمۡ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ٣٨ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡبَغۡيُ هُمۡ يَنتَصِرُونَ ٣٩﴾ [2] ويقول الله تعالى:﴿فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ فَإِذَا عَزَمۡتَ فَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَوَكِّلِينَ ١٥٩﴾ [3] وقد حفلت السنة النبوية بكثير من النصوص التي تحث على التزام منهج الشورى قولاً وعملاً على كل المستويات وقد ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم المثل في ذلك حتى ليقول عنه بعض أصحابه : ما رأيت أحداً أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم[4]. وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدع المشاورة في أمره كله ، وكان يكثر أن يقول : أشيروا عليّ أيها الناس واستشار أصحابه في بدر قبل القتال ، وشاورهم في مصير الأسرى ، واستشارهم قبل الخروج في غزوة الخندق ، وشاور علياً وأسامة في حادثة الإفك ، ولو تتبعنا حوادث الشورى في عصره لطال بنا المقام .والشورى لا تكون إلا في الأمور التي لم يترل فيها وحى من السماء لأن ما كان فيه نص قاطع فلا مجال للرأي فيه لوجوب طاعة الله ورسوله - ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا ٣٦﴾ [5] اذاً فالشورى في الإسلام تكون في الأمور المستحدثة ، أو النازلة ، وفي الشؤون التي لا



(١) الغامدي ، على سعيد ، فقه الشورى ص/٢٨ .
(٢) سورة الشورى، الآية: ٣٧ – ٣٩.
(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٥٩.
(٤) السدلان ، مرجع سابق، ص/ ١٢ .
(٥) سورة الأحزاب، الآية: ٣٦ .

يُفصل فيها نص من القرآن أو السنَّة ، أما في النظم الديمقراطية فهي تناقش قطعيات الدين ، فتفرض تحريم الحرام ، وتحرِّم ما أباحه الله أو أوجبه ، فالخمور أُبيح بيعها بتلك القوانين ، والزنا ، والربا لم تكن لتحدث لولا تلك القوانين الوضعية ،كذلك مجلس الشورى في الإسلام يتكون من أُناسٍ على درجة من الفقه والعلم والفهم والوعي فلا يُشاور اصحاب الأهواء ،أو اصحاب الظلال ،أو حتى عوام الناس وأما في المجالس النيابة الديمقراطية فإنه لا اعتبار لكل ما سبق ، فقد يتولى النيابة من ليس أهلاً لذلك شريطة حصوله على اعلى الأصوات ،ايضاً الشورى في الإسلام غير ملزمة للحاكم ، فقد لا يأخذ بها ،أو أن يأخذ برأي واحداً دون آخرين ، بينما في الديمقراطية يصبح اتفاق الأغلبية قانوناً ملزماً للناس .

– المساواة المساواة

هي عدم التفرقة بين الناس في الحقوق والواجبات على أساس قبلي أو إقليمي أو اقتصادي ،إلى غير ذلك من الأمور التي هي لا إرادة له فيها بل الجميع متساوون امام الشريعة والأحكام فلا فرق بين حكّام ومحكومين ولا أسود ولا أبيض ولا عربي ولا أعجمي فهم امام القضاء والأحكام الشرعية سواء[٢] .

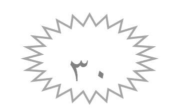
والناظر بعين العدل يتبين له أن الإسلام هو النظام الوحيد الذي سما بالإنسان وكرّمه، وأزال الفوارق في الحقوق، وفي المعاملات بين جميع أفراده، وإن ما تدعيه الأمم الديمقراطية اليوم من أن العالم مدين لها بمبدأ المساواة يناقضها واقعها وسياستها وقوانينها، فحقوق الإنسان التي تتصارع الأمم على تنازع شرف وضعها، قد أعلنها المصطفى صلوات الله وسلامه عليه منذ بدء الدعوة الإسلامية مع تطبيقها، وسار على منواله الخلفاء الراشدون من بعده، وكثير من فضلاء الأمة الإسلامية ، والنصوص القرآنية والأحاديث الشريفة التي تُقرر مبدأ المساواة في الإسلام كثيرة يقول المولى عز وجل : – ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾[٣] و التسوية بين البشر في المفهوم الإسلامي تعني التسوية بينهم في حقوق التكوين الإنساني ، الذي يتساوى فيه كل الناس

(١)القرضاوي ، يوسف ، الخصائص العامة للإسلام ص/٢٠١ .
(٢)عطوه ، مرجع سابق ،ص/١٤٨ .
(٣)سورة الحجرات، الآية:١٣.

قال تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [1] و قال الرسول صلى الله عليه وسلم : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ وَلَا لِأَعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَى)[2] أما عندما تختلف أحوال الناس وأوضاعهم، وتختلف أزمنتهم وأمكنتهم، فإنه ينتج عن ذلك اختلاف الجنس البشري من حيث القوة والضعف والغنى والفقر وهنا يكمن التفاضل لأن المساواة المطلقة لا تكون إلا في التكوين الإنساني .يقول : أ. د . فؤاد عبدالمنعم احمد في مقالته مبدأ المساواة في الاسلام " التساوي بهذا المعنى يكاد يكون مستحيلًا، فالشيوعية التي هي أكثر أفكار الإنسان طموحًا نحو المساواة، تنتهي إلى القول بأن توزيع الطيبات يجب أن يتم حسب حاجة كل إنسان، كما أن العمل والإنتاج يجب أن يتم حسب كفاءة كل إنسان وطاقته " [3]

– الطاعة

الطاعة دعامة من دعائم الحكم في الإسلام، وقاعدة من قواعد نظامه الأساسي وإن المرء لا يكاد يتصور وجود نظام سليم ، ودولة قوية مستقرة دون أن يكون هناك عدل من الحاكم ، وطاعة من الرعية ، وشورى بين الحاكم والمحكومين ، قال تعالى :- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ



مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴿٥٩﴾[٤] وقد قال النبي علية الصلاة والسلام لحذيفة بن اليمان (تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُكَ فَاسْمَعْ وَأَطِعْ)[٥] ورضي الله عن عمر بن الخطاب حيث بين أهمية الطاعة في هذا الدين حيث قال: - (لا إسلام بلا جماعة، ولا جماعة بلا أمير، ولا أمير بلا طاعة) .ومنهج أهل السنه والجماعة هي وجوب السمع والطاعة للحاكم سواءً كان باراً ام فاجراً ما لم يأمر بمعصية الله وهم لا يجيزون الخروج

---

(١) سورة النساء، الآية:١.

(٢) مسند الامام احمد الحديث رقم/ ٢٢٩٧٨ . ورد هكذا حدثنا إسماعيل حدثنا سعيد الجريري عن أبي نضرة حدثني من سمع خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في وسط ايام التشريق فقال يا أيها الناس ألا إن ربكم .... الي آخر الحديث .

(٣) http://www.alukah.net/personal_pages/0/31737/#ixzz2yKEjwreT

(٤) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٥) السلسلة الصحيحة الالباني . من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه . الحديث /٢٧٣٩.

عليه ولا الدعاء علية بل ينصحون بالدعاء له ويرون الخروج عليه من البدع [١] . أما في النظام الديمقراطي ما من رئيس دولة يستطيع أن يحظى بقبول كل الناس؛ سواءً كان ذلك من قبل القوى السياسية أو منظمات مجتمع مدني أو مواطنين، لأن شرط وصوله إلى الحكم هو حصوله على اعلى من النصف من أصوات الناخبين فقط ، إذ لا يشترط حصول إجماع أو حتى أغلبية موصوفة من الناخبين حتى يتسلم الحكم وهذا يعني أن قسماً كبيراً من المجتمع من حقه أن لا يرى في الرئيس ، أي رئيس بالمعنى السياسي والاقتصادي وربما الفكري أضف إلي ذلك أن أبجدية الحياة الديمقراطية والمجتمع المدني تنطلق من أن الرئيس ، يحكم وفقاً لمحدد الدستور الذي هو أب القوانين ، وعلاقته مع المواطنين تنطلق من ذلك ، ولا



تتعداها إلى مربع الخضوع والانقياد .

– الحريات لقد

كفل الإسلام منذ نشأته للإنسان الحريات بكافة أشكالها التي تنادي بها الأمم في العصر الحديث وقد دل على ذلك نصوص القرآن الكريم والسنة المطهر. ومن هذه الحريات التي كفلها الإسلام :

أولاً – حرية الاعتقاد : لقد جعل الإسلام للإنسان حرية الاعتقاد فلا إكراه في الدين قال تعالى :﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾ ﴾[2] وقال تعالى :- ﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴿٩٩﴾ ﴾[3]

ثانياً – حرية الفكر : عندما تتأمل آيات القرآن الكريم تجد أن هناك آيات كثيرة في كتاب الله تعالى تدعوا إلي التفكر والتأمل سواء في ملكوت هذا الكون الفسيح أم في خلق الانسان نفسه وما فيه من الإعجاز الكبير قال تعالى : ﴿ أَوَلَمۡ يَتَفَكَّرُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۗ مَّا خَلَقَ ٱللَّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَمَا بَيۡنَهُمَآ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَأَجَلٖ مُّسَمّٗىۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ بِلِقَآيِٕ رَبِّهِمۡ لَكَٰفِرُونَ ﴿٨﴾ ﴾[4]

—

---

(١) ابن تيميه، احمد بن عبدالحليم، قاعده مختصرة في وجوب طاعة الله ورسوله ، تحقيق: عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر ص٦ .

(٢) سورة البقرة ، الآية : ٢٥٦.

(٣) سورة يونس ، الآية : ٩٩ .

(٤) سورة الروم ، الآية : ٨ .

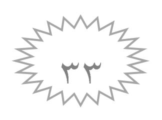


وقال تعالى:- ﴿وَفِيٓ أَنفُسِكُمۡۚ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ ٢١﴾ [1] وقد ذم الله عز وجل اقواماً لا يتفكرون حيث قال :- ﴿وَلَقَدۡ ذَرَأۡنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِۖ لَهُمۡ قُلُوبٞ لَّا يَفۡقَهُونَ بِهَا وَلَهُمۡ أَعۡيُنٞ لَّا يُبۡصِرُونَ بِهَا وَلَهُمۡ ءَاذَانٞ لَّا يَسۡمَعُونَ بِهَآۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلۡأَنۡعَٰمِ بَلۡ هُمۡ أَضَلُّۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡغَٰفِلُونَ ١٧٩﴾ [2]

ثالثاً — حرية التعليم : لقد رفع الإسلام من منزلة العلماء وحث على طلب العلم والتعلم فأول آية نزلت في كتاب الله عز وجل تدعوا الي ذلك قال تعالى: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ١﴾ [3] وقال تعالى : ﴿وَمَا كَانَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةٗۚ فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ ١٢٢﴾ [4] وقد امتدح الله عز وجل العلماء قال تعالى : ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ وَٱلدَّوَآبِّ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ مُخۡتَلِفٌ أَلۡوَٰنُهُۥ كَذَٰلِكَۗ إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ٢٨﴾ [5]

رابعاً — حرية القول والكلمة : حرية القول والكلمة مكفولة في الإسلام فللإنسان الحرية في أن يقول ما يريد ويتكلم بما شاء إذا لم يكن فيها اعتداءً على أحد أو إتيان بما فيه فحش أو قدح في شرع الله ودليل ذلك قوله تعالى :﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ١٠٤﴾ [6] وقال صلى الله عليه وسلم (الدِّيْنُ النَّصِيْحَةُ قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ: للهِ، ولكتابه، ولِرَسُوْلِهِ، وَلأَئِمَّةِ المُسْلِمِيْنَ، وَعَامَّتِهِمْ) [7].

خامساً - حرية التملك : لقد أباح الدين الإسلامي للإنسان حرية أن يتملك ما يشاء من الأموال والعقارات والتجارة والزراعة وغيرها شريطة أن تكون بطريقة مشروعة وأن لا يكون فيها ضرر على المسلمين



(١) سورة الذاريات ، الآية : ٢١.
(٢) سورة الاعراف ، الآية : ١٧٩ .
(٣) سورة العلق ، الاية:١.
(٤) سورة التوبة،الاية:١٢٢.
(٥) سورة فاطر، الآية: ٢٨ .
(٦) سورة آل عمران ، الآية : ١٠٤.
(٧) صحيح مسلم ، من حديث تميم الداري رضي الله عنه .كتاب الايمان باب بيان ان الدين النصيحة .

وصحابة رسول الله صلى الله علية وسلم كان منهم أرباب التجارة وأرباب الأموال وأرباب الزراعة و لم ينكر عليهم علية الصلاة والسلام .

سادساً – حرية المسكن : لقد ضمن الإسلام للإنسان حرية السكن في مسكن مستقل له لا يشاركه فيه أحد وفي أي مكان يريد شريطة أن لا يكون فيه اذيةً للمسلمين وقد كفل له الاسلام حرمة هذا البيت وحرم التجسس علية أو الاعتداء عليه وفي الشريعة الإسلام أحكام تضمن له ذلك .

سابعاً — حرية الانتقال : كذلك حرية الانتقال كفلها الإسلام للإنسان فله أن يتنقل الي اي مكان يريد من بلاد المسلمين سواءً للعيش أو التجارة او لأي شيء آخر دون تقييد حركته أو التضييق عليه بل إن الآيات الكريمة تحث على الانتقال من مكان إلي آخر[١] قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا ۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ ﴾[٢] .



(١)القرضاوي ، يوسف ، من فقه الدولة الاسلامية ،ص/٤٩ .
(٢)سورة النساء،الاية:٩٧.

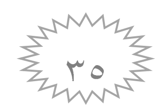
– الفرق بين النظم الديمقراطية ونظم الاسلام

دعونا نتطرق الي هذه النظم لنرى الفوارق بينها

– **سيادة الشريعة** : إن مصدر التشريع في الإسلام هو الله سبحانه وتعالى وحده وأن الرسول صلى الله عليه وسلم مبلغ عن الله تعالى بالوحي و الحاكم هو المنفذ لأحكام الله تعالى في الأمة مجتهد في استنباط الأحكام الشرعية من مصادرها الأساسية ، أما النظام الديمقراطي، فإن حق التشريع للشعب ، فالدستور وسائر القوانين هي من صنع البشر ، وشتان بين نظام وضعه الخالق سبحانه وتعالى، وبين نظام واضعه هو الإنسان الذي هو في أفضل حالاته عرضة للخطأ والنسيان .

– **العدل** : لقد رأينا فيما مضى أن الإسلام كفل العدل للأعداء والأهل والأصدقاء، وأوجب الحكم بعيداً عن مشاعر البغض ، والغضب ، والحب ، والرضى فالإسلام يلغى فوارق الجنس واللون والعقيدة ليحقق العدل للإنسانية، ويعطي كل ذي حق حقه دون اعتبار لأي شيء آخر، ، اما النظام الديمقراطي فهو مبني على رأي الأغلبية بغض النظر إن كانوا على حق أم على باطل وهذا بلا شك هو عين الظلم .

– **الشورى** : لقد علمنا في موضوع الشورى في الإسلام أن الشورى في الإسلام تكون في الأمور المستحدثة ، أو النازلة ، وفي الشؤون التي لا يُفصل فيها نص من القرآن أو السنَّة ، أما في النظم الديمقراطية فهي تناقش قطعيات الدين ، فتفرض تحريم الحرام ، وتحرِّم ما أباحه الله أو أوجبه ، فالخمور



أُبيح بيعها بتلك القوانين ، والزنا ، والربا لم تكن لتحدث لولا تلك القوانين الوضعية ،كذلك مجلس الشورى في الإسلام يتكون من أُناسٍ على درجة من الفقه والعلم والفهم والوعي فلا يُشاور اصحاب الأهواء ،أو اصحاب الظلال ،أو حتى عوام الناس وأما في المجالس النيابة الديمقراطية فإنه لا اعتبار لكل ما سبق ، فقد يتولى النيابة من ليس أهلاً لذلك شريطة حصوله على اعلى الأصوات ،ايضاً الشورى في الإسلام غير ملزمة للحاكم ، فقد لا يأخذ بها ،أو ان يأخذ برأي واحداً دون آخرين ، بينما في الديمقراطية يصبح اتفاق الأغلبية قانوناً ملزماً للناس .

— **المساوة** : التسوية بين البشر في المفهوم الإسلامي تعني التسوية بينهم في حقوق التكوين الإنساني ، الذي يتساوى فيه كل الناس أما عندما تختلف أحوال الناس وأوضاعهم، وتختلف أزمنتهم وأمكنتهم، فإنه ينتج عن ذلك اختلاف الجنس البشري من حيث القوة والضعف والغنى والفقر والذكر والأُنثى والصغر والكبر وهنا يكمن التفاضل لأن المساواة المطلقة لا تكون إلا في التكوين الإنساني أما النظم الديمقراطية فهي تساوي بين الجميع في كافة شئون الحياة وبين الذكر والأُنثى ولا اعتبار لديهم لأي شيء آخر .

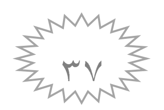
— **الطاعة** : إن منهج أهل السنه والجماعة هي وجوب السمع والطاعة للحاكم سواءً كان باراً ام فاجراً ما لم يأمر بمعصية الله أو كفر بواح وهم لا يجيزون الخروج عليه ولا الدعاء علية كما اسلفنا بل ينصحون بالدعاء له ويرون الخروج عليه من البدع. أما في النظام الديمقراطي ما من رئيس دولة يستطيع أن يحظى بقبول كل الناس؛ سواءً كان ذلك من قبل القوى السياسية أو منظمات مجتمع مدني أو مواطنين، لأن شرط وصوله إلى الحكم هو حصوله على أعلى من النصف من أصوات الناخبين فقط أضف إلي ذلك أن أبجدية الحياة الديمقراطية والمجتمع المدني تنطلق من أن الرئيس ، يحكم وفقاً لمحدد الدستور الذي هو أب القوانين ، وعلاقته مع المواطنين تنطلق من ذلك ، ولا تتعداها إلى مربع الخضوع والانقياد .

— **الحرية** : لقد كفل الإسلام منذ نشأته للإنسان الحريات بكافة أشكالها التي تنادي بها الأمم في العصر الحديث والتي بيّناها فيما سبق من هذا البحث والتي دللنا عليها من نصوص القرآن الكريم والسنة المطهر أما الحرية في النظام الديمقراطي فقد أصبحت تشمل جميع جوانب الحياة حيث أنه أصبح للشخص حرية أن يعمل ما يشاء دون قيود ، وله الحرية المطلقة كحرية الإلحاد وحرية الفساد الأخلاقي وكل ذلك تحت حماية القانون حتى أصبح العالم يشهد فساداً أخلاقياً وإلحاداً لم يسبق له مثيل فلك أن تشاهد ممارسة الجنس بين مختلف الاجناس في كل مكان ولك أن تشاهد العراة تكتظ بهم الطرقات دون حياء أو قانوناً

يردعهم ايضاً لك أن ترى الشواذ يمارسون شذوذهم الجنسي على مرأى من الناس ،كل ذلك تحت شعار هذه الحرية .

الفصل الثاني :– الديمقراطية وإمكانية التطبيق في العالم الإسلامي

المبحث الاول : الديمقراطية والإسلام من حيث الحكم الشرعي



المبحث الثاني: دواعي البحث عن الديمقراطي

المبحث الثالث: مخاوف تطبيق الديمقراطية.

المبحث الرابع: ضوابط تطبيق الديمقراطية في العالم الإسلامي

المبحث الخامس :دراسة نماذج إسلامية طبقت الديمقراطية

المبحث السادس: أثر تطبيق الديمقراطية في العالم الإسلامي في الوقت الحاضر

المبحث الأول: الديمقراطية والإسلام من حيث الحكم الشرعي

لعلي قبل أن اتحدث عن الديمقراطية والإسلام من حيث الحكم الشرعي، أن استفتح هذا المبحث بقولٍ قيم لابن القيم رحمه الله تعالى عن أهمية الشريعة حيث يقول : (فالشريعة عدل الله بين عباده، ورحمته بين خلقه، وظله في أرضه، وحكمته الدالة عليه وعلى صدق رسوله صلى الله عليه وسلم، أتم دلاله وأصدقها، وهي نوره الذي أبصر به المبصرون، وهداه الذي به اهتدى المهتدون، وشفاؤه التام الذي به دواء كل عليل، وطريقه المستقيم الذي من استقام عليه فقد استقام على سواءِ السبيل، فهي قرة العيون، وحياة القلوب، ولذة الأرواح، فهي بها الحياة، والغذاء، والدواء، والنور، و الشفاء، والعصمة، وكل خير في الوجود فإنما هو مستفاد منها، وحاصل بها، وكل نقص في الوجود، فسببه من إضاعتها، ولولا رسوم قد بقيت لخربت الدنيا وطوي العالم، وهي العصمة للناس وقوام العالم، وبها يمسك الله السموات والأرض أن تزولا، فإذا أراد الله سبحانه وتعالى خراب الدنيا وطي العالم، رفع إليه ما بقي من رسومها، فالشريعة التي بعث الله بها رسوله هي عمود العالم، وقطب الفلاح والسعادة في الدنيا والآخرة).[1] هذا



قول ابن القيم رحمه الله تعالى. نأتي الآن إلي موضوع هذا المبحث الديمقراطية والإسلام من حيث الحكم الشرعي حيث انقسمت الآراء عن الديمقراطية في العالم الإسلامي إلي ثلاثة آراء رئيسية:-

- الرافضون للديمقراطية جملةً وتفصيلاً

وهم يرون أن الديمقراطية مذهب كفري إلحادي تعادي الأديان السماوية ذات أسس فاسدة قامت عليها وأن من يعتقد أن احكام الطواغيت أصلح وأنفع للخلق، فإن ذلك يدل على عدم رضا بحكم الله ورسوله، وأن هذا كفر ناقل عن الملة"[٢] . وهم يرون أنه لا لقاء بين الديمقراطية والإسلام فالحكم في الإسلام منوطٌ برب الأرباب خالي من النقصان صالح لكل البشر ولكل الأزمان ويلزم المسلم الرضى بحكم الله سواء كان الحكم تابعاً لهواه أو غير ذلك ، أما الحكم في الديمقراطية فإنما هو لقلة من البشر وضعوا قوانين الديمقراطية لتتوافق مع هواهم وهي مستحيلة التطبيق وغير مطابقة للعقل والواقع .[٣] وهي عندهم لا تخلوا من المفاسد التالية :-

(١)الجوزية ، بن القيم إعلام الموقعين عن رب العالمين، ، ج ٣/ ص/٥٨.

(٢)الالوسي محمود روح المعاني ج٢٨/ص/ ٢٠.

(٣)الصالح حافظ ،الديمقراطية وحكم الاسلام فيها ص/ ٣٩ .

أولاً- الطعن في الإسلام والقرآن والنبوة واعتبارها طقوساً وشعائر روحانية لا تنطبق مع الحضارة واعتبارها نوعاً من التخلف والرجعية كدعوى أن تفضيل الذكر على الأنثى في الميراث ليس بإنصاف ، وأنه يلزم استواؤهما في الميراث، وكدعوى أن تعدد الزوجات ظلم ، وأن الطلاق ظلم للمرأة ، وأن الرجم والقطع ونحوهما أعمال وحشية لا يسوغ فعلها بالإنسان ، ونحو ذلك ،فتحكيم هذا النوع من النظام في أنفس المجتمع وأموالهم وأعراضهم وأنسابهم وعقولهم وأديانهم كفر بخالق السموات والأرض ، وتمرد على نظام السماء الذي وضعه من خلق الخلائق كلها وهو أعلم بمصالحها سبحانه وتعالى عن أن



يكون معه مشرّع آخر علواً كبيراً[1] قال تعالى :- ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ وَلَوْلَا كَلِمَةُ ٱلْفَصْلِ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾﴾[2] وقال تعالى:- ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْۖ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾﴾[3] ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾﴾[4] .

ثانياً- فصل الدين عن الدولة وإقامة الحياه على أساس مادي حيث أن سبب ذلك يعود إلي استعباد الكنيسة على الخلق وبما أن الدين المسيحي أصلاً محرف ومبدّل فيه شرع الله فإن هذا لا ينطبق على الإسلام لأن الإسلام دين صحيح لم تناله يد التحريف محفوظ من رب السموات وهو الدين الوحيد الذي يحقق العدالة والإخاء والمساواة وليس الديمقراطية وما فيها من أحكام وضعيه وأنه لا يمكن أن يرضى أي مسلم غيور أن يفصل الدين عن الدولة لأن في ذلك كفر بواح وشقاء محتوم .[5] فالإسلام يرفض بشكل قاطع عزل الدين عن الحياة وللحاكم في الإسلام نطاقان في التشريع

---

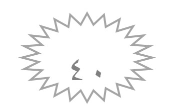
(١) الشنقيطي أضواء البيان المجلد ٤ ص/٨٥-٨٦ .

(٢) سورة الشورى ، الآية : ٢١.

(٣) سورة يونس ، الآية : ٥٩.

(٤) سورة النحل ، الآية : ١١٦ .

(٥) العمر، مرجع سابق ص/١٩ .

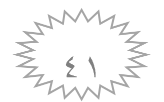


١ - الاجتهاد في فهم ما نُص عليه من أحكام الشرع وتطبيقه .

٢- الاجتهاد في التشريع للأمه فيما لا نص فيه وفيما سكت الشرع عنه وهذا الاجتهاد يكون من الحاكم نفسه إن كان من أهل الاجتهاد أو بمشورة العلماء أهل الاجتهاد .[١]

ثالثاً- نشر الإباحية والفوضى الأخلاقية وهدم كيان الأسرة [٢] فليس من الإسلام في شيء تطبيق مبادئ الديمقراطية بمفهومها الغربي، وهو ما يعني قبول الفواحش بدعوى الديمقراطية، فليس من المقبول بأي حال من الأحوال أن يشيع الشذوذ والفواحش في بلادنا طالما ارتضى الطرفان أو أن يزني أحد بامرأة جهارًا في الشارع ولا يحاسبان بدعوى الحرية فهذه فوضى، فالحرية لا يمكن أن تخالف ثوابت الدين وتقاليد المجتمع .

رابعاً- استبعاد حق الله عز وجل كله والذي بأمره تأتي سطلة كل ذي سلطه من بعده وذلك لأنها حكم الجماهير والطاغوت وفقاً للدستور وليس وفقاً لشرع الله تعالى والتي نصت عليها دساتيرهم التي يقدسونها أكثر من القرآن الكريم والتي حكمها مقدم على حكمه وشرعها مقدم على شرعه وبهذا يستبين معارضه الديمقراطية للإسلام[٣] قال تعالى:- ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾[٤] ويقول عز وجل: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ ﴾[٥] هؤلاء لا يعلمون، فالتحكيم الديمقراطي هو اتباع لأهواء الذين لا يعلمون، وانما نحن أمرنا ان نحكم بما انزل الله ﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾[٦].



(١) السلفي ، ابو فهر ، الدولة المدنية المفاهيم والاحكام .
(٢) العمر، مرجع سابق ص/٢٧ .
(٣) المقدسي ،ابي محمد عاصم ،الديمقراطية دين ص/١٢ .
(٤) سورة النساء ، الآية :٦٥.
(٥) سورة الجاثية ، الآية :١٨.
(٦) سورة المائدة ،الآية :٤٩.

خامساً- عدم إقرار النظام الديمقراطي لأحكام الشرع والتي تشمل أحكام الله عز وجل وأحكام رسوله صلى الله عليه وسلم واجتهاد المجتهدين [١] .حيث أنها تعطي حق التشريع بتغليب اعتبار مصلحة الأغلبية، أو تغليب اعتبار ما يسمونه الحقوق الأساسية دون اعتبار لتعاليم الإسلام سواء بمحاربة هذه التعاليم أو لا، لذا فإن هذه الديمقراطية كفر والدعوة إليها مخرج من الملة والدليل على ذلك باتفاق العلماء على أن من استحل الحكم بغير ما أنزل الله فهو كافر، وان الحكم بغير ما أنزل الله إذا خرج إلى حد التشريع العام والتبديل لأحكام الإسلام فهو كفر أكبر[٢] . قال تعالى﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾[٣] .

سادساً- الديمقراطية تلزم اتباعها باحترام قوانين الأُمم المتحدة حيث جاء في المادة (٨) أنه على من أراد تأسيس أي حزب فعليه عدم معارضة أهدافه وبرامجه مع الحريات والحقوق الأساسية والإعلانات العالمية لحقوق الانسان .ومن المعلوم أن هذه القوانين تحتوي على النص على حرية الاعتقاد والتي تسمح للفرد الارتداد عن دينه ، والمساواة بين الرجل والمرأة والمساواة بين المسلم والكافر ،وإعطاء الكافر الحق في أن يتولى الولاية العظمى إذا حصل على الأكثرية ، وغير ذلك من القوانين التي تخالف نصوص الشريعة الإسلامية[٤] سابعاً- الديمقراطية توجب احترام الأديان والمذاهب الكفرية تحت شعار احترام الآخر وإشاعة ثقافة السلام ورفض ثقافة الولاء والبراء في الإسلام وما يتبع ذلك من تمييع للدين ونقض مبدأ الولاء للمؤمنين والبغض للكافرين وهي تدعوا كذلك إلي التحالف مع الكفّار لمحاربة كل من يرفضها من الإسلاميين بدعوى التطرف أو بدعوى التكفيريين .[٥] ـــ

(١)الشريف ، مرجع سابق ص/١١ .

(٢)أ.د. العمر ناصر.حكم الديمقراطية لا يعني الامتناع عن المشاركة في البرلمانات بالضوابط الشرعية http://almoslim.net/node/165541

(٣)سورة النساء ، الآية:٦٥ .

(٤)الريمي ، مرجع سابق، ص/ ٨٨-٨٩ .

(٥)الريمي ، مرجع سابق، ص/ ٨٩ .

- القائلون بأخذ الديمقراطية بشروط

هؤلاء بعض علماء الأُمة الذين يصفون الإسلام بالديمقراطية، أو أنه دين الديمقراطية، أو أن الديمقراطية منهاج حكم استنبط من القرآن ، أو منهج عيش كامل استنبط من القرآن، ومنهم من حاول التدليل على صحة ما ذهب إليه ببعض الحوادث من سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من سيرة الخلفاء الراشدين[١] .والديمقراطية لديهم مشهد من انجح محاولات الإنسان لإدارة مجتمعه وترتيب علاقاته[٢].ويرون في الديمقراطية رفع للظلم والاستبداد مستدلين ببعض الأحاديث النبوية والآيات الكريمة كقوله صلى الله عليه وسلم (إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ كَلِمَةَ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ)[٣] .وانه يجب على الأُمة انكار المنكر وإن من أشد أنواع المنكر الاستهانة بكرامة الشعب وسرقة المال العام وتزوير الانتخابات واعتقال الناس دون وجه حق وتعذيبهم في السجون والمعتقلات وموالات أعداء الله[٤] . قال تعالى:

﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ٧٩ ﴾[٥] وقال صلى الله عليه وسلم ((مَن رَأى مِنكُم مُنكَرَاً فَليُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَستَطعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَستَطعْ فَبِقَلبِه وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ))[٦] ولهم استدلالات كثيرة يستدلون منها :-



اولاً- قولهم بأنَّ الديمقراطية هي الشورى في الإسلام حيث قالوا إنَّ الديمقراطية نظام حكم ومنهاج حياة يقوم على الشورى والشورى هي السبيل الأمثل لمعرفة الصواب، والتوصل إلى أفضل الآراء، فالحكم فيها يقوم على الشورى، وسن القوانين يقوم على الشورى، ووضع النظم والمعالجات يتم بالشورى والتشاور، والإسلام كذلك هو نظام حكم ومنهاج حياة يقوم على الشورى، فالله سبحانه وتعالى يقول:-

---

(١) الصالح ،مرجع سابق ، ص/ ٤٧ .

(٢) الاحمري ، مرجع سابق ، ص/١١ .

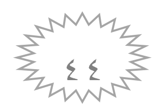
(٣) سنن الترمذي ، من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله . كتاب الفتن ، باب افضل الجهاد .

(٤) القرضاوي ،يوسف، من فقه الدولة ،ص/٩٢ .

(٥) سورة المائدة، الآية : ٧٨-٧٩ .

(٦) صحيح مسلم، من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه .كتاب الايمان ، باب النهي عن المنكر من الايمان والايمان يزيد وينقص .

﴿ وَٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُواْ هُمۡ يَغۡفِرُونَ ﴿٣٧﴾ وَٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِرَبِّهِمۡ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡبَغۡيُ هُمۡ يَنتَصِرُونَ ﴿٣٩﴾ ﴾[١] ويقول الله تعالى: ﴿ فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ فَإِذَا عَزَمۡتَ فَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ ﴾[٢] كما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا ينفذ إلى أمر حتى يشاور أصحابه، وقالوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أكثر الناس استشارة وقد استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم في معركة بدر ونزل على رأي أحد أصحابه حين نزل على أدنى ماء من بدر، وقد استشار أيضا في تلك المعركة حين قال "أشيروا علي أيها الناس" فقام أبو بكر فقال وأحسن، وقام عمر بن الخطاب فقال وأحسن ثم قام المقداد



ابن عمرو الأنصاري قال له :كأنك تعنينا يا رسول الله والله لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك ما تخلف منا رجل واحد، وإنا لن نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا أنا ها هنا قاعدون بل نقول لك اذهب أنت وربك فقاتلا أنا معكما مقاتلون" وغيرها من الحوادث الكثيرة[٣] .كما ان اجتماع الصحابة بعد موت النبي عليه الصلاة والسلام ومثولهم في السقيفة للتشاور فيمن يرونه لتولي الخلافة بعد رسول الله صلى الله علية واقرارهم على احقية ابو بكر رضى الله عنه لهو صورة جميله لهيئة برلمانية تجسد قيمة الشورى[٤] .

ثانياً- استدلالهم بقصة يوسف علية السلام حيث انه عمل في حكومة كافرة لا تحكم بما أنزل الله اذاً هذا دليل على جواز العمل في البرلمانات والمجالس التشريعية خاصة إذا كانت في مجتمع مسلم[٥].

ثالثاً- استدلالهم بان النجاشي لم يحكم بما أنزل الله رغم أنه أسلم وبقي يحكم بغير ما أنزل الله ومع ذلك سماه النبي صلى الله عليه وسلم عبداً صالحاً وصلى عليه صلاة الغائب[٦] .

---

(١) سورة الشورى، الآية: ٣٧ – ٣٩.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٥٩ .

(٣) الصالح ، مرجع سابق، ص/ ٤٨ .

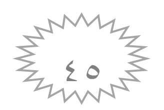
(٤) الغنوشي ، راشد ، الديمقراطية وحقوق الانسان في الاسلام .ص/٦٤ .

(٥) المقدسي ، مرجع سابق. ص/ ١٧ .

(٦) المقدسي، مرجع سابق . ص/٢٧ .

رابعاً-استدلالهم بمشاركة النبي صلى الله عليه وسلم في حلف الفضول وأنه بناء على ذلك يمكن المشاركة في البرلمانات والمجالس التشريعية [١] .

خامساً- مصلحة الدعوة حيث يرون أن الدخول في هذه البرلمانات والمجالس التشريعية هو لأجل تخفيف الضغوط على الدعوة الإسلامية وكذلك من أجل انكار المنكر وحتى لا تبقى هذه المجالس بأيدي



النصارى أو العلمانيين وما شاكلهم بل انه يجب شغلها بمسلمين[٢] .

سادساً : استشهادهم بفعله صلى الله عليه وسلم مع اصحابه في معركة الاحزاب عندما أراد فصل غطفان عن بقية الأحزاب وذلك بمشاطرتهم ثمار المدينة إلا أنه لم يفعل ذلك حتى استشار السعود وهم الخمسة سعد بن معاذ ، وسعد بن عباده ، وسعد بن الربيع ، وسعد بن خثيمه ، وسعد بن مسعود ، فلما ابوا لم يفعل النبي صلى الله عليه وسلم بل اخذ برأي الاغلبية[٣].

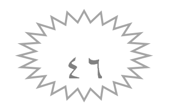
سابعاً : إنه ليس في الإسلام ومقاصده ما يمنع من الاستفادة من الترتيبات التي جاءت بها الديمقراطية والتي تعالج معضلة الدكتاتورية التي اكتوى بنارها معظم التاريخ الاسلامي بعيداً عن أدلجة العلمانيون الذين يلحون على القول خذوا ما عند الغرب كله أو دعوه كله وما عند المتشددين من الإسلاميين والذين حكموا بالكفر على الديمقراطية وتركوا الحكم على الأنظمة الدكتاتورية الظالمة مع أخذهم بجميع الأجهزة وأدوات الاتصال التي طورها الغرب بعد ان أخذوها هم ايضاً من الأُمم السالفة ومنها الأُمة الإسلامية.[٤].

- ردهم على اصحاب القول الأول ومنها ردهم على أدلة من رفضوا الديمقراطية بأنها حكم الشعب للشعب، والحاكمية إنما يجب أن تكون لله تعالى، حيث قال الدكتور يوسف القرضاوي: هو قول غير مسلَّم، فليس يلزم من المناداة بالديمقراطية رفض حاكمية الله للبشر، فأكثر الذين ينادون بالديمقراطية لا يخطر هذا ببالهم، وإنما الذي يعنونه ويحرصون عليه هو رفض الدكتاتورية المتسلطة، ورفض حكم المستبدين بأمر الشعوب من سلاطين الجور والجبروت... إلى أن قال: والمسلم الذي يدعو إلى الديمقراطية إنما يدعو إليها باعتبارها شكلاً للحكم يجسد مبادئ الإسلام السياسية في اختيار الحاكم، وإقرار الشورى والنصيحة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومقاومة الجور، ورفض المعصية، وخصوصاً إذا وصلت إلى كفر بواح فيه

---

(١) المقدسي ، مرجع سابق ، ص/ ٣٨ .

(٢) المقدسي ، مرجع سابق ، ص/ ٤٢ .



(٣)الاحمري، مرجع ، سابق ص/ ١٠٩.
(٤)الغنوشي ، راشد ، مرجع سابق ،ص/٦٣ .

من الله برهان وقال القرضاوي: ويمكن إضافة مادة في الدستور صريحة واضحة: إن كل قانون أو نظام يخالف قطعيات الشرع فهو باطل. وقد أجاب الشيخ القرضاوي عن رفض الديمقراطية بسبب اعتمادها على رأي الأكثرية، مع أن الأكثرية مذمومة في القرآن، فقال: وهذا الكلام مردود على قائله، وهو قائم على الغلط أو المغالطة؛ فالمفروض أننا نتحدث عن الديمقراطية في مجتمع مسلم أكثره ممن يعلمون ويعقلون ويؤمنون ويشكرون، ولسنا نتحدث عن مجتمع الجاحدين أو الضالين عن سبيل الله، ثم إن هناك أموراً لا تدخل مجال التصويت ولا تعرض لأخذ الأصوات عليها؛ لأنها من الثوابت التي لا تقبل التغيير إلا إذا تغير المجتمع ذاته و لم يعد مسلماً، فلا مجال للتصويت في قطعيات الشرع وأساسيات الدين وما علم منه بالضرورة، وإنما يكون التصويت في الأمور الاجتهادية التي تحتمل أكثر من رأي ومن شأن النّاس أن يختلفوا فيها[1] . وهم يرون أن الديمقراطية وسيلة للتعبير عن العدالة وأن الإسلام لا يعترض على ما لا يخالف ثوابته منها بل انه يقرر أن الحكمة ضالة المؤمن أنّى وجدها فهو احق بها [2] .

– القائلون بأخذ الديمقراطية كما هي دون شرط او قيد

القبول المطلق لها فلسفةً وآليات وممارسة وهو موقف تيارات الإصلاح التغريبية في عالمنا الإسلامي وجميع الأحزاب والتيارات العلمانية وهؤلاء لا يألون جهداً في تنفيذ مخططات الأعداء فهمُّهم الأعظم هو هدم كيان الأُمة المتمثل في دينها ومجتمعها وبث الفساد بين أركانه وهم على كثرتهم وتمكنهم من وسائل الإعلام المختلفة وما يملكونه من الوسائل الكثيرة لتنفيذ رغباتهم إلا أنهم لا يحظون بقبول كبير وغير مرغوب فيهم بين عامة المجتمع الإسلامي حتى وإن طبل لهم الغرب .

---

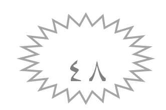
(١)القرضاوي، مرجع سابق ، ص:١٣٩- ١٤١ .
(٢)بن بيه ، فتاوي فكرية ، ص/ ٣٠-٣١ .

- رأي المجامع الفقهية ولجان الافتاء فيما يتعلق بالديمقراطية

وحول هذا الموضوع اورد لكم رأي مجمع الفقه الاسلامي حيث قالوا: "رأي مجمع الفقه الإسلامي حول مشاركة المسلم في الانتخابات مع غير المسلمين الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ؛ نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه أما بعد: فإن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي في دورته التاسعة عشرة المنعقدة بمقر رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة في الفترة من ٢٢ــ٢٧ شوال ١٤٢٨هــ التي يوافقها٣ــ٨ نوفمبر٢٠٠٧م قد نظر في موضوع مشاركة المسلم في الانتخابات مع غير المسلمين في البلاد غير الإسلامية وهو من الموضوعات التي جرى تأجيل البت فيها في الدورة السادسة عشرة المنعقدة في الفترة من ٢١ــ٢٦ شوال ١٤٢٢هــ لاستكمال النظر فيها . وبعد الاستماع إلى ما عرض من أبحاث، وما جرى حولها من مناقشات، ومداولات، قرر المجلس ما يلي:١. مشاركة المسلم في الانتخابات مع غير المسلمين في البلاد غير الإسلامية من مسائل السياسة الشرعية التي يتقرر الحكم فيها في ضوء الموازنة بين المصالح والمفاسد، والفتوى فيها تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأحوال

٢. يجوز للمسلم الذي يتمتع بحقوق المواطنة في بلد غير مسلم المشاركة في الانتخابات النيابية ونحوها لغلبة. ما تعود به مشاركته من المصالح الراجحة مثل تقديم الصورة الصحيحة عن الإسلام، والدفاع عن قضايا المسلمين في بلده، وتحصيل مكتسبات الأقليات الدينية والدنيوية، وتعزيز دورهم في مواقع التأثير، والتعاون مع أهل الاعتدال والإنصاف لتحقيق التعاون القائم على الحق والعدل، وذلك وفق الضوابط الآتية: أولاً: أن يقصد المشارك من المسلمين بمشاركته الإسهام في تحصيل مصالح المسلمين، ودرء المفاسد والأضرار عنهم.

ثانياً: أن يغلب على ظن المشاركين من المسلمين أن مشاركتهم تفضي إلى آثار إيجابية، تعود بالفائدة



على المسلمين في هذه البلاد؛ من تعزيز مركزهم، وإيصال مطالبهم إلى أصحاب القرار، ومديري دفة الحكم، والحفاظ على مصالحهم الدينية والدنيوية.
ثالثاً: ألا يترتب على مشاركة المسلم في هذه الانتخابات ما يؤدي إلى تفريطه في دينه. والله ولي التوفيق وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه".(١)

---

(١)المصدر موقع مجمع الفقة الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بتاريخ ٨/١١/٢٠٠٧ ، http://www.themwl.org/Fatwa/default.aspx?d=1&cidi=167&l=AR&cid=17

وقد سُئلت اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية هذا السؤال :"هل يجوز التصويت في الانتخابات والترشيح لها ؟ مع العلم أن بلادنا تحكم بغير ما أنزل الله؟ فأجابوا : "لا يجوز للمسلم أن يرشح نفسه رجاء أن ينتظم في سلك حكومة تحكم بغير ما أنزل الله ، وتعمل بغير شريعة الإسلام ، فلا يجوز لمسلم أن ينتخبه أو غيره ممن يعملون في هذه الحكومة إلا إذا كان من رشح نفسه من المسلمين ومن ينتخبون يرجون بالدخول في ذلك أن يصلوا بذل إلى تحويل الحكم إلى العمل بشريعة الإسلام ، واتخذوا ذلك وسيلة إلى التغلب على نظام الحكم ، على ألا يعمل من رشح نفسه بعد تمام الدخول إلا في مناصب لا تتنافى مع الشريعة الإسلامية".(١)
كما سُئلت ـــ أيضاً هذا السؤال كما تعلمون عندنا في الجزائر ما يسمى بـــالانتخابات التشريعية ، هناك أحزاب تدعو إلى الحكم الإسلامي ، وهناك أخرى لا تريد الحكم الإسلامي . فما حكم الناخب على غير الحكم الإسلامي مع أنه يصلي ؟ فأجابوا :"يجب على المسلمين في البلاد التي لا تحكم الشريعة الإسلامية ، أن يبذلوا جهدهم وما يستطيعون في الحكم بالشريعة الإسلامية ، وأن يقوموا بالتكاتف يدا واحدة في مساعدة الحزب الذي يعرف منه أنه سيحكم بالشريعة الإسلامية ، وأما مساعدة من ينادي



بعدم تطبيق الشريعة الإسلامية فهذا لا يجوز ، بل يؤدي بصاحبه إلى الكفر ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾ (٢) ولذلك لما بَيَّن اللهُ كفر من لم يحكم بالشريعة الإسلامية ، حذر من مساعدتهم أو اتخاذهم أولياء ، وأمر المؤمنين بالتقوى إن كانوا مؤمنين حقا ، فقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمۡ هُزُوٗا وَلَعِبٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَٱلۡكُفَّارَ أَوۡلِيَآءَۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٥٧﴾ ﴾ (٣). وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم ". (٤)

---

(١) من فتاوى اللجنة الدائمة بالمملكة العربية السعودية المجلد ٢٣ / ص ٤٠٦ ، ٤٠٧.

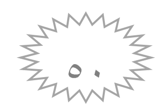
(٢) سورة المائدة الآية : ٤٩-٥٠ .

(٣) سورة المائدة الآية : ٥٧ .

(٤) من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث والافتاء بالمملكة العربية السعودية المجلد ١/ص٣٧٣ .

المبحث الثاني: دواعي البحث عن الديمقراطية

في الحقيقة إنك عندما تبحث عن الدواعي التي تجعل المطالبين بالديمقراطية يطالبون بها تجد أنك تصطدم بهذا المسمى الغير عربي والذي تجد في النفس منه نفوراً وعدم قبولاً له لا سيما إذا ما عرفت أن معنى هذا الاسم قد يحوي في طياته أموراً مخالة لشرعك وموروثك الثقافي والأخلاقي إلا أنه مع ذلك لا بد وأن تجد أسباباً عدة جعلتهم يذهبون إلي المناداة بتطبيق هذه الديمقراطية ولعلي قبل أن اتطرق إلي هذه الأسباب أن أُشير إلي نقطةٍ مهمةٍ الا وهي أن الأُمم المنتصرة يكون لانتصارها اثراً كبيراً من حيث تعلق



الأُمم بها وبتراثها وعلومها وعاداتها وأنظمتها فعندما كانت الأمة الإسلامية تسود الأمم كان الأوروبيين على ما يكنون من العداء لها إلا أنهم أبدوا اهتماما كبيراً بتعلّم العلوم الإسلامية واللغة العربية بل إنّ الرجل الذي يجيد اللغة العربية ويلبس اللباس الإسلامي ليفاخر بذلك أمام اقرانه الذين لا يجيدون ذلك . نحن ايضاً نرى ذلك من قبل أبناء جلدتنا يفعلون ذلك في هذا الزمن وذلك أيضاً يعود لنفس السبب السابق ، فالأُمة المنتصرة تسود في جميع جوانب الحياة . وعندما انهزم المسلمون في هذا الزمن انعكست هذه الهزيمة على توجهاتهم وطريقة تفكيرهم وأصبح كثيراً منهم يتقمّصون منهج المنتصرين وهم الغرب ظناً منهم أنهم بذلك سيستعيدون ما فقدوه من انهيار الخلافة وانسحاب حياة المسلمين من شرع الله .

ومع غياب التصور السليم لمعالجة هذه الأوضاع المستجدة بعد سقوط الخلافة الإسلامية اتجه كثير من الإسلاميين على امتطاء المنبر الديمقراطي ودخول الانتخابات والمجالس النيابية ظانين أنهم من خلال ذلك سيستطيعون تحكيم شرع الله تعالي وهم بهذا الفعل بعيدون كل البعد عن ذلك ، ومما يؤسف له حقا أن هذا التوجه قد تحوّل إلى منهج عمل سياسي لدى أولئك المسلمين حيث أنها وظفت كثيراً من طاقاتها في خدمة خططها الانتخابية وبرامجها النيابية وانبري دعاتها وكتابها يدافعون عن هذا السلوك ويبررونه بشتى التبريرات . وعندما تبحث عن الأسباب الحقيقية في هذه المطالبات بالنظام الديمقراطي ترى إنّها مختلفةً وذات أبعاد وأهداف متباعدة وقد حاولت أن أوجز هذه الدواعي في هذه النقاط :-

أولاً:- بُعد العالم الإسلامي عن تعاليم دينه وعدم معرفته بالموروث التاريخي له وتفشي الجهل به في شتى البقاع الإسلامية ، نتج عنه ضعف وهوان وعدم اعتزاز الأُمة بدينها وتعاليم شرعها إلى جانب كل ذلك ، هناك الغزو العقائدي والثقافي من خلال برامج التنصير والغزو المادي والمعنوي من أعداء الإسلام، ومن خلال العادات والتقاليد التي نتعايشها سواءً من خلال المخالطة المباشرة أو من خلال وسائل الاعلام المختلفة، حتى إنّه لم يبق في عقول وقلوب بعض من المسلمين عن الإسلام إلا بقية من إسلام سطحي بسيط حتى مرة حقبةٍ من الزمن تكاد لا تجد من يحسن أداء شعيرة الصلاة التي هي من أعظم أركان الإسلام ناهيك عن باقي الأركان وتعاليم الشرع الحنيف . إن الحديث عن تأخر الأمة الإسلامية وانحطاطها في القرون الأخيرة طويل ومتشعب، ولكن السمة البارزة في ذلك التأخر تلك التي تجعله يتدنى عن مستوى فترات الانحطاط السابقة هي الانحراف عن فهم الإسلام نفسه، وانحسار مفهوماته التصورية في معانٍ ضيقة ومدلولات محدودة كل ذلك نتيجة للوهن الذي أصاب الأمة الإسلامية[1]. وحينما نتكلم عن التدهور والانحطاط، فإننا لا ننسى العوامل الخارجية المتمثلة في تفوّق الكفّار علمياً وعسكرياً والحقد الصليبي الأعمى الذي بث سراياه الفكرية المضللة جنباً إلى جنب مع السرايا الاستعمارية. هذا البعد عن

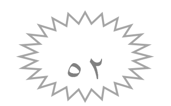
الدين الإسلامي والضعف السابق ذكره جعل الأُمة تبحث عن ما يخرجها من هذا الهوان والذل الذي هي فيه ،سواءً في بحثها عن الديمقراطية أو أيٍ من النظم الأخرى الوضعية متناسيةً بجهلها عن دينها أنَّ العزة المنشودة تكمن في تمسّكها بتعاليم دينها الحنيف .

ثانياً :- الأثر الكبير الذي تركه الاستعمار الأجنبي للبلاد الإسلامية وما خلّفه من عادات وتقاليد منافية لتعاليم الدين الحنيف جعلت لها اثراً بالغاً في الشعوب الإسلامية من حيث تقليدها لمثل تلك القيم وقبولها بها كواقع معايش لفترات طويلة من الزمن ،حيث تأثر المجتمع الإسلامي المحتل بالعادات الوافدة والسلوكيات الجديدة التي فرضت عليه نوعاً من الميول للغرب بل وأخذ الأدب العربي ينتهج أنماطا جديدة من الإبداع في فنون الكلام حيث انتقلت وبفعل الترجمات إلي الثقافة الغربية وبدأت تظهر مدارس تتحدث عن الحرية ، والمساواة ، وحقوق الإنسان ، وحقوق المرأة ، وغيرها كما إنها اختلطت الثقافات والحضارات وأنتجت جيلا جديداً في مختلف الساحات السياسية والثقافية والإعلامية ، أضف إلي ذلك محاولة المستعمر مسخ الثقافة العربية و الإسلامية بطمس كل المعالم المساعدة على بقاء الثقافة الإسلامية ومنها الضغوطات الكبيرة على علماء الدين ، و المثقفين لأن المستعمر عمل على محاربة كل من يحاول أن يتعلّم، لأنه كان يعلم أن المثقف هو لسان حال شعبه، فحاول بشتى الطريق قمعه أو استمالته لجانبه عن طريق الإغراءات المادية من مال و مناصب الي غير لك.

ثالثاً:- الاستبداد والاستعباد من قبل بعض الحكّام لشعوبها لفترات طويلة نتيجة تراجع دور الأُمة، والعلماء بالذات في القرون المتأخرة عن محاسبة الحكّام وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر مما كان له الأثر في زيادة

---

(١)الحوالي ، سفر ، العلمانية نشأتها وتطورها وآثارها في الحياة الإسلامية المعاصرة ص/٣٨٠-٣٨١



الاستبداد ، والطغيان ، وتفاقم الظلم ، والاعتداء على الحريات ، والحقوق ،وارتكاب نواقض الإيمان دون أيّ خوف أو تردد. وزاد الأمر سوءاً عندما وُجِد فئةٌ من العلماء وقفوا في جوار السلطة مع أنها على ظلم وعدوان، و ويختلق لها المعاذير، ويخرّج أعمالها، ويفتي لها في طغيانها وظلمها هذا الوضع شجّع على الطغيان من قبل الحكّام دون أدنى محاسبة، وهي مرحلة شديدة الطغيان، وصل الظلم فيها إلى تنحية الشريعة الإسلامية عن الحكم، والتعاون مع العدو الكافر ضد مصالح الأمة العليا بغرض تحقيق مكاسب شخصية، والاعتداء على أديان الناس ، وأخلاقهم ، وسرقة المال العام ، وسوء تصريفه ، وكبت الحريات الشرعية، ومنع المصلحين من ممارسة الإصلاح ، والتدخل في القضاء لمآرب خاصة ، والتعذيب والظلم في التحقيق والاستجواب ، وخنق أنفاس المجتمع وقتل إمكانياته وإبداعه ، والحرب الشرسة على الدعوة الإسلامية، وفتح الباب للمذاهب الإلحادية، والفساد الأخلاقي إلى غير ذلك من العدوان والمظالم ، وما زاد الامر سوءً هو تترس الأقليات الحاقدة على هذا الدين بهؤلاء المتنكّرين لدينهم وتاريخ أمتهم واتخذت منهم وسائل وواجهات واصطنعت لهم أحزابا ومؤسسات ضمت كل عميل لفكر الغرب والشرق وكل كاره للإسلام ثم تغلغل هؤلاء العملاء في جميع مرافق بلاد المسلمين وخاصة العسكرية منها وتمكنوا في بعض البلاد من الاستيلاء على زمام الأمور فيها فاستغني بهم الأعداء عن مباشرة قمع المسلمين في ديارهم بأنفسهم ،بل لقد فعلوا بالمسلمين ما لم يفعله الأعداء بهم فأذاقوا المسلمين أشد أنواع العذاب كل ذلك يحصل على أيدي من يدعون انتسابهم للإسلام .والشواهد على ذلك كثيرة فما فعله طاغيتا ليبيا والشام في شعبيهما ، وما ينفذه اليهود من الجرائم الوحشية في مسلمي فلسطين تحت حماية الأنظمة الحاكمة ، في وقتٍ انتشرت فيه الحريات ومحاسبة الحكام وتداول السلطة في أوروبا، والتي بهرت هذه الصورة بعض المثقفين ، فظنّوا أن هذا الاستبداد هو نتاج تطبيق الإسلام، ولهذا هاجر فكره وظن أن المنقذ الوحيد لهذه الأمة يكون في تبنّيها للفكر الديمقراطي وتطبيقاته السياسية والاقتصادية، و لم يترك لنفسه فرصة التفكير في أساس المشكلة وهي ترك التطبيق الحقيقي للإسلام، و لم يفكر في سلبيات المذاهب الوضعية الحديثة التي خرجت من عقل مضطرب متناقض بعيد كل البعد عن تعاليم الاسلام الحقه[1] .

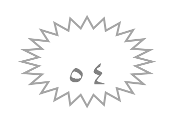
رابعاً:- حب الشهوات واتّباع الهوى من قبل فِئامُ من الناس فهم يريدون أن تعم الفواحش بين المسلمين ويعم الانحلال الأخلاقي وتندثر القيم الإسلامية التي طالما وقفت حاجزاً منيعاً في نحورهم ،إنَّهم يريدون أن

(١) د/ السلمي ، عبدالرحيم بن صمايل، الاستبداد السياسي http://www.saaid.net/arabic/471.htm

يروا المراقص وملاهي الخمور ودور الدعارة تعم بلاد المسلمين دون أن يمنعهم أحد من ذلك وليس غريباً بالفعل أن نعثر على آلاف الجمعيات التي تمول من الخارج لهؤلاء السذّج من القوم والمصيبة أن يأتي ذلك مصحوباً بأهداف خارجية تسعى إلى تدمير مجتمعاتنا من الناحية الأخلاقية كي تسهل السيطرة عليها، لا سيما أن العقل الغربي ما زال يرى في انتشار الدين والتديّن والمحافظة الأخلاقية والتماسك الأسري حواجز تحول بينه وبين تحقيق أهدافه .ناسين أنَّ المولى عز وجل قد أنذرهم من مغبة ذلك في قوله تعالى:- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾[(١)].

خامساً:- هناك أُناس نصّبوا أنفسهم دعاةً للديمقراطية في البلاد الإسلامية بحجة تخليص الشعوب من القهر والاستعباد وهم حقيقة تحت رعاية أجندة خارجية يريدون تعطيل شرع الله وهدم كل شيء يدعوا إلي الفضيلة والأخلاق وتفكيك الأمة وسلخها من دينها حتى تصبح لقمةً سائغاً لأعدائها .وقد وجد هؤلاء الأعداء من المنفلتين من إسلامهم من قوميين وبعثيين ووطنيين مادة خصبة تصلح لبث بذور فسادهم وقناة سالكة تمر من خلالها مخططاتهم ومؤامراتهم.

سادساً:- الهالة الإعلامية والشعارات البرّاقة التي يطلقها أرباب الديمقراطية وما لها من أثر بالغ لدى الشعوب المغلوب على أمرها خاصة إذا ما علمنا من أهمية الدور الإعلامي في الوقت الراهن فالدعاية المكثفة للنظام الديمقراطي وتصويره على أنّه النظام الوحيد الذي يكفل للشعوب ممارسة حريتها بدون قيود، وهو النظام الذي يمكّن الشعوب من اختيار حكّامها الذين يثقون فيهم، ويمكّنها أيضاً من تغييرهم متى أساءوا استخدام السلطة الممنوحة لهم وخرجوا على مقتضى الدستور الذي ينظم حياتهم، وهو النظام



الذي يعلي من إرادة الشعوب ويوفر لهم الحياة الآمنة المطمئنة، ولا شك إنَّ الدعاية الواسعة لها أعمت كثيراً من الناس ولا سيما في بلداننا عن عيوبها التي يعرفها أربابها الغربيون بل إنَّ المفتونين بها المروّجين لها صاروا يصورونها كالبلسم الشافي لكل مشكلات المجتمع السياسية وغير السياسية. هذه الهالة الإعلامية بهرت العرب والمسلمين الذين يقبعون تحت أنظمة مستبدة وديكتاتورية لا تؤمن بحرية الشعوب ولا تعير أي اهتمام لحقوق الإنسان في التعبير عن آرائهم ، وممارسة حقوقهم المشروعة، فضلا عن القهر ، والظلم ، والكبت ،

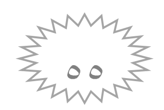
---

(١) سورة النور، الآية:١٩.

والملاحقة وممارسة الاستبداد بشتى صنوفه . وتحت ضغط الحاجة إلى الحرية وتنفّس عبيرها الذي ينفح من بلدان الغرب، وفي ظل غياب الوعي الديني، وعدم وضوح بعض التفاصيل المهمة لعقائد المسلمين ، الأمر الذي أخفى وراءه جوانب دقيقة من التعارض بين الديمقراطية وبين الشريعة الإسلامية نشأت تيارات من المسلمين تنادي بالحرية والعدالة، وحقوق الإنسان، مستشهدين بالتجارب الغربية الناجحة والكثيرة، في محاولة للتخلّص من الواقع المؤلم الذي فرضته عليهم الأنظمة الحاكمة في بلدانهم[١].

سابعاً :- اهل الملل الأُخرى من اليهود والنصارى القاطنون في بلاد المسلمين والذي يرون في الديمقراطية خلاص لهم من الخضوع للنظام الإسلامي وفي نفس الوقت يتمكنون من الوصول إلي مواقع قيادية لم تكن لتحصل لهم في ظل النظام الإسلامي .

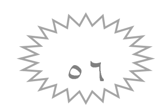
ثامناً :- طائفة المقلّدون وهم السواد الأعظم من الأُمة الذين لا يعلمون عن الديمقراطية شيئاً سوى ترديد ما يشاهدونه أو يسمعونه أو يقرئونه في وسائل الإعلام المختلفة [٢] .



(١)ابن عطيه ، محمد ناجي . هل آن الأوان لنكتشف فساد الديمقراطية؟
/http://www.alukah.net/sharia/0/31487
(٢)الشريف ، مرجع سابق ،ص/٣٢

المبحث الثالث: مخاوف تطبيق الديمقراطية

عندما تكلمنا في المبحث السابق عن دواعي تطبيق الديمقراطية فإننا قد رأينا أنَّ هناك اختلافاً في الدواعي التي سردناها فمنها ما هي فكرة قذرة أراد منها الأعداد تفكيك مجتمعاتنا الإسلامية وتجريدها من دينها وقيمها وعاداتها وأخلاقها ، ومنها ما هو نتيجة أسباب قد تكون منطقيةً نوعاً ما . ونحن في هذا المبحث نريد أن نتناول هذه الأسباب المنطقية بنوعٍ من التدقيق وكثيراً من التركيز وسوف نتناول المخاوف المترتبة على تطبيقها إذا ما تم ذلك . فالدين الإسلامي دين رحب يتسع لجميع الخلق وصالح لكل زمان ومكان وهو دين متجدد لا ينافي العلوم ، ولا القيم الأُخرى بل يقومها لتتفق مع مصالح البشر ،



والأفكار البشرية لا يعارضها الإسلام إذا لم تكن مخالفة لتعاليمه الربانية فالأمر بالتفكّر والتدبّر والتعلّم مليء بها القران الكريم والسنة النبوية وانما الدين الإسلامي يقوم بتهذيبها لتنسجم مع تعاليمه السمحة التي فيها صلاحاً للخلق فما كان فيه مصلحة للبشر سواءً دنيوية أم اخروية فهو يدعوا إليها ، وما كان يخالفها وقف ضدها . والناظر إلى اغلب مكونات الديمقراطية يرى لها في الإسلام وجوداً ولكن هذه النظم في الإسلام ليست على اطلاقها في الديمقراطية ففي الإسلام الحرية ليست كالحرية في الديمقراطية، وكذلك المساوة ، وحقوق الانسان وحقوق المرأة . لماذا؟ لان الذي وضع هذه النظم في الديمقراطية بشر والبشر تحكمهم الأهواء والرغبات والنسيان والخطأ والاختلافات ، أما في الإسلام فهذه النظم من رب الأرباب ، وخالق السموات والأرض ومن فيهن ومن هو أعلم بالطبيعة البشرية لذا فمن غير الممكن أن تجد فيها الخطأ أو النسيان أو اتباع الهوى .وقد قرأت في كتب ومقالات وبحوث كثيره متعلقة بالديمقراطية ووجدت أنه لا تعارض بينها وبين ما أقول في هذه الجزئية من حيث أنّ الإسلام يعطي الحرية ، والمساواة ، وحقوق الإنسان لجميع الخلق على اختلافاتهم سواءً المسلم منهم أم الكافر الرجل أم المرأة الصغير أم الكبير اذاً لماذا كل هذا الخوف من الديمقراطية ؟ ألا نستطيع أن نجعل النظم الديمقراطية وفق الشريعة الإسلامية ؟ إنَّ الخائفين من تطبيق الديمقراطية يأتون على ثلاثة اشكال :

– مخاوف بعض علماء الامة

هذا الصنف من العلماء وضع على عاتقه هم الأُمة ، ومعتقداتها ، ومجتمعاتها ، ومقدساتها وهم يخشون أن تحيد الأُمة عن شرعها القويم الذي ميّزها الله سبحانه وتعالى به عن سائر الأُمم . ويرون أنَّ الديمقراطية بكافة نظمها مشروعاً كفرياً إلحادياً تربطه علاقة وطيدة بالماسونية العالمية وبالعلمانية وهي أيضاً حليفة الصهيونية العالمية وأنه لا تربطها بالإسلام أي رابط فالإسلام منها براء مستدلين بقول المولى عز وجل في محكم التنزيل ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾[1] وقوله تعالى :- ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾[2] وقوله عز وجل: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَـٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾﴾[3] حيث أن تحكيم الديمقراطي هو اتباع لأهواء الذين لا يعلمون، أما في الاسلام فإنما أمرنا باتباع ما انزل ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ



﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ٤٩﴾[4] .يقول محمد شاكر الشريف في كتابة حقيقة الديمقراطية "هي مذهب من المذاهب الكفرية التي ترمي إلى عزل الدين عن التأثير في الدنيا، فهو مذهب يعمل على قيادة الدنيا في جميع النواحي السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والأخلاقية، والقانونية وغيرها، بعيداً عن أوامر الدين ونواهيه"[5] وهم يرون أنَّها نظم نشأت في تربة الكفر والإلحاد ومنابت الشرك والفساد فكيف بها أن تثمر طالما هذا هو تاريخ نشأها ويرون أنَّه لا يجوز تطبيق نظمها ولا الاستفادة منها ولا يرون الدعوة إليها إلا كفر وإلحاد حيث أنَّ الإسلام في غنى عنها[6]. يقول الدكتور علي بن سعيد الغامدي في كتابه (فقه الشورى دراسة تأصيلية نقدي) "النظام الديمقراطي نظام كفري لا يجوز ممارسته في بلاد المسلمين ولا الدخول مع الديمقراطيين ولا التلاقي معهم، ومن ظن من الدعاة أن الدخول في البرلمانات وأروقة الديمقراطيين يحقق مصلحة للمسلمين أو يدفع عنهم مفسدة، فهو إما جاهل وإما مكابر والتجربة أكبر برهان، وقد جربت الأُمة الإسلامية سائر الأنظمة فلم يكن يصلح لها إلا الإسلام، والشورى من أعظم مبادئه ولها ضوابطها وشروطها وتكييفها المستقل الذي لا يمكن أن يلتقي مع نظام كفري بحال من الأحوال فلا النظام الديمقراطي ولا النظام الدكتاتوري الاستبدادي، وإنما الدين عند الله الإسلام، وهو نظام متكامل

---

(١) سورة المائدة ، الآية :٤٤.

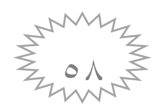
(٢) سورة النساء، الاية:٦٥.

(٣) سورة الجاثية ، الآية :١٨.

(٤) سورة المائدة ، الآية :٤٩.

(٥) الشريف ، مرجع سابق ، ص٢٤

(٦) العمر، عبدالرحمن ، مرجع سابق . ص/٥١



فيه كل ما تحتاجه البشرية". (1) وتكمن مخاوفهم في أن تُأخذ الديمقراطية بحذافيرها كما هي الآن وتنقل إلي بلاد المسلمين على ما فيها من المفاسد الأخلاقية وعلى ما فيها من تعطيل الدين والتحكيم بغير ما أنزل الله عز وجل .وقد فنّدوا المفاسد الناجمة من مشاركة الإسلاميين في المجالس النيابية إلي ما يلي:

١- مخالفة الكتاب والسنة من حيث معارضتها لتحقيق المصالح الإسلامية المعتبرة في حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال .

٢- المساعدة في تثبيت أركان الأنظمة الطاغوتية المتبرقعة بالديمقراطية .

٣- التلبيس على المسلمين من خلال إضفاء لبوس إسلامي على أنظمة غير إسلامية

٤- الرضا بواقع الأنظمة الديمقراطية الحاكمة بغير ما أنزل الله والملغي للجهاد في سبيل الله والمكرس للإقليمية السياسية والجغرافية (2).

- مخاوف المستبدّون والمتفردّون بالسياسة والمال والقرارات

فهم يرونها شر حقيقي على مصالحهم وعروشهم ولا يريدون احداً أن يسألهم عن استبدادهم وفسادهم وتحكّمهم بمصادر المال ، ومقدرات البلدان ، والشعوب(3) حيث وضعوا كثيراً من الأنظمة الفاسدة وكثيراً من العقبات في طريق تطبيق الديمقراطية فقد اعتمدوا في حكمهم لفترة طويلة على خلق شريحة واسعة من المنتفعين، أحاطوا بهم انفسهم ، وأغدقوا عليهم بالمناصب ، والمسؤوليات ، والمال ، والجاه ، والامتيازات الأخرى ، وربطوا مصيرهم بهم ، لكي يستميتوا في الدفاع عنهم أمام غضب الشعوب ، فهم يعلمون أن استمراريتهم وامتيازاتهم وسلامتهم تتطلب الدفاع المستميت عن هذا النظام المستبد ، وإذا ما سقط فسيتعرضون للإبادة أو للمحاكمة نظير ما فعلوه في الشعوب . انظر إلي شواهد ذلك بعد ثورات الربيع العربي حيث تخرج عشرات الألوف في تظاهرات مؤيدة لتلك الأنظمة كي تقابل غضب الشعوب ورغباتها ، وهنا يتبين لنا أنَّ المتسلطين والفاسدين والمأجورين يخشون الديمقراطية و لا يريدون أن يحدّ احد من سلطاتهم ليستمروا في استعباد الشعوب تحت ذرائع كاذبة وشعارات زائفه كي يستمروا في النهب والسرقة والتجاوز



---

(١)الغامدي ، مرجع سابق ،ص/ ٢٣٧.

(٢)انظر الإسلاميون وسراب الديمقراطية دراسة أصولية لمشاركة الإسلاميين في المجالس النيابية عبد الغني بن محمد بن إبراهيم بن عبد الكريم =http://www.ikhwanwiki.com/index.php?title

(٣)الاحمري، مرجع سابق ، ص/٢٣٢ .

على حقوق الآخرين دون أن يردعهم رادع قانوني أو أخلاقي، فهم يخافون أن تضيع مكتسباتهم أمام سلطة القانون، ومن المؤسف أن هذه الأنظمة قد تغطت بغطاء الديمقراطية ولكنها ديمقراطية قد تم صياغتها لتتوافق مع تحقيق رغباتهم وتحقيق مصالحهم محاولة منهم لإرضاء شعوبهم المتلهّفة للحرية والعدالة مما جعل العالم الإسلامي لا يعرف من الديمقراطية التي تحكم معظم بقاعه إلا اسمها . وهم بهذه الديمقراطية المزعومة والمنقوصة في نفس الوقت عن الديمقراطية في البلدان التي أنتجتها وصاغتها في شكل أنظمه حاكمة قد جعلوها بديلاً عن الدين الإسلامي لأن الدين الإسلامي لن يكفل لهم فجورهم واستبدادهم ، وكذلك الديمقراطية الصحيحة هي أيضاً لن تكفل لهم ذلك إذا ما اخذوها وطبقوها على النمط الذي قامت عليه. لكنهم بتوددهم إلي الغرب وتنصيب أنفسهم عملاء لهم يحققون لهم مصالحهم ومخططاتهم وجدوا من يدعم مواقفهم أمام شعوبهم المغلوب على أمرها فالغرب سوف يتبنّى أي فكرة من شأنها أن تحقق له مصالحه وتنشر قيمه وأفكاره ونتائج تجاربه ،وحتى يتحقق لهم ذلك كان لابد من اتخاذ وسيلة ما تضمن لهم ذلك، فلجأوا إلى كل أساليب الحيل والتضليل وتزوير الانتخابات تحت غطاء الإعلام المأجور والمدفوع له اجره سواءً كان اعلاماً داخلياً أم خارجياً لضمان الأغلبية الساحقة في الانتخابات حتى يخرجوا منتصرين في كل الأحوال، ومختلف الظروف، وهكذا يخرجون بعد تحقيق النتائج الباهرة ، وهم يمجدون الديمقراطية التي امتطوها وحققت لشعوبهم هذا الرقي لقبول حقوق غيرهم ومن هم احق منهم نتيجة غلبة الأصوات، ويثنون على تلك الشعوب التي عرفت الحق لأهله، من خلال ممارستها الشريفة للديمقراطية ، ومع أنَّ الشعوب لم تنطلي عليها تلك اللعبة القذرة وتعلمت أُسس الممارسة الديمقراطية، وحاولت المنافسة للوصول إلى تلك الأغلبية، ومنها إلى التداول السلمي للسلطة الذي هو من ثوابت الديمقراطية، لكن وفجأةً يتغير خطاب الحكام ضدهم من وصفهم كشركاء في الممارسة الديمقراطية، إلى عملاء لديهم أجندات خارجية ويسعون إلى الفوضى ونشر الفساد ولكن عن طريق الديمقراطية هذه المرة، ويقودون ضدهم حملات التشهير والتخوين، ويصفونهم بشتى الأوصاف التي



تتنافى مع الممارسة الديمقراطية وحرية التعبير عن الرأي متناسين أن الديمقراطية التي آمنوا بها ورضوا بها كخيار لا مناص لهم عنه، تؤكد على حرية الاحتجاج على ممارسات الحكّام المخالفة لمبادئ اللعبة ،ومنها جواز خروج الشعب إلى الشوارع بطريقة سلمية حضارية ،للمطالبة بحقوقه المنهوبة وحريته المسلوبة، ويجب على الحاكم وأجهزته حمايتهم ومنع الاعتداء عليهم، من أجل ضمان ممارسة حقهم في التعبير عن آرائهم. بذلك بقيت الديمقراطية المنشودة لم تطبق والظلم لم يرفع، والحريات لم تطبق، وحقوق الإنسان لازالت تنتهك ليعطي دليلاً بيّناً على أنَّ هؤلاء المستبدون هم أعداء الديمقراطية الحقة حتى وإن تباكوا عليها فما ذلك إلا من أجل بقائهم على عروشهم ومحافظتهم على مصالحهم .

– مخاوف الجاهلون بالديمقراطية هؤلاء

هم عامة الأُمة وهم بسطاء العالم الإسلامي ، هم من اعيتهم مشاكل الحياة عن أن يلتفتوا لمثل ذلك فهم لا يريدون مزيداً من المتاعب بل إنَّهم يرون وضع الأُمه الحالي وما هي فيه من متاعب ونكبات يعتبر كافيةً وهو خير من نظام يجهلون خفاياه ويجهلون نوايا المندسين من العملاء وأرباب الفساد خلفه.

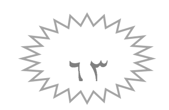
المبحث الرابع: ضوابط تطبيق الديمقراطية في العالم الاسلامي

بعد أن اطلعنا على الآراء المختلفة حول الديمقراطية وتطبيقها في العالم الإسلامي كان لزاماً علينا أن نشير إلي أمر مهم وهو أنَّ الدين الإسلامي وحماية الشريعة الإسلامية والمجتمع المسلم والأخلاق والمقدسات مسؤوليه الجميع وليست منوطةً بأحد دون الآخر بل الأُمة مسئولةً عنها كلها ونحن عندما عنونّا هذا المبحث بهذا العنوان ليس ذلك دليلاً على إنَّنا نرى عكس ما يراه علماؤنا أو إنَّنا نرى الأخذ بها بحذافيرها وإنَّما نحن رأينا في ما نقلناه أنَّ هناك من يقول أنّه يمكن الدخول في البرلمانات والانتخابات والمجالس التشريعية بشروط تتوافق مع الشريعة الإسلامية ولا تتعارض معها ، لذا فإننا نريد أن نرى هل هناك جدوى من تطبيق ذلك وفق هذه الشروط أم لا .حقيقةً إنَّ الديمقراطيةُ بما تعنيه هذه الكلمة من نظم وقوانين وأُسس قامت عليها تحوي في طياتها اشكاليات كثيرة تتعارض مع الدين ، والأخلاق حتى وان لبّت حاجة البشر ونظمت شئونهم كما بيّن ذلك علماؤنا رحمهم الله تعالى ، ولا يعني احتوائها على بعض التعاليم الموجودة في الإسلام أو بالأصح تشابه بعض نظمها ببعض التعاليم الإسلامية لا يعني ذلك إنَّها هي البديل عن الشرع الإسلامي الحنيف ، لكن في ظل هذا الوضع للعالم الإسلامي من التفكك والضعف وتسلط أعداء الأُمة عليها ووضع العقبات والعراقيل في طريق تطبيقها لشريعة الله سواءً من خلال حكاماً موالون لهم ينفذون لهم مخططاتهم ويشكلون عبئنا على الأُمه وحجر عثرةٍ تمنعهم من الوصول إلي مبتغاهم أو من خلال احتلال أراضيهم وسلب خيرات بلدانهم وهويتهم الإسلامية . لذا فإنه كان لزاماً على الأُمة أُن تخرج من هذا المأزقُ الذي هي فيه بأي طريقة من الطرق التي تضمن لهم الخلاص والوصول إلي تطبيق ما أمر الله به ولكن يجب أن تكون هذه الطرق لها مردودها الإيجابي على



الأمة لا أن تدخلها في دوامة الضياع للدين والمجتمع والأخلاق . ومن دعا إلي الأخذ بالديمقراطية بما يناسب شريعتنا لا يخرج قوله عن مثل هذا إلا ما أُخفى فعلمه عند الله . إنَّه من خلال النظر إلي الأحكام الشرعية السابقة المتعلقة بالديمقراطية والدواعي المنادية بتطبيقها والمخاوف المتعلقة بها يتضح لنا الأمور التالية :- أولاً : أما المطالبة بأخذ الديمقراطية بما حوت خيرها وشرها ونقلها إلي بلاد المسلمين وإحلالها محل الشريعة الاسلامية فهو كفر والحاد ولا يراد به إلا الإفساد في الارض وتمكين أعداء الله من بلاد المسلمين ومقدساتها وشعوبها لتكون ذيلاً لهم إلي أبد الآبدين وهذا إن شاء الله تعالى غير ممكن ولن يتحقق ما نبض قلب مسلم على ظهر هذه الارض لأن دُعاته معلومون للأمه فهم ولله الحمد غير متلبسون بلباس الأُمه ولا بعباءة الدين بل هم من أذناب العلمانية والماسونية العالمية ولن يتجاوز كيدهم نحورهم إن شاء الله تعالى .

ثانياً : الأخذ بالديمقراطية ولكن ليس بحذافيرها بحيث نأخذ ما يصلح لنا ويلائم شرعنا ونترك ما يتعارض مع ديننا وثقافتنا وأخلاقنا وهذا ايضاً ليس صحيحاً فهذه ليست ديمقراطية فإنك إن تُقرَّ إنّك بلد ديمقراطي تحكم بالنظم الديمقراطية في بلدك فعليك أن تلتزم بالمواثيق والعهود الديمقراطية التي تلزمك أن تلتزم بما ألزمت به نفسك وإلا سوف تجد من يُطاردك بهذه العهود والمواثيق سواءً من الأعداء أم من قبل أذنابهم في بلادك ، ثم إنَّ هذا القول لا يحتاج إلي مطالبة فجل الدول الإسلامية التي تدعي الحكم بالديمقراطية تقول مثل هذا حيث تصف ديمقراطيتها أنَّها نصف ديمقراطية أي احكام شرعية في بعض الأُمور واحكام ديمقراطية في بعض الأُمور ! فماذا استفادت الشعوب من ذلك لقد بقي الظلم كما هو ، والاستبداد كما هو وحقوق الإنسان كما هي منتهكه وتطبيق الشريعة حسب المزاج إن وافق هواهم قبلوه وإن خالفهم تمسكوا بالديمقراطية وأحكامها الوضعية ، ثم من يضمن لنا أن تطبق حاجتنا من الديمقراطية في ظل حكّاماً مستبدون لا يريدون لنا صلاحا وفي ظل أعداءً لا يريدون لنا أصلاً أن نكون ديمقراطيين وكذلك في وجود شعوباً لا تعرف عن الديمقراطية إلا اسمها . اذا علينا أن نكون أكثر واقعيةً فيما نقول ولننظر إلي الأحداث القريبة وهي ليست منا ببعيد لقد ثارت الشعوب في مصر ، وليبيا ، واليمن على حكّامها مطالبة بالديمقراطية والحرية لكي يرتفع الظلم والاستبداد عنها ، وهي ثورات باركها الجميع ورأى أنَّها حق مشروع لها لكي تقرر مصيرها وتختار ما هو الأصلح لها وأنها بداية لتحول العالم الإسلامي من القهر والظلم والاستعباد إلي عالم يقرر مصيره بنفسه وينتخب الحاكم الذي يراه مناسباً والذي يحقق للشعب طموحه . وبالفعل غادر أُلائك الحكام فهل حصلت لهم الديمقراطية !بالطبع



لا لماذا ؟ لأن الأعداء لن يدعوا الأُمة تنعم بالحرية ابداً ولا أن تقرر مصيرها بنفسها ابداً لأن ذلك يعني أنَّها تنهض من نومها ، وتنفض غبار الظلم عنها وهم لا يريدون ذلك بل يريدونها أن تبقى على ما هي عليها من الهوان والظلم والتشرذم حتى لا تقوم لها قائمة فقيامها ينذرهم بالخوف والهلع فهم لم ينسوا عظمتها وهيبتها عندما كانت امةً قويةً حكمت جل بلدانهم ،ثم إنّه ليس في الخروج والمظاهرات خير بل هي تعطيل لمصالح الشعوب وإتلاف للممتلكات ومدعاةٌ للفوضى والانفلات الامني ولو كان فيها خيراً لتحقق ذلك ، فالأعداء مزروعون بين أظهرنا يضرمون الوشاية بيننا لكي نقتتل فيما بيننا ولن يدعونا وشأننا ، ثم إنّه يجب أن تكون مطالبنا هي تحكيم شرع الله فينا لا المطالبة بأحكام وضعية لا تسمن ولا تغني من جوع لأن العمل إن كان في مرضات الله بارك الله فيه وإن كان في غير ذلك نزع الله البركة منه ، كذلك يجب علينا أن نواجه الأعداء في عقر دارهم وبين شعوبهم فهم يفعلون بنا ذلك فإن انت قابلت افعالهم بالمثل عرف العدو لك قدراً وضرب لك الف حساب وكف اذاه عنك . أما أن نقتتل فيما بيننا لكي نحقق لأنفسنا الديمقراطية فما ذاك يحقق لنا ما نريد . إذاً وخلاصة ما نريد قوله إنَّه اذا كان الأخذ بالديمقراطية بحذافيرها غير ممكن وكذلك أخذ ما يناسبنا وترك ما لا يناسبنا غير ممكن إذاً ما العمل ؟ كيف لنا أن نستفيد من هذه النظم التي ضمنت لغيرنا حقوقهم وسيّرت لهم شئون حياتهم ؟ اليس هناك من ضوابط شرعية تضمن لنا ذلك ؟ هنا يقول الباحث أنَّه لدينا في ديننا الحنيف ما يغنينا عن ذلك لو تمسّكنا به لكن ومع كل أسف تركنا تعاليمه الربانية وتعلقنا بتعاليم البشر ظانين أنَّ فيها خلاصنا لكن بما أن هذا السؤال يحتاج إلي إجابه فإنّ الباحث يرى أن الجواب في الأُمور التالية وهي بمثابة الضوابط الشرعية للاستفادة من النظم الديمقراطية وتطبيها في عالمنا الإسلامي:

أولاً:- استبعاد مسمى الديمقراطية من قاموسنا إن أردنا الاستفادة من بعض النظم الديمقراطية التي تتوافق أو تتشابه مع بعض النظم الإسلامية لدينا وذلك حتى لا نقحم أنفسنا في شراك الديمقراطية ومواثيقها وعهودها التي لا تنفك عنها ، والذي تبين لنا جليًّا أننا لا نستطيع أخذ آليات النظام الديمقراطي دون الوقوع في جوهرها المحظور شرعًا ؛ لأنها صادرة عن بيئات جاهلية ، وكذلك لاحتوائها على عناصر أخرى تخالف الشرعية الإسلاميةَ، ولا يمكن قبولها مطلقاً ، كما أنها لم تطبق في العالم الإسلامي فيما مضى، و قد لا تطبق فيه في المستقبل القريب، لأنها غير مرغوبة بكامل حذافيرها من جميع فئات المجتمع المسلم، فالحكام لا يريدونها لأنها تحد من سلطتهم ونفوذهم ، والاتجاهات الليبرالية والعلمانية لا تريدها، لأن أغلبية الشعوب العربية مسلمة ترغب في الإسلام وترفض العلمانية، ولا مكان لهذه الاتجاهات مع هذه الأغلبية ، وبعض الاسلاميون لا يريدونها ، لأنها تتضمن إلغاء حاكمية الشريعة .



ثانياً :- نأتي لهذه النظم ونرى إن كان لها وجوداً في ديننا أخذنا بها وهي من الإسلام وإنّما اندثرت لبعدنا عن ديننا ولا يضيرنا أن اخذ بها الديمقراطيون ووضعوها في نظمهم .

ثالثاً : إن كانت هذه النظم ليس لها وجوداً في ديننا وهي من المباحات وليس لها تعارض مع ديننا أخذنا بها ولا ضير وذلك بشرط عرضها على الشريعة، لنأخذ منها ما يوافق الشريعة، ونترك منها ما يخالفه فالنبي صلى الله عليه وسلم اخذ بمشورة سلمان الفارسي رضي الله عنه بحفر الخندق وهي من الافكار الفارسية . وسيدنا عمر (رضي الله عنه) اقتبس الدواوين من الفرس ؛ ونحن أخذناها من الغرب قوانيناً كثيرةً كقوانين المرور والملاحة ؛ واستفدنا من الاختراعات الحديثة كالسيارات والطائرات والتلفاز وذلك لأن هذه الوسائل عبارة عن ابتكارات بشرية شأنها مثل سائر الاختراعات الحديثة فكل هذه الأشياء نستفيد منها ، إذا استخدمت

لتحقيق مصالح الناس بما يتوافق مع الشريعة ونتركها إذا تسببت في إحداث مفاسد للناس ، أو كان فيها ما يخالف الشريعة [1].

رابعاً : الاستغناء عن الانتخابات والبرلمانات والمجالس الديمقراطية الموجودة في النظام الديمقراطي والمعمول بها الآن في أغلب الدول الإسلامية والتي لم تسمن و لم تغن من جوع على مر تاريخ تطبيهم لها وذلك عن طريق تفعيل الأُمة لنظام الشورى في حياتها، لما للشورى من توثيق روابط الألفة والتلاحم بين الأُمة وقادتها، وتمكين الأُمة من الاستفادة من أصحاب الخبرة والرأي ، واطلاع القيادة على مطامح الشعب وآماله، ومعرفة مواطن القوة والضعف لديه وليس هناك ما يمنع أن تستفيد الشورى من آليات ووسائل الديمقراطية حتى و

إن كان نظام الشورى الإسلامي يختلف عن النظام الديمقراطي ، فالشورى في الإسلام هي حقيقة، مفادها أن الحكم هو حكم الله المترل بواسطة الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الذي يعد الالتزام به أساس الإيمان، والعلماء هم أهل الحلِّ والعقد، وهم على رأس رجال الشورى، وهم الذين يرسمون الخطط المنهجية للتطبيق ،والشورى تجعل الهيمنة لله وحده، فتعلي حكمه وتشريعه على سائر الأحكام والتشريعات، فتؤدي إلى ظهور رجال يعيشون في معية الله، ويخشونه بصدق[2] . ويجب ان

يتكون مجلس الشورى من علماء وخُبراء وأُمناء من الأُمة يكون لهم قَبول عندها؛ لصياغة مصالحها واحتياجاتها ومشكلاتها سواءً من علماء شرعيين أو سياسيين أو قانونيين أو اقتصاديين أو غيرهم في شتى علوم العصر الحديث كي يكون لهم الدور الأكبر في فهم حاجيات المجتمع المسلم . ولنا في سلفنا الصالح العبرة عندما فهموا معنى الشورى الإسلامية فهماً صحيحاً تحقق لهم بها كل المصالح التي كانوا يحتاجون إليها فقد مات النبي عليه الصلاة والسلام و لم يوصي بالخلافة لأحد من أصحابه فرأى المسلمون أن يختاروا خليفةً له يقوم بتدبير الأمور من بعده، حيث اجتمع كبار المهاجرين والأنصار في سقيفة بني ساعدة، ليتشاوروا في هذا الأمر، وبعد مناقشاتٍ ومشاورات اجتمع أمرهم على أبي بكر الصديق، فبايعوه خليفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بايعه عامة المسلمين مرة ثانية في المسجد، وبذلك تكون تلك البيعة تطبيقًا عملياً رائعًا لمبدأ الشورى. أما ابو بكرٍ رضي الله عنه فقد رأى في فترة خلافتِه أن يجنب الأمَّة الخلافات فما كان منه إلا أن اختار لهم عمر بن الخطاب رضِي الله عنه واستشار كِبار الصحابة في ذلك،

(١)د/ الريس، ابراهيم حماد ، الاستفادة من مخترعات وتجارب غير المسلمين دراسة حديثة .
/http://www.alukah.net/culture/0/19210

(٢)غلوش، احمد ، النظام السياسي في الإسلام ص/٦١-٦٤.

فاقتنعوا بهذا الاختيار؛ لذلك فقد سارع المسلمون جميعًا بعد وفاة أبي بكرٍ إلى مبايعة عمر بن الخطاب بالخلافة، وهكذا نرى أنَّ رأيَ الأمَّة كان هو الأساس في اختيار عمر خليفة لأبي بكر. وعندما طُعِن عمر في المسجد ذهب إليه المسلِمون، وطلبوا منه أن يستخلف عليهم، فقال لهم: إن أستخلِفْ، فقد فعل ذلك من هو خيرٌ مني يعني أبا بكر وإن لم أستخلف، فقد فعل ذلك من هو خير مني يعني رسول الله، صلى الله عليه وسلم ولكنِّي أرى أن تكون شورى بين عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وعبدالرحمن بن عوف، وطلحة بن عبيد الله، وسعد بن أبي وقَّاص، والزُّبير حتَّى إذا انتقل عمر إلى جوار ربِّه اجتمع أهل

الشورى، وتشاوروا ثم اختاروا عثمان بعد أن قام عبدالرحمن بن عوف بِمشاورة كبار المهاجرين والأنصار، فبايعوه وبايعه النَّاس، وهكذا تمت بيعة عثمان بالشورى أيضًا .ومما سبق يتبين لنا دور الشورى في العصر الاسلامي الاول من حيث النيابة عن الامة واختيار الحاكم المسلم الكفوء ليقوم بقيادة الامة الاسلامية . والقصص التي تعزز دور الشورى كثيره منها ما روى ابن هشام في سيرته لَّما سمع الرسول صلى الله عليه وسلم والمسلمون بأن المشركين قد نزلوا مقابل المدينة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلمين: (إنِّي قد رأيتُ واللهِ خيرًا، رأيت في ذباب سيْفي ثلمًا، ورأيتُ أني أدخلتُ يدي في درْعٍ حصينة فأوَّلتُها المدينة، فإن رأيتُم أن تُقيموا بالمدينة وتدعوهم حيث نزلوا، فإن أقاموا أقاموا بشرٍّ مُقام، وإن هم دخلوا عليْنا، قاتلْناهم فيها)، وكان رأي عبدالله بن أبي بن سلول مع رأي رسول الله صلى الله عليه وسلم يرى رأيه في ذلك وألا يخرج إليهم ، وكان رسول الله صلَّى الله عليه وسلم يكره الخروج .فقال رجال من المسلمين ممن أُكرم بالشهادة يوم أُحد وغيره ممن فاته بدر: يا رسول الله، اخرجْ بنا إلى أعدائنا، لا يرون أنا جبنا عنهم وضعفنا، فقال عبدالله بن أبي بن سلول: يا رسول الله، أقِم بالمدينة لا تخرج إليهم؛ فوالله ما خرجنا منها إلى عدوٍّ لنا قط إلا أصاب منَّا، ولا دخلها علينا إلا أصبنا منه، فدعهم يا رسول الله، فإن أقاموا أقاموا بشرٍّ محبس، وإن دخلوا قاتَلهم الرجال في وجوهِهِم، ورماهم النساء والصبيان بالحجارة من فوقهم، وإن رجعوا رجعوا خائبين كما جاءوا، فلم يزَل الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم الذين كان من أمرِهم حب لقاء القوم حتى دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيته فلبس لأمَتَه، وذلك يوم الجمعة حين فرغ من الصلاة، وقد مات في ذلك اليوْم رجل من الأنصار، يقال له مالك بن عمرو، فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم خرج عليهم وقد ندِم النَّاس، وقالوا: استكرهْنا رسول الله صلى الله عليه وسلم و لم يكن لنا ذلك، فلمَّا خرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا: يا رسول الله استكرهناك و لم يكن لنا ذلك ، فإن شئت فاقعد صلى الله عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :(ما ينبغي لنبيٍّ إذا لبس لأمَتَه أن يضعها حتى يُقاتل)

فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ألْفٍ من أصحابه (1) .وهنا نزل الرسول صلى الله وسلم عند رأي اصحابه . ومما يميز الشورى في الإسلام أنّها تخلو من الحزبية السياسية والتي يرفضها الإسلام كما إنّها تجنب الأُمة النزاعات الحزبية والفردية .

خامساً : الاستفادة من النظام الديمقراطي فيما يخص مراقبة الشعب للحاكم ومنع الاستبداد والظلم وعزله إن استدعى الأمر ذلك وذلك عن طريق تفعيل دور العلماء في إحياء فريضة الأمر بالمعروف



والنهي عن المنكر حيث يسند لهم الدور الأكبر في مناصحة الحكام ومنعهم من ظلم الناس وحثهم على تلبية مطالب الشعب والرفع لمجلس الشورى لعزلهم وتنصيب غيرهم إذا استدعى الأمر ذلك ومتابعة أعمال الدولة الإسلامية ومدى مطابقتها للشريعة الإسلامية وبدون إحياء هذه الشعيرة فلن يستقيم الأمر كما ينبغي وما تسلط الحكام على المحكومين وما انتشر الفساد الإداري والمالي والاقتصادي إلا ببعد العلماء عن هذه الشعيرة العظيمة وبكل أسف هناك بعض العلماء و المحتسبين جعل إنكاره المنكر في المخالفات الأخلاقية والعقدية وبعض المنكرات فقط ، وأما ظلم الحكام والفساد المالي والاقتصادي وأكل اموال الناس بالباطل فلا شأن له بها مع إنها أشد ضررا وأعظم أثرا في المجتمع من منكر يقع فيه بعض الناس . ولو تأملنا كتاب الله عز وجل وسنة نبيناً المطهرة لوجدناها تحث المسلمين على القيام بهذه الفريضة في كل شئون الحياة وفي كافة الميادين فقد ربط المولى عز وجل بين فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والفلاح في قوله تعالى:- ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١٠٤)﴾[٢] وبينها وبين الخيرية في قوله سبحانه وتعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ (١١٠)﴾[٣] وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب لهلاك الأمم قال تعالى : ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا (١٦)﴾[٤]

(١) انظر سيرة ابن هشام، ج٣ ، ص/ ٤٧٤٦.

(٢) سورة آل عمران، الآية : ١٠٤ .

(٣) سورة آل عمران ،الآية : ١١٠ .

(٤) سورة الاسراء الآية : ١٦.



والنبي عليه الصلاة والسلام يقول: (الدِّيْنُ النَّصِيْحَةُ قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ: للهِ، ولكتابه، ولِرَسُوْلِهِ، وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَعَامَّتِهِمْ) [٣].وإليكم هذه النماذج عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتي أوردها محمد قطب رحمه الله في كتابه مذاهب فكرية معاصرة " فقال أبو بكر الخليفة الأول رضى الله عنه : " أطيعونى ما أطعت الله فيكم فإن عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم " وقال مثل ذلك عمر رضى الله عنه . ووقف عمر رضى الله عنه يخطب الناس فقال : أيها الناس اسمعوا وأطيعوا . فقال له سلمان الفارسي : لا سمع لك اليوم علينا ولا طاعة ! فلم يغضب عمر العربي القرشي أمير المؤمنين لهذه المقالة من سلمان الفارسي . و لم يأمر بالقبض عليه واعتقاله ، إنما قال له : ولمه ؟ قال سلمان : حتى تبين لنا من أين لك هذا البرد الذى ائتزرت به وأنت رجل طوال لا يكفيك البرد الذى نالك كبقية المسلمين !فلا يغضب عمر العربي القرشي أمير المؤمنين مرة أخرى من هذه المقالة من سلمان ، إنما ينادى ابنه عبد الله فيقول له : نشدتك الله هذا البرد الذى ائتزرت به أهو بردك ؟ فيقول : نعم ! ثم يقول موجها خطابه للناس : إن أبى رجل طوال لا يكفيه البرد الذى ناله كبقية المسلمين ، فأعطيته بردى ليأتزر به ! عندئذ يقول سلمان : الآن مر !نسمع ونطع . و لم يكن سلمان متمردا على السمع والطاعة الواجبة للحاكم المسلم . إنما كان يريد فقط أن يستوثق – لله – من كون عمر رضى الله عنه قائما بتنفيذ شريعة الله على الوجه الأكمل . وكان عمر يعلم دافع سلمان إلى مسائلته فيرضى – لله – بهده المساءلة التي لم يقبلها على نفسه حاكم فى الديمقراطية الليبرالي الرأسمالية ولا في غيرها من نظم الحكم على الإطلاق ! ويقول عمر : إذا أحسنت فأعينونى ، وإذا أسأت فقومونى ! فيقول له سلمان : والله لو جدنا فيك اعوجاجا لقومناه بحد السيف ، فيقول عمر – راضيا لله –الحمد لله الذى جعل في رعية عمر من يقومه بحد سيفه ! ! " [٤] .

(١)سورة آل عمران ، الآية : ١١٠ .
(٢)سورة الاسراء ، الآية : ١٦ .
(٣)تم تخريجه ص/ ٣٦ .
(٤)قطب، محمد ، مذاهب فكرية معاصره ،ص/٢٠٣-٢٠٤ .

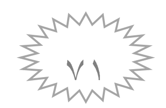
ويطلب الإسلام من كل مسلم أن يكون له موقف ويكون له رأى ، ليتمكن مجموع الأمة من القيام بأخطر مهمة تقوم عليها خيرية الأمة واستحقاقها للوجود وللفلاح ، بينما تقع اللعنة على الأمة إن أهملتها [1] . ففي الآيات والاحاديث السابقة دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو ثابت في الكتاب والسنة، وهو من أعظم واجبات الشريعة المطهرة، ولن يؤتي ثماره حتى تكون له السلطة العليا في الدولة الإسلامية سواءً حكاماً ام محكومين .

(١)قطب ، مرجع سابق ص/٢٠٦ .

المبحث الخامس : دراسة نماذج إسلامية طبقت الديمقراطية

– التجربة الجزائرية

انطلقت التجربة الجزائرية سنة 1989 للميلاد بعد ثورة أكتوبر 1988 نتيجة العجرفة السياسية للنخبة الحاكمة والتهميش وإقصاء أغلب فئات المجتمع خصوصاً فئة الشباب التي كانت تشكل اعلى من النصف ، ولكن مع كل أسف لم يكن الوقت مناسباً لذلك بسبب عدم تقويم منطقي لتلك الثورة التي حصلت والمطالب والطموحات التي وقعت قبل وبعد تلك الثورة [١].وبما أنَّ الديمقراطية قد فرضت نفسها في الوسط الجزائري فإنّها قد اخذت مد وجزر فهي تنجح تارة وتخفق تارة أُخرى وعلى ضوء ذلك فإنك لا تسطيع أن تقول أن الجزائر وصلت إلي مرحلة يمكن وصفها بأنها دولة ديمقراطية [٢]·لقد اجريت أول انتخابات محلية لتعيين مجالس البلديات والولايات لتحقق فوزاً ساحقاً للجبه الإسلامية للإنقاذ بنسبة تجاوزت ٥٤.٢% من مجموع الناخبين لتسقط جبهة التحرير الوطني أمامها ، لكن للأسف لم يكن لدى جبهة الإنقاذ الخبرة الكافية فقد رأت في فوزها أنّه يمكن لها أن تصل إلي السلطة بأسرع الطرق لتقود عصيان مدني كبير مطالبة بإجراء انتخابات تشريعية ورئاسية مسبقة نتج عنه تكتلات وتدخلات خارجية لإجهاضها ، والحقيقة المرّة أنّه لا يُعزى إجهاض التجربة الجزائرية للعدو الخارجي فقط ، فتصريحات



بعض زعماء جبهة الإنقاذ الذين كانوا يهددون بمحاكمة مخالفيهم من رجال الحكم وغيرهم، كانت مسوغاً للعدو الخارجي للتدخل لإفشال تلك التجربة ايضاً[٣]، وهكذا أُجهضت أول ديمقراطية جزائرية ولا تزال التساؤلات تدور حولها إلي هذا اليوم ، لكن ماذا عن الديمقراطية في الجزائر اليوم ؟ يتولى العسكر حكم الجزائر اليوم منذ 1962م تقريباً نتيجة تحالفات يصعب ذكرها لكنهم يضربون بيد من حديد على الشعب فتارةً يلغون الانتخابات وتارةً يحلون الاحزاب الفائزة كحل جبهة الانقاذ وتارة ينشئون احزاب جديدة واعطائها الأغلبية كحزب الإدارة وتزوير انتخابات 1997م لصالحها وتارةً يعتقلون تحت ذرائع وأسباب واهية لضمان تمسكهم بزمام السلطة في البلاد كدعوى عدم كفاءة تحمل المسؤولية للأحزاب الفائزة أو الخوف من تشدد الأحزاب الإسلامية[٤] .

---

(١)العياشي ،التجربة الديمقراطية في الجزائر. ص/١ .
(٢)ابن يمينه ، شايب الذراع ، التحول الديمقراطي في الجزائر العوائق والآفاق . ص/٧٥ .
(٣)العياشي ، مرجع سابق. ص/٢-٣ .
(٤)د/ مقري، عبدالرزاق، التحول الديمقراطي في الجزائر رؤية ميدانية .ص/٧-٨ .

وبما أنَّ الجزائر بلد المفاجئات السياسية و إنَّ اساليب التزوير تعتبر هاجساً للحزب الحاكم وذات كلفة وخادشةً للحياء فهم يسعون جاهدين أن تكون هناك انتخابات نزية تضمن لهم الوصول للسلطة دون أن يتمكن الإسلاميين من الوصول الي ذلك ! وذلك من خلال تمييع الأحزاب الإسلامية وتيئيسها من العملية السياسية أو من خلال إجبارها على تغيير خطابها السياسي[١] ، أو من خلال التحالفات السياسية بين الأحزاب المختلفة لضمان بقاء السلطة بيد أصحابها .ليتبين حقيقة الديمقراطية الجزائرية بأنّها مجرد وهم لا يحقق للشعب الجزائري أحلامه وطموحاته رغم ما يملكه من مقومات وثروة هائلة نتيجة ارتفاع أسعار النفط .ونتيجة لتلك الضغوطات التي يفرضها الحزب الحاكم والأحزاب الموالية له في البلاد عزف



كثير من الجزائريين عن الدخول في الانتخابات أو المشاركة في البرلمانات والمجالس التشريعية لعدم اقتناعهم بجدواها أو لمعرفة بالفائز مسبقا بأنه لن يعدو الحزب الحاكم في البلاد .

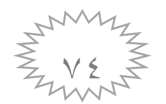
---

(١)مقري ، مرجع سابق .ص/١٠.

الحالة الماليزية

ماليزيا هي احدى الدول الإسلامية الواقعة في شرق آسيا وتتكون من ١٣ ولاية وقد كانت تحت

الاستعمار الإنجليزي والذي عُرف عنه أنّه لم يترك مستعمره كان يستعمرها إلا وخلّف خلفه أنواعاً كثيرةً من المشاكل والعوائق التي يصعب حلّها ، و لم تكن ماليزيا بأوفر حضاً فقد كان لها النصيب الأكبر من ذلك حيث سعى الاستعمار إلي تهجير عدد كبير من الصينيين والهنود إلي ماليزيا ليزاحموا السكّان الأصليين من المالاوي المسلمين لتصبح ماليزيا بلداً متعدد الأعراق والأديان حيث اصبحت تضم اربع ديانات رئيسية وهي الاسلام ، البوذية ، الهندوسية ، والمسيحية [1]، لتجد الطبقة الحاكمة في ماليزيا نفسها أمام خيارين إما الصدام ، وإما القبول بالحالة الخاصة الماليزية المتعددة وقبول الآخر والتعايش السلمي الذي يكفل للجميع حقوقهم .وقد وجد الماليزيون في الديمقراطية التي اكتسبوها من المستعمر الإنجليزي حلاً لذلك حيث تم انشاء منظمة تحوي جميع العرقيات والأديان وهي منظمة الملايو القومية المتحدة والتي أصبحت فيما بعد بالجبهة القومية وهي اليوم تضم ١٤حزباً . لقد اتفق جميع الأطراف على العمل سوياً وعدم إقصاء الآخر وقامت اللعبة السياسية على أن يتولى المالاوي المناصب العليا في الدولة والجيش والنظام البيروقراطي بينما يتحرك بقية الاعراق في الأعمال التجارية والاقتصادية إلي ان تم عمل إصلاحات أُخرى عن طريق الزعيم مهاتير محمد فيما بعد لينخرط المالاوي في الامور التجارية والاقتصادية[2] . كان العقد الاجتماعي الذي استطاع الماليزيون تطويره، هو الاعتراف بالتنوع العرقي والديني، والاعتراف بوجود اختلالات حقيقية في مستويات الدخل والتعليم بين فئات المجتمع، والتوافق على ضرورة نزع فتائل التفجير، وعلاج الاختلالات بشكل هادئ وواقعي وتدريجي كل ذلك كان مدخلاً لتوفير شبكة أمان واستقرار اجتماعي وسياسي وقد كان من الضروري وضع شروط لعبة يكسب فيها الجميع لا أن يخسر أحدهم ، وهي فكرة كان جوهرها مبنيًا على تحقيق التعايش السلمي، وحفظ حقوق الجميع، والمشاركة في المسؤولية وفي برامج التنمية ، والعمل على أساس زيادة أنصبة جميع الفئات، وإن بدرجات متفاوتة، وحل مشكلة المحرومين من خلال عملية الزيادة والتوسع، وليس من خلال مصادرة حقوق الآخرين أو التضييق عليهم[3].



---

(١)عبدالفتاح ماضي ، مداخل الانتقال الي نظم حكم ديمقراطية .ص/٨ .

(٢)ماضي ، مرجع سابق .ص/١٠ .

(٣)محسن صالح ، النموذج السياسي الماليزي وإدارة الاختلاف / مركز الجزيرة للدراسات .
http://studies.aljazeera.net/issues/2012/06/201262111235327448.htm

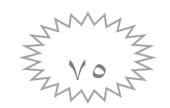
الشكل العام للدستور الماليزي :

– الدين الإسلامي

لقد حرص القادة الماليزيين منذ الوهلة الأولى التي عزموا فيها على ركوب مركب الديمقراطية على أن يكون للدين الإسلامي الحضور الأكبر والمسيطر على جميع الأديان الموجودة في البلاد فاعتمدوا أن يكون الدين الإسلامي هو الدين الأساسي في الدولة الماليزية لذا نص الدستور الماليزي بمواد قلَّ نظيرها في أي بلد آخر، حيث عُرَّف الدستور الملايو بأنه (الشخص المسلم، الذي يتكلم لغة الملايو، ويمارس عاداتهم). وبالتالي، فمن التعريف القانوني فإن كل الملايو مسلمون، وإن ابن الملايو الذي يترك الإسلام بالانتقال إلى دين آخر، لا يُعد من الناحية القانونية منتميًا إلى الملايو. وعُدَّ ملك ماليزيا راعيًا للإسلام في البلد، ومنع غير المسلمين من نشر دينهم وسط المسلمين، لكنه سمح لهم بنشره وسط غير المسلمين، كما سمح للمسلمين بنشر دينهم وسط غيرهم من أبناء الأديان الأخرى . ولذلك لم يكن مستغربًا انتشار الحجاب في أوساط نساء الحزب الحاكم، وظهور المذيعات المحجبات على شاشة التلفزيون قبل أي من البلدان الإسلامية، وإنشاء البنوك والشركات الإسلامية، والجامعات الإسلامية العالمية، ووجود المئات من المدارس الدينية في كل مكان في ماليزيا، والتي يأمُّها معظم أطفال المسلمين بعد انتهاء دوامهم من المدارس العادية، وصدور قانون للطعام الحلال، وقانون آخر يمنع الخلوة بين الرجل والمرأة المسلمين[١].

– النظام السياسي

الحكم في ماليزيا ملكي دستوري، ونظام الحكم فيدرالي يجمع ١٤ ولاية ماليزية، وهناك حكومة فيدرالية مركزية يرأسها رئيس الوزراء، الذي يفوز حزبه في الانتخابات على مستوى الدولة، وهو ذو صلاحيات واسعة، كما أن هناك حكومات محلية للولايات، يرأس كلاً منها رئيس الوزراء الذي يفوز حزبه في الانتخابات على مستوى الولاية. وقد وفّر نظام الحكم مجموعة من الضمانات والإجراءات التي تعطي للدولة صبغة ملايوية، كالملكية ولغة الملايو ودين الدولة الإسلام، وتضمن سيطرة الملايو على الحياة



السياسية وعلى الخدمة المدنية، فضلاً عن إعطائهم بعض المزايا الاقتصادية والتعليمية [٢]. ولقد استطاع الماليزيون التقدم في شتى المجالات والنهوض ببلدهم الي مصاف الدول المتقدمة اقتصادياً وتعليمياً وحتى ــــ

(١) محسن صالح ، مرجع سابق .

(٢) المرجع السابق .

سياسياً بفضل امور كثيرة ساعدقم لتحقيق ذلك لعل أهمها ما يلي:-

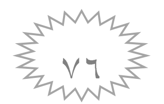
١- حكمة الآباء المؤسسين الذين ابتدعوا نظاماً سياسياً خلّاقاً حقق لماليزيا الاستقرار بسبب سعة الأفق وبعد النظر السياسي مكّنها من حل مشكلاقما والتحديات التي واجهتها في مجتمع معقد التركيب لتحقق بذلك لحمة وطنية مصدرها الاعتزاز بالوطن

٢- بعدها عن منطقة الصراعات المختلفة خاصة منطقة الشرق الأوسط

٣- إيجاد ثقافة الحوار والتعايش بين كافة أطياف المجتمع ، مالاوي ، صيني ، هندي .

٤- الاهتمام بجوهر الإسلام وتفعيل منظومة القيم التي حظّ عليها الإسلام في المجال الاقتصادي وغيره والتمسك بها في إدارة شئون البلاد .

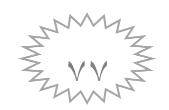
٥- عمل إصلاحات اقتصادية هائلة ومحاربة للفساد وتفعيل دور المؤسسات الرقابية حتى أصبحت ماليزيا في مصاف الدول النامية[١].



(١)أ. وفاء لطفي . الدروس المستفادة من التجربة الماليزية في ادرة المجتمع متعدد الاطراف

المبحث السادس: أثر تطبيق الديمقراطية في العالم الإسلامي في الوقت الحاضر

يعيش جُلَّ العالم الإسلامي منذ سقوط الخلافة الإسلامية واستعمار المستعمر الغربي له وبكل أسف تحت وطأة الظلم والقهر والتشرذم والنزاعات الداخلية بين أفراد الشعب الواحد ناهيك عن النزاعات الخارجية مع جيرانهم المسلمين في منظر قد لا يكاد يخلوا منه قطرٌ من أقطار العالم الإسلامي ، فأصبحت الشعوب لا تدري اين توجّه نضالها أهو ضد المحتل الخارجي أم ضد الحكّام المستبدون الموالون للغرب أم ضد الغزو الفكري والإعلامي ضد بلدانها أم ضد الفقر وكلف العيش الذي تعيشه هذه الشعوب ، كل هذا النضال في سبيل الخروج من هذا الوضع المأساوي كي تستعيد هيبتها وحقوقها المشروعة ، لكنها وبكل أسف قد ضلت طريقها ونهجها وسبيلها الذي لا بد منه لكي يكون لها الخلاص ، والفلاح ، والكامن في عودتها إلي دينها وشرعها القويم والتمسك به ففيه عزها وكرامتها وخلاصاً لكل مشاكلها ففي هذا

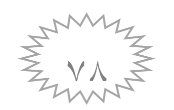


الدين العزة والغلبة الدائمة لكل أمة تمسكت به والشواهد على ذلك كثيرة فقد بدأ الإسلام غريباً ذو أتباع من الضعفاء الذين لا قيمة لهم بين قومهم لكنهم اصبحوا وفي فترة وجيزة أُمةً ذات غلبة يخافها أعدائها ويضربون لها ألف حساب في فترةٍ من الزمن لم تتجاوز ثلث هذه الفترة الطويلة التي يعيشها هذا العلم الإسلامي المهيب اليوم من الذل والهوان رغم كثرتهم وترامي أطراف حدود بلدانهم حيث نصر الله هذه الفئة القلية الصادقة الصابرة في مواقع كثيره وهم قلة وعدوهم أضعاف أضعافهم قال تعالى :-

﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن
يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰٓ ۚ إِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا
يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ ۗ
وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا۟ خَآئِبِينَ
﴿١٢٧﴾ ﴾[1] إنَ هذا المشهد العظيم كان يوم موقعة بدرٍ العظمى وما كان ليتحقق لهم ذلك لولا تمسكهم واعتزازهم بدينهم وصبرهم وثقتهم بالله تعالى . وإليك أخي الحبيب هذا المشهد الآخر يوم الأحزاب عندما تكالبت القبائل العربية

(١) سورة آل عمران ، الآية : ١٢٣-١٢٧ .

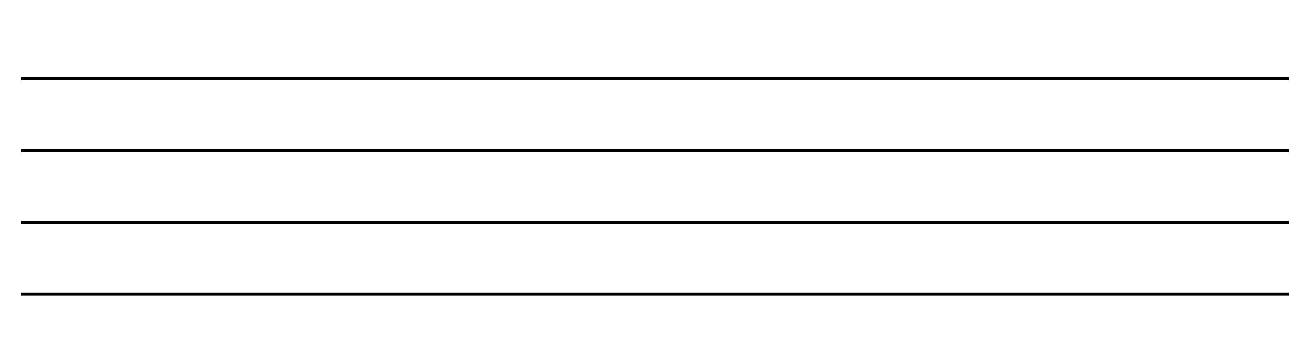
واليهودية ضد المسلمين قال تعالى :- ﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ
نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ لِّيَجْزِىَ ٱللَّهُ ٱلصَّٰدِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ إِن



شَآءَ أَوۡ يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴿٢٤﴾ وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِغَيۡظِهِمۡ لَمۡ يَنَالُواْ خَيۡرٗاۚ وَكَفَى ٱللَّهُ
ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلۡقِتَالَۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزٗا ﴿٢٥﴾ ٱلَّذِينَ ظَٰهَرُوهُم مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ مِن صَيَاصِيهِمۡ
وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعۡبَ فَرِيقٗا تَقۡتُلُونَ وَتَأۡسِرُونَ فَرِيقٗا ﴿٢٦﴾ أَرۡضَهُمۡ وَدِيَٰرَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُمۡ وَأَرۡضٗا لَّمۡ
تَطَـُٔوهَاۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٗا ﴿٢٧﴾ ﴾[1] هكذا كان أسلافنا العظماء قد ساروا وسادوا وعظموا بفضل الله عز وجل ثم بفضل سلوكهم طريق الشرع الحنيف وصبرهم وصدقهم مع الله عز وجل . إن تخلّي عالمنا اليوم عن دينهم وتنكبهم إياه واللهث وراء الديمقراطية ونظمها بغية تحقيق مكاسب كبيرة ينعمون من خلالها بما نعم به أربابها وصنّاعها من الغربيين لهو أمر غريب وعجيب ، ولكنَّا اذا نظرنا حقيقةً الي عالمنا الإسلامي نجد إنه مترامي الأطراف وما ينطبق على جزءٍ منه قد لا ينطبق على الجزء الآخر وما يتحقق بسهولة في قطر قد لا يتحقق في قطر آخر، والديمقراطية مركب قد ركبته بعض البلدان الإسلامية كما أسلفنا منها من نجح وحقق بعض المكاسب ومنها ما هو دون ذلك ،لكن ماذا عن تطبيق الديمقراطية في الوقت الحالي ؟ إن تطبيق الديمقراطية وفق الضوابط الشرعية في هذا الوقت التي تعاني منه الأُمة من ويلاتٍ عديدةٍ لن يخلوا من تحقيق بعض المصالح والمكاسب للشعوب شريطة ان تُطبقت على الوجه الصحيح وأن يرفع الغرب أيدهم عن الشعوب الإسلامية وتركهم يحققون مصيرهم بأنفسهم . ومن هذا المكاسب المأمول تحققها من ذلك ما يلي:-

أولاً :- اختيار الشعوب من يرضونه ليحكمهم ويسوسهم ويحقق تطلعاتهم وآمالهم بعيداً عن توريث الحكم واقتسام المناصب وتوزيع الثروات على الطبقة الحاكمة وإجبار الشعوب على الرضى والتطبيل لذلك الفعل رغماً عنهم .

ثانياً :- الإصلاحات الاقتصادية والمالية ومحاربة الاحتكار والغش والفساد بأنواعه نتيجة قدرة الشعوب على ملاحقة المفسدين من أرباب المناصب الحكومية وعزلهم وكذلك محاكمتهم إذا استدعى الأمر إلي ذلك.

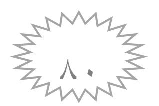




---

(١) سورة الاحزاب ، الآية : ٢٣- ٢٧ .

ثالثاً :- تحقق حرية الشعوب لتفكر وتخترع وتتعلم وتخطط لمستقبلها ومستقبل أجيالها لا أن تُفرض عليها خططاً تعليمةً وفكريةً وسياسيةً معينةً تحقق مصالح العدو دون مصالح الشعوب كما هو حاصل الآن .



الخاتمة

في نهاية هذا البحث اسأل الله العلي العظيم أن أكون قد قدمت ما فيه صلاح لأُمتنا الإسلامية وأن أكون اقد اعطيته حقه من الأهمية و الإيضاح والاستدلال رغم أنني اعلم يقيناً أن الكمال لله عز وجل وأنه ليس من كتاب خالي من النقصان إلا كتاب الله عز وجل ، ولكنني مع ذلك بذلت ما بوسعي وحد علمي للوصول إلي ما أصبوا إلية حتى خلصت إلي مجموعة من النتائج .

– النتائج

- إن تحكيم شرع الله عز وجل هو غاية المنى وهو أساس الفلاح والسداد في الدنيا والآخر وما ذلت الأُمة إلا ببعدها عنه وتنكّبها جادة غير جادته .
- إن الأُمة الإسلامية أُمة عظيمة وهي قادرة على التغلب على مشكلاتها إذا قيّض الله لها رجالاً أوفياء أُمناء مخلصون يجددون لها عهدها بدينها ويعيدون لها عزها ومجدها كما فعل أسلافهم في زمن ليس من الآن ببعيد.
- إن العالم الإسلامي عالم مترامي الأطراف وما يصلح لبعضه لا يصلح لغيره فيجب أن يحتوي بعضه بعضاً ويقبل كل منهم الآخر .
- إن الدين الإسلامي لا يتعارض مع كل وسيلة تحقق للإنسانية رغباتها وتسيّر لها اسلوب حياتها وتنظم شئونها شريطة أن لا تتعارض مع أوامر الشرع ونهيه.
- إن العالم الغربي لا يريد للشعوب الإسلامية أن تنعم بالديمقراطية التي تنعم بها شعوبهم فهم يريدونها أُمة تبعية يحكمها حكاماً يدينون لهم بالولاء ويحققون لهم رغباتهم ومخططاتهم .
- إن الديمقراطية ذات نظم ومواثيق كفرية لا تنفك عنها وحتى يتسنى لنا الاستفادة منها يجب أن نستطيع أن نتحرر أولاً من عبودية الغرب وتسلطهم علينا حتى نستطيع أن نقبل ما يناسبنا ونرفض مالا يناسبنا من هذه النظم .
- إنّنا لا ننكر أن في الديمقراطية نظم جميله ولها في ديننا وجود وإذا ما طبقت بالشكل الصحيح فإنها تحقق مصلحه للشعوب.
- إن اختلاف الأُمة حول الديمقراطية وتفرقهم إلي ثلاثة مذاهب كل يتعصب لمذهبه يشكل عائقاً وتحدياً كبيراً في وجه الاستفادة من هذه النظم أو الاتفاق حول رأيٍ وسط.



المقترحات

- أن يتبنى علماء الأُمة عقد لقاء آت تجمع العلماء من جميع الأقطار الإسلامية للنظر في كل ما يتفق مع النظام الإسلامي من النظم الديمقراطية والتي فيها صلاح للأُمة وصياغته في آليات يمكن من خلالها تطبيقها على أرض الواقع ويكون في ذلك خروجاً عن الخلافات والنزاعات التي لا تعود على البلدان الإسلامية بخير.
- أن يتولى العلماء والمفكرين وأصحاب الرأي من المسلمين حث ولاة الأمر على تفعيل نظام الشورى فهو الأقرب إلي الديمقراطية بل يعد الأفضل للأُمة الإسلامية وخروجاً لها من لوثات النظام الديمقراطية وما يتعلّق به من نظم فاسده.
- الحث على مزيداً من البحوث فيما يتعلق بإيجاد آليات ووسائل يتم من خلالها إحياء فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكي تصبح قادرةً على القيام بدورها لكونها السلطة الربانية التي تتربع على كافة السلطات الشعبية وتحقق ما تحققه سلطة الشعب في النظام الديمقراطي
- عدم إدخال مسمى الديمقراطية في أي نظام حكم إسلامي ويمكن الاستفادة من نظم الديمقراطية دون ادراج هذا المسمى في ذلك لما لهذا المسمى من رفض من شريحة كبيرة من المسلمين وكذلك لما لهذا المسمى من نظم باطلة ترتبط به ولا تنفك عنه.



التوصيات

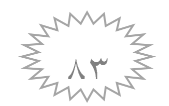
- أُوصي نفسي وإخواني بتقوى الله عز وجل في السر والعلن وأن تكون أعمالهم خالصة لوجه الله الكريم فهي وصيتة سبحانه وتعالى لعباده قال في محكم التنزيل :- ﴿وَلَقَدۡ وَصَّيۡنَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَإِيَّاكُمۡ أَنِ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ﴿١٣١﴾﴾[1] .
- أُوصي طلبة العلم بأن يطرقوا باب البحث العلمي في شتى المجالات خصوصاً فيما يعود على الأُمة الإسلامية بالخير والنفع الكبير والذي يخرجها مما هي فيه اليوم .
- ارجوا من الجامعات الاسلامية حث الطلاب على عمل البحوث المختلفة فهي مفاتيح المعرفة والسبيل إلي نيل العلم وخدمة الأُمة .

---

(١) سورة النساء ، الاية : ١٣١

فهرس الآيات

السورة	الآية	الصفحة
البقرة	قال تعالى :- ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ	٣٥



	بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾ ﴾	
آل عمران	١- قال تعالى :- ﴿ فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ فَإِذَا عَزَمۡتَ فَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ ٢- قال تعالى :- ﴿ وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ ٣- قال تعالى :- ﴿ كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ وَلَوۡ ءَامَنَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۚ مِّنۡهُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَأَكۡثَرُهُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿١١٠﴾ ﴾ ٤- قال تعالى :- ﴿ وَلَقَدۡ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدۡرٖ وَأَنتُمۡ أَذِلَّةٞۖ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ إِذۡ تَقُولُ لِلۡمُؤۡمِنِينَ أَلَن يَكۡفِيَكُمۡ أَن يُمِدَّكُمۡ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰٓۚ إِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأۡتُوكُم مِّن فَوۡرِهِمۡ هَٰذَا يُمۡدِدۡكُمۡ رَبُّكُم بِخَمۡسَةِ ءَالَٰفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشۡرَىٰ لَكُمۡ وَلِتَطۡمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦۗ وَمَا ٱلنَّصۡرُ إِلَّا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقۡطَعَ طَرَفٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوۡ يَكۡبِتَهُمۡ فَيَنقَلِبُواْ خَآئِبِينَ ﴿١٢٧﴾ ﴾	٣٢ ٤٤ ٣٦ ٦٣ ٧٣
النساء	١- قال تعالى :- ﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ	

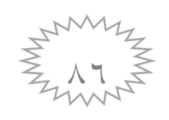
أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ
وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ
أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيۡتَ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودٗا ﴿٦١﴾
١٩ فَكَيۡفَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةُۢ بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيهِمۡ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحۡلِفُونَ
بِٱللَّهِ إِنۡ أَرَدۡنَآ إِلَّآ إِحۡسَٰنٗا وَتَوۡفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي
قُلُوبِهِمۡ فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ وَعِظۡهُمۡ وَقُل لَّهُمۡ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَوۡلَۢا بَلِيغٗا ﴿٦٣﴾
وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ
أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ
تَوَّابٗا رَّحِيمٗا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ
بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴿٦٥﴾

٢- قال تعالى :- ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم
٣٠ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ﴿٥٨﴾

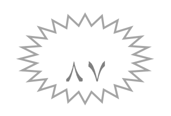
٤- قال تعالى :- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ
وَلَوۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَوِ ٱلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَۚ إِن يَكُنۡ غَنِيًّا أَوۡ فَقِيرٗا فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَاۖ
٣٠ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ أَن تَعۡدِلُواْۚ وَإِن تَلۡوُۥٓاْ أَوۡ تُعۡرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا
﴿١٣٥﴾

٤- قال تعالى :- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا

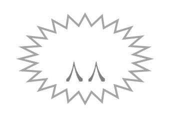
	زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾ ٥- قال تعالى :- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾ ٦- قال تعالى :- ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمۡۖ قَالُواْ كُنَّا مُسۡتَضۡعَفِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ قَالُوٓاْ أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ ٧- قال تعالى :- ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴿٦٥﴾ ٨- قال تعالى :- ﴿وَلَقَدۡ وَصَّيۡنَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَإِيَّاكُمۡ أَنِ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ﴿١٣١﴾	٣٠ ٣٤ ٣٧ ٤٣ ٤٤ ٨٠
المائدة	١- قال تعالى :- ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾	٤٣ ٥٠



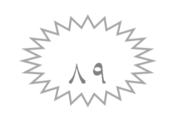
السورة	النص	الصفحة
	٢-**قال تعالى :-** ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾	٣٠
	٤-**قال تعالى :-** ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾	٤٥
	٥-**قال تعالى :-** ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾	٥٧
الانعام	١-**قال تعالى :-** ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُواْۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ ﴾	٣١
الاعراف	١-**قال تعالى :-** ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٧٩﴾ ﴾	٣٦
التوبة	١-**قال تعالى :-** ﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةًۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾	٣٦
يونس	١-**قال تعالى :-** ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ	٣٥



	تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٩٩﴾ ٢- قال تعالى :- ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ ۖ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾	٤٠
يوسف	قال تعالى :- ﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٠﴾ ﴾	٢٩
النحل	١- قال تعالى :- ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ ﴾	٤٢
الاسراء	١- قال تعالى :- ﴿ وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾ ﴾	٦٦
النور	١- قال تعالى :- ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ ﴾	٥٤
الروم	١- قال تعالى :- ﴿ أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِم ۗ مَّا خَلَقَ ٱللَّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ بِلِقَآئِ رَبِّهِمْ لَكَٰفِرُونَ ﴿٨﴾ ﴾	٣٥
الاحزاب	١- قال تعالى :- ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ ﴾ ٢- قال تعالى :- ﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن	٢٩ ٣٢



	قَضَىٰ نَحۡبَهُۥ وَمِنۡهُم مَّن يَنتَظِرُۖ وَمَا بَدَّلُواْ تَبۡدِيلٗا ﴿٢٣﴾ لِّيَجۡزِيَ ٱللَّهُ ٱلصَّٰدِقِينَ بِصِدۡقِهِمۡ وَيُعَذِّبَ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ إِن شَآءَ أَوۡ يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴿٢٤﴾ وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِغَيۡظِهِمۡ لَمۡ يَنَالُواْ خَيۡرٗاۚ وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلۡقِتَالَۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزٗا ﴿٢٥﴾ ٱلَّذِينَ ظَٰهَرُوهُم مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ مِن صَيَاصِيهِمۡ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعۡبَ فَرِيقٗا تَقۡتُلُونَ وَتَأۡسِرُونَ فَرِيقٗا ﴿٢٦﴾ أَرۡضَهُمۡ وَدِيَٰرَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُمۡ وَأَرۡضٗا لَّمۡ تَطَـُٔوهَاۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٗا ﴿٢٧﴾ ﴾	٧٥
فاطر	١-قال تعالى :- ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ وَٱلدَّوَآبِّ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ مُخۡتَلِفٌ أَلۡوَٰنُهُۥ كَذَٰلِكَۗ إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴿٢٨﴾ ﴾	٣٦
الشورى	١-قال تعالى :- ﴿ أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ وَلَوۡلَا كَلِمَةُ ٱلۡفَصۡلِ لَقُضِيَ بَيۡنَهُمۡۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٢١﴾ ﴾ ٢-قال تعالى :- ﴿ وَٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُواْ هُمۡ يَغۡفِرُونَ ﴿٣٧﴾ وَٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِرَبِّهِمۡ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡبَغۡيُ هُمۡ يَنتَصِرُونَ ﴿٣٩﴾ ﴾	٤٢ ٣٢ ٤٦
الجاثية	١-قال تعالى :- ﴿ ثُمَّ جَعَلۡنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٖ مِّنَ ٱلۡأَمۡرِ فَٱتَّبِعۡهَا وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ ﴿١٨﴾ ﴾	٤٣ ٥٧
الحجرات	١-قال تعالى :- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴿١٣﴾ ﴾	٣٣



فهرس الاحاديث النبوية



قائمة المراجع

المراجع العربيه

(١) ابن بيه ، فتاوي فكرية .
(٢) ابن تيميه، احمد بن عبدالحليم، قاعده مختصرة في وجوب طاعة الله ورسوله ، تحقيق: عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر .
(٣) ابن يمينه ، شايب الذراع ، التحول الديمقراطي في الجزائر العوائق والآفاق.
(٤) الاحمري ، محمد . الديموقراطية الجذور واشكالية التطبيق .
(٥) الجابري ، محمد عابد . الديموقراطية وحقوق الانسان .
(٦) الجوزية ، بن القيم إعلام الموقعين عن رب العالمين، ، ج/ ٣ .
(٧) الحوالي ، سفر ، العلمانية نشأهّا وتطورها وآثارها في الحياة الإسلامية المعاصرة .
(٨) الالوسي محمود روح المعاني ج/ ٢٨ .
(٩) الصالح حافظ ،الديمقراطية وحكم الاسلام فيها .
(١٠) العقاد ، عباس محمود . الديموقراطية والاسلامي .
(١١) العمر ، ناصر سليمان . جدل الديموقراطية والمشاركة السياسية .
(١٢) الغنوشي ، راشد . الديموقراطية وحقوق الانسان في الاسلام للمفكر الاسلامي .
(١٣) العياشي ،التجربة الديمقراطية في الجزائر.
(١٤) الريمي ، عبدالمجيد بن محمود . تحذير البريه من فساد الديموقراطية .



(١٥) القرضاوي ، يوسف .من فقه الدولة الاسلامية .
(١٦) القرضاوي ، يوسف . الخصائص العامة للإسلام
(١٧) حماد ، عبدالرحمن . هذه الديموقراطية .
(١٨) العمر، عبدالرحمن بن حماد . هذه الديمقراطية .
(١٩) الغامدي ، على سعيد . فقه الشورى .
(٢٠) السدلان ، صالح . اسس الحكم في الشريعة.
(٢١) السلسلة الصحيحة ، الالباني.
(٢٢) السلفي ، ابو فهر . الدولة المدنية المفاهيم والاحكام
(٢٣) الشريف، محمد شاكر. حقيقة الديمقراطية .
(٢٤) الشنقيطي، أضواء البيان ج/ ٤
(٢٥) الشهراني ، غادة ، الشفافية والمساءلة في الدول العربية ، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير ، جامعة الملك سعود
(٢٦) المقدسي ،ابي محمد عاصم . الديمقراطية دين .
(٢٧) الموطأ ، مالك بن انس. كتاب الجامع باب القدر.
(٢٨) عبدالباري ، فرج الله . الديموقراطية رؤية اسلاميه .
(٢٩) غلوش، احمد . النظام السياسي في الإسلام .
(٣٠) أ.د، عطوه ، عبدالعال احمد . نظام الحكم في الاسلام .
(٣١) غزوي ، محمد سليم . نظرات حول الديمقراطية .
(٣٢) سنن ابي الترمذي. كتاب الفتن ، باب افضل الجهاد .
(٣٣) سيرة ابن هشام. ج٣ ، ص/ ٤٧٤٦ .
(٣٤) قطب، محمد . مذاهب فكرية معاصره .
(٣٥) صحيح البخاري كتاب أحاديث الأنبياء.
(٣٦) صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب فضيلة الامام العادل وعقوبة الجائر.
(٣٧) صحيح مسلم ، كتاب الايمان ، باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار .
(٣٨) صحيح مسلم ، كتاب الايمان . باب بيان ان الدين النصيحة .
(٣٩) صحيح مسلم ، باب النهي عن المنكر من الايمان والايمان يزيد وينقص



(٤٠) كرم، يوسف . تاريخ الفلسفة اليونانية .

(٤١) محمد هلال ، نحو فهم العلاقة بين الديمقراطية والحريات العامة .

(٤٢) مفتي ، محمد احمد و الوكيل ، سامي صالح . النظرية السياسية الاسلامية في حقوق الانسان الشرعية ، دراسة مقارنة .

(٤٣) مسند الامام احمد الحديث رقم/ ٢٢٣٩١ .

(٤٤) د/ مقري، عبدالرزاق، التحول الديمقراطي في الجزائر رؤية ميدانية .

المراجع الاجنبية

(١) كارل بوبر، All Life Is Problem Solving ، ترجمة مركز الحوار (تنوير) الكويت ٢٠٠٩

(٢) رايموند كارفيلد كيثل ، العلوم السياسية ج١ ترجمة د/فاضل زكى.

(٣) هارولدلاسكى ، مدخل الى علم السياسة .

الرسائل الجامعية

(١) الرهوان ، محمد نور مصطفى . بحث مقدم لنيل درجة الماجستير بعنوان الديموقراطية وموقف الاسلام .

(٢) العلمانية ، اللبرالية ، الديمقراطية ، الدولة المدنية في ميزان الاسلام ، جمع وترتيب اللجنة العلمية بجمعية الترتيل للخدمات الثقافية والعلمية تحت اشراف الشيخ / محمد عبدالعزيز او النجا

(٣) حوحو ، احمد جابر ، استاذ بكلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خضير بسكره ، مبادئ ومقومات الديمقراطية .

(٤) عبدالفتاح ماضي ، مداخل الانتقال الي نظم حكم ديمقراطية .

(٥) أ. وفاء لطفي . الدروس المستفادة من التجربة الماليزية في ادرة المجتمع متعدد الاطراف.

المراجع الالكترونية



(١) ابن عطيه ، محمد ناجي . هل آن الأوان لنكتشف فساد الديمقراطية؟
/http://www.alukah.net/sharia/0/31487

(٢) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة

(٣) http://www.alukah.net/personal_pages/0/31737/#ixzz2yKEjwreT

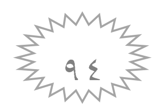
(٤) أ.د. العمر ناصر.حكم الديمقراطية لا يعني الامتناع عن المشاركة في البرلمانات بالضوابط الشرعيةhttp://almoslim.net/node/165541

(٥) د/ السلمي ، عبدالرحيم بن صمايل، الاستبداد السياسي
http://www.saaid.net/arabic/471.htm

(٦) الإسلاميون وسراب الديمقراطية دراسة أصولية لمشاركة الإسلاميين في المجالس النيابية عبد الغني بن محمد بن إبراهيم بن عبد الكريم
=http://www.ikhwanwiki.com/index.php?title

(٧) د/ الريس، ابراهيم حماد ، الاستفادة من مخترعات وتجارب غير المسلمين دراسة حديثة .
http://www.alukah.net/culture/0/19210/

(٨) محسن صالح ، النموذج السياسي الماليزي وإدارة الاختلاف / مركز الجزيرة للدراسات .
http://studies.aljazeera.net/issues/2012/06/201262111235327448.htm



تم الانتهاء منه بنعمة الله وفضله في يوم الجمعة الموافق ١٤٣٦/١/١٧هـ - 2014/11/10

وصى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيرا

تقديم الطالب

فهد بن محمد احمد الحربي

لنيل درجة الماجستير في الدعوة الي الله تعالى

جامعة المدينة العالمية بماليزيا